

العِزَّةُ الْعُلُوُّ بِمَا قَدَّسَتْهَا

مكتبة الروضة الحيدرية

الرسائل الجامعية - ١٢

# السيرة الصمدية ورواه الخريزمية

كتاب من لا يحضره الفقيه أممؤذجا



تأليف عبد الله هلال الموسوي

العَيْتِيُّ الْعَلَوِيُّ الْقَادِسِيُّ

مكتبة الروضة الحيدرية

الرسائل الجامعية - ١٢

مصورات  
مكتبة الصدوق

رسالة الصدوق ومرواه الحريش

كتاب من لا يحضره الفقيه أنموذجاً

بإشراف رector الرضا الموسوي

الطبعة الأولى عام ١٤١٢ هـ



# سيرة العنبر الرحمة

تتبنى «مكتبة الروضة الحيدرية»  
بالتعاون مع لجنة إعمار العتبات  
إصدار سلسلة الرسائل الجامعية  
استعداداً للنجف عاصمة الثقافة الإسلامية عام ٢٠١٢م  
وتقديراً ودعماً لجهود الباحثين. والمكتبة إذ تنشر هذه السلسلة  
لا تتبنى الآراء المطروحة فيها بالضرورة

الشيخ الصدوق وجهوده الحديثية  
كتاب من لا يحضره الفقيه أنموذجاً

---

- الناشر: العتبة العلوية المقدسة
  - إعداد: مكتبة الروضة الحيدرية
  - المؤلف: نائر عبدالزهراء الموسوي
  - الإخراج الفني: نصير شكر
  - عدد النسخ: ١٠٠٠ نسخة
  - السنة: ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م
- 

العتبة العلوية المقدسة، العراق . النجف الأشرف

هاتف: ٠٧٨٠٢٣٣٧٢٧٧ (٠٠٩٦٤)

## مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين نبينا  
محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين الخيرين الفاضلين المتجيين الى قيام يوم الدين..

وبعد:

إنَّ البحث الشرعي المنهجي بمختلف جوانبه قد بدأ بعد انتهاء عصر النص  
و على مستوى مدرستي الإمامية والخلفاء ، فحيث انتقل الرسول ﷺ للرفيق  
الأعلى حدث نوعٌ من الفراغ في بيان مقتضيات الشريعة الإسلامية فتصدى لذلك  
الفقهاء الذين تحملوا أدوات التشريع عن رسول الله ﷺ إذ كانت مذكورة في  
نفوسهم فاحتاجوا الى إبرازها و بشكل منهجي فأدى ذلك الى ظهور العلوم  
الشرعية و أول ما ظهر منها علوم الحديث الشريف، واذ يحتاج الى معرفة أصوله  
فعلية ظهرت المدونات الروائية و على مستوى الصحاح والمسانيد عند العامة و  
هكذا اتضح بتقادم الأيام و ما خلف الأوائل من مصنفات تأصيلية حتى وصل الى  
ما وصل اليه اليوم من النضج والتفريع اما على مستوى مدرسة الامامية فإنَّ  
البحث الحقيقي المنهجي إنما بدأ بعد انتهاء الغيبة الصغرى بوفاة النائب الرابع علي  
بن محمد السمري عليه السلام سنة ٣٢٩ للهجرة المباركة و عليه فإنَّ المشاكل الواقعية  
لأفعال المكلفين متجددة والحاجة المدنية متطورة فعندئذ لابد من اصول يرجع اليها  
الفقيه حتى يؤسس لمبناه في الاستنباط و ضرورة ذلك احتياجه الى الأصول

اللفظية وإذ أنّ القرآن مجموع بين الدفتين و محفوظ من الزيادة و النقصان إلا أنّ أحكامه كلية و نظرته الى الأمور على مستوى الإجمال فلذلك لابد من ضم المبين له وهي السنة المباركة التي تعد الكاشف الحقيقي لمراد الله سبحانه و تعالى في كتابه العزيز وعلى هذا الأساس لابد من جمع و تبويب الروايات في مصنفات يرجع اليها في الاستنباط الفقهي و هذا محتاج اليه الامامية حاجة فعليه بعد الغيبة الصغرى فلذلك ظهرت مصنفات (المحمدون الثلاثة) وهم محمد بن يعقوب الكليني (ت ٣٢٩هـ) و محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ) و محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ).

إذ صنفوا الكتب الروائية الأربعة المشهورة و المعتمدة في بيان أصول و فروع التشريع الإسلامي عند الامامية إذ ألف الأول كتاب الكافي و الثاني كتاب من لا يحضره الفقيه و المعبر عنه بالفقيه اختصاراً و الف الثالث كتابي التهذيب و الاستبصار، إذ يعد كتاب الكافي المحاولة الأولى لجمع الرواية الصادرة عن المعصومين عليهم السلام الشاملة للأصول و الفروع و الروضة، فتأتي أهميته من هذا السبق في الجمع الروائي إذ حفظ من الروايات التي زادت عن الست عشرة ألف رواية ، فقد لاحظ الشيخ الصدوق ان الكليني قد فاتته بعض الروايات الصحيحة فأراد إتمام البحث في جمع الرواية و التعليق عليها و استخلاص عناوين لها فكانت محاولته تأصيلية من هذا الجانب مع انه قد اتخذ طريقاً جديداً في التعامل مع الأسانيد عن طريق ذكر المشيخة، إذ أنه أول من ابتكر ذلك في الجمع الروائي، وهذا ما حفزني الى إظهار دوره الريادي و تأصيلاته الى جانب جهده الحديثي و بخصوص علمي الرواية و الدراية بالإضافة الى قلة الكتابات و الأبحاث الجامعة عن هذه الموسوعة الحديثية التي قطع الشيخ الصدوق بينه و بين ربه بأنه لم يعتمد إلا على الحديث الصحيح، فضلاً عن أهمية كتاب الفقيه و الذي يعد ثاني الأصول الأربعة إذ أنه من الأهمية بمكان لا يستغني عنه فقيه من الفقهاء ما لم يراجع هذا الكتاب في الاستناد اليه بدليل او حجة سيما و انه يمثل فترة (الفقه

الروائي ) الذي سبق (الفقه الاستدلالي) و (الفقه الفتاوي) و تتمثل أهمية الموضوع من طبيعة الدراسة التي تناولت الكتاب الجليل الذي يشمل ستمائة وست وستين باباً إضافة الى ما يشمل هذا الكتاب من ابتكار في التصنيف والتبويب سيما اذا نظرنا الى القرن الرابع الهجري و ما تلاطمت فيه الأحداث السياسية .

كل ذلك يعد من الأسباب الأساسية لاختيار الموضوع بالإضافة الى حاجتنا الماسة بأن نكون قريين جداً من مفاهيم روايات أهل البيت عليهم السلام فنحاكمها في كل تصرفاتنا.

اما دراسات السابقين فلم اعثر - بحدود تتبعي القاصر - على دراسة وافية ومستكملة لكل جوانب كتاب من لا يحضره الفقيه فأعتقد إنها المحاولة الأولى للخوض في لجج ومباحث كتاب الفقيه الذي يستحق أكثر من دراسة.

وقد عانيت فيه مجموعة من الصعاب أهمها قلة المصادر التي تناولت كتاب من لا يحضره الفقيه بالتحليل والتدقيق في إبراز الجهد الحديثي للشيخ الصدوق رائد مدرسة الحديث في القرن الرابع للهجرة، ولذلك كان اعتمادي الأساس في مباحث كتاب من لا يحضره الفقيه بعملية استنطاق للنصوص لتحقيق الغرض البحثي لتنتج مطالبه وهذا ما شق عليّ و انا في بداية مشواري العلمي و لكن بعد الاستعانة بالله سبحانه و تعالى و مراجعة علماء هذه الطائفة قد ذلت لي الكثير من الصعاب فاستطعت ان اخرج بهذه الدراسة التي وزعتها الى تمهيد و ثلاثة فصول . تناولت في التمهيد كتاب من لا يحضره الفقيه لأنه محور الدراسة و ذكرت فيه سبب تسميته والسبب في تأليفه و أهمية الكتاب و أيضاً ذكر منهجية الكتاب و مصادره و ما تميز به عن بقية الكتب الأربعة و الملاحظات التي سجلناها عليه .

اما الفصل الاول: فكان من محثين الاول تناولت فيه سيرة الشيخ الصدوق و المبحث الثاني تناولت عصره السياسي والفكري.



اما الفصل الثاني : فتناولت فيه أسانيد كتاب الفقيه و كان على أربعة  
مباحث وكان المبحث الأول: في الإسناد و أهميته و نشأته.

المبحث الثاني: في حذف الأسانيد عند الشيخ الصدوق.

المبحث الثالث: تناولت الحديث المرسل عند الصدوق و حجية مراسيله.

المبحث الرابع : كان مختصاً بمشيخة الفقيه.

أما الفصل الثالث : فقد عنوانته متون روايات كتاب الفقيه، وقد جاء على  
أربعة مباحث:

المبحث الأول: تناولت فيه مخالفات الشيخ الصدوق الفقهية والعقائدية في  
متون روايات الفقيه.

والمبحث الثاني : كان حول غريب ألفاظ روايات الفقيه .

والمبحث الثالث: كان حول الإدراج في كتاب الفقيه.

والمبحث الرابع: تناولت فيه الحديث المعلل في متون الفقيه.

ثم الخاتمة التي تناولت فيها أهم نتائج البحث، وأخيراً قائمة بالمصادر  
والمراجع.

و في الختام لا بد لي ان اذكر ان طبيعة العمل في الكتاب استدعى مني ما  
يلبي:

١- الاختصار و التركيز و البساطة في العبارة المستعملة مبتعداً عن الحشو  
و الإطالة.

٢- ان بحثاً بهذا الحجم لا يمكن ان يُلم بكل ما في كتاب الفقيه ، لكثرة  
أحاديثه إذ بلغت ما يقرب من ستة آلاف رواية ، وتتبعها واحدة واحدة يحتاج الى  
وقت لا تكفيه سنوات.

٣- و بناءً على ما سبق فقد ذكرت في الفصل الثاني والثالث أمثلة و نماذج  
تطبيقية ، فلهذا كان اختيار الروايات التطبيقية عشوائياً لا يحمل معياراً، إلا انه كان

ذا طابع شمولي تقريباً.

٤- بسبب تشعب الموضوع وكثرة مطالبه و تفرعاته لم تستوف مباحثه و فصوله.

لا يفوتني ان أتقدم بشكري الكبير الى أستاذي المشرف الدكتور علي خضير حجي الذي واكبني خطوة بخطوة ،من اختيار الموضوع و حتى نهاية طباعته، مروراً بملاحظاته القيمة عند كل فقرة عند كل سطر من أسطر الكتاب وكان لأرائه القيمة الدور الكبير في إخراج هذا البحث بهذه الصورة ثم بتسخير وقته و مكتبته الخاصة، و تزويدي بالكثير من المصادر التي تهتم الموضوع وفقه الله لخدمة العلم عامة و الحديث الشريف خاصة.

وأخيراً لا أدعي لهذا العمل الكمال التام ، فهو جهد المقل أقدمه خدمة للعلم والدين متقرباً الى الله تعالى بذلك.  
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين..

ثائر عبد الزهراء محسن الموسوي

٢٥ رجب ١٤٣١ للهجرة المباركة

\*\*\*



# تهذيب

«كتاب من لا يحضره الفقيه»

## توطئة:

لقد عُرِفَت سابقة أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم في تدوين الحديث على غيرهم حتى صنف الشيعة الإمامية أربعمئة كتاب تسمى (الأصول الأربعمئة) خلال القرون الثلاثة الأولى للهجرة المباركة والتي جمعت في القرنين الرابع والخامس الهجري من المشايخ الثلاثة (الكليبي، والصدوق، والطوسي) في كتب أربعة هي الكافي، من لا يحضره الفقيه، التهذيب، الاستبصار .

ويمكن تقسيم الجوامع الحديثية للشيعة إلى ثلاثة أقسام :

الأول : الأصول الأولى .

الثاني: الأصول الثانية .

الثالث: الجوامع المتأخرة .

**الأصول الأولى:** من المعلوم إن أصحاب الأئمة عليهم السلام كانوا يدونون الحديث في تلك الحقبة الزمنية على ألواح وصفائح وأوراق كانت أشبه بالكراسات تحتوي على ما سمعه الراوي من الإمام المعصوم عليه السلام وكانت تعرف بالأصل أو النسخة وقد يعمد الراوي إلى تنظيم هذه الأحاديث حسب العناوين أو الأبواب

والموضوعات فكان يطلق اسم الكتاب، أو الجامع. وقد تصدى أصحاب الأئمة إلى زمان الإمام الكاظم عليه السلام إلى تنظيم وجمع مسموعا تهتم على هذا المنوال. وبارتفاع الضغط السياسي عن نقله الحديث أخذت هذه الكتب طريقها إلى الازدياد والتعدد بواسطة الاستنساخ والاستكتاب والسماع والقراءة والإجازة وغير ذلك. وقد ذكر الشيخ الطوسي رضوان الله تعالى عليه أمودجاً من ذلك في ترجمة حيدر بن محمد بن نعيم السمرقندي حيث قال : إنه روى ألف كتاب من كتب الشيعة بالقراءة والإجازة<sup>(١)</sup>. وقد عرفت هذه الجوامع بعد ذلك بأسماء جامعها، أو بأسماء من قام بعملية تنظيمها، واستكتابها.

**الأصول الثانية :** نشأت الأصول الثانية، نتيجة عدة عوامل كانت دخيلة في وجودها، بعد اشتهاار الجوامع الحديثية الأولية في الأوساط الشيعية وقد أوشك سماع الحديث على الاضمحلال اعتماداً على هذه الجوامع، كما واجهت المحدثين مشاكل أخرى :ومن الممكن إجمال الأسباب التي دعت إلى ظهور حاجة فعلية للتصنيف في الموسوعات الحديثية المشهورة عند الإمامية وهي :

١- انتهاء عصر النص وظهور عصر الفقهاء الذي يحتاج إلى أداة للاستنباط وبرز أدواته هو الدليل اللفظي المستحصل من الحديث الصادر من المعصوم عليه السلام وحتى يكون في متناول الفقهاء فلا بد من جمعه في مصنفات مستقلة وبدلالة توزيع الأحاديث على الأبواب الفقهية.

٢- كثرة التداخل بين الروايات تارة في الموضوع وأخرى في الصدور فكان لابد من التمييز بينها وجمع المتشابه تحت باب واحد بعد طرح الأحاديث الضعيفة على حسب مبنى من تصدى إلى هذه المحاولة، فلهذا تعد الروايات المجموعة في الكتب الأربعة صحيحة في نظر مؤلفيها وقد صرحوا بذلك في مقدمة كتبهم.

(١) الطوسي، الفهرست : ١٢٠.

٣- وجود التعارض الظاهري والمستحكم بين الروايات هو الذي حتم التصنيف للرفع بين الأحاديث المتعارضة، تارة بالجمع وأخرى بالطرح، وهذا ما هو ظاهر في تصنيف الشيخ الطوسي للاستبصار.

٤- كثرة التصنيف الحديثي عند العامة وعلى مستوى الصحاح أو المسانيد، مما دعا الآخرين بأن يتهموا الإمامية بقلّة رواياتهم، وللرد عن ذلك جمع علماؤنا الأعلام هذه الروايات للدلالة على وفرة المادة الروائية وإنها تستوعب كل احتياجات المكلفين للوصول إلى الحكم الواقعي، وبدون ذلك تكون الأحكام ظاهرية.

وذلك لأن أكثرها كانت املاءات لمجالس الشيوخ وجوابات مسائل طرحت على الرواة والعلماء.

هذه الأمور وأمثالها دعت ثلاثة من كبار العلماء إلى محاولة احتواء هذه المشاكل وحلها بجمع جوامع حديثية جديدة تختص بالأحكام الشرعية من جهة، وتكون مبوبة ومرتبة بحيث يسهل الرجوع إليها عند الحاجة وتمخضت محاولاتهم عن ولادة عدة كتب تمتاز بالدقة في التبويب وشمول جميع أبواب الفقه، يمكن تسميتها بالجوامع الحديثية الثانوية. وحاول مؤلفوها جمع أهم الروايات وأصحها سنداً وأوضحها دلالة، فصارت الجوامع الثانوية وافية لكل ما يرتبط بالأحكام الشرعية، واعتمد عليها كل من تأخر زماناً عن مؤلفيها. ومدار البحث في هذه الجوامع هو كتاب (من لا يحضره الفقيه) لكن لا بأس بالتعرف بإيجاز عن الثلاثة الأخرى وهي:

**كتاب الكافي** : تأليف الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني رضوان الله تعالى عليه المعروف بثقة الإسلام، المتوفى ببغداد سنة ٣٢٩هـ، في حياة النائب الرابع للإمام الحجة عجل الله فرجه الشريف. والكافي أضبط وأجمع الكتب الأربعة، فقد استغرق تأليفه عشرين عاماً، قضاها مؤلفه في انتقاء الأحاديث. وقد انتهج الشيخ الكليني في تأليف كتابه منهجاً من خلال ترتيبه ترتيباً طبعياً

ومنطقياً، فبدأ بكتاب العقل، ثم بيان فضل العلم، ثم كتاب التوحيد، ثم كتاب الحجّة، وهكذا إلى تمام ٣٤ كتاباً مقسماً للكتب إلى ٣٢٦ باباً تشتمل على جميع أبواب أصول الدين وفروعه.

إنّ عدد رواياته يفوق الصحاح الست للجمهور<sup>(١)</sup>، إذ يبلغ عدد رواياته (١٦١٩٠) حديثاً، بدون عدّ المكرر منها: (٥٠٧٢) حديثاً صحيحاً و(١١١٨) موثقاً و(٣٠٢) حديثاً قوياً و(٩٤٨٥) حديثاً ضعيفاً<sup>(٢)</sup>، ويعتبر الكافي عند الشيعة أوثق الكتب الأربعة، وما ذلك إلا لأن الشيخ الكليني رضوان الله تعالى عليه قد ذكر تمام سلسلة السند بينه وبين المعصوم مما لم يوجد له نظير في الكتب الأخرى.

هذا وقد وردت بعض الكلمات من أن الكافي لما كان مؤلفاً في زمن الغيبة الصغرى، وعرض على صاحب الزمان عجل الله فرجه الشريف وصدر عنه القول بأن :

الكافي لشيعتنا كافٍ. وهذه المقالة لم نجد لها في أي مصدر من المصادر الحديثية المعتمدة، ولا أثر لها ولا عين في كلمات أحد من علمائنا، وفي كلمات من ترجم لشيخنا الكليني (قدس الله سره الشريف) .

**تهذيب الأحكام :** ويطلق عليه اختصاراً التهذيب، تأليف شيخ الطائفة الشيخ محمد بن الحسن الطوسي المولود في شهر رمضان سنة ٣٨٥ والمتوفى سنة ٤٦٠ هـ في شهر محرم الحرام. وقد حوى هذا الكتاب جميع ما يتعلق بالفروع من الأخبار مما يغني الفقيه عما سواه في الغالب، ولا يغني عنه غيره. وقد شرح فيه الشيخ رضوان الله تعالى عليه كتاب أستاذه الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه، وابتدأ بتأليفه وهو ابن خمس وعشرين سنة، أنجز منه في حياة أستاذه تمام كتاب الطهارة إلى أول كتاب الصلاة، ثم أكمل بقية الشرح بعد وفاته. وقد عرف قدس

(١) ظ : حسين بن عبد الصمد، وصول الاختيار : ٨٥.

(٢) الخونساري، روضات الجنات، ٦ / ١١٦

الله سره الشريف بطريقته في التأليف بما جاء في أول الكتاب، من أنه يقتصر على إيراد شرح ما تضمنته الرسالة المقنعة، وأن يذكر المسائل مسألة مسألة، ويورد فيها الاحتجاج من الظواهر والأدلة المفضية إلى العلم، ويذكر مع ذلك طرفاً من الأخبار التي تقترف إليها القرائن التي نزل على صحتها من أحاديث أصحابنا رضوان الله تعالى عليهم، وقد وفى بهذا الشرط في أكثر ما يحتوي عليه كتاب الطهارة. ثم إنه رأى أنه يخرج بهذا البسط عن الغرض ويكون هذا الكتاب مبتوراً غير مستوفٍ فعدل عن هذه الطريقة إلى إيراد أحاديث أصحابنا رضوان الله تعالى عليهم المختلف فيه والمتفق عليه، ثم رأى بعد ذلك أن استيفاء ما يتعلق بهذا المناهج أولى من الإطناب في غيره فرجع وأورد من الزيادات ما كان قد تركه.

ويمكن تلخيص خصائص التهذيب فيما يلي :

- ١ - استيعاب أكبر عدد ممكن من الأحاديث الفقهية المتفق عليها والمختلف فيها مع بيان وجه التأويل والجمع بين الأحاديث المختلف فيها.
  - ٢ - تدرج الشيخ الطوسي في إيراد الروايات، فبدأ بالروايات المعتمدة عند الأصحاب، ثم الروايات الضعيفة.
  - ٣ - انتهج في ذلك شرح كتاب المقنعة، فصار مبوباً حسب الأبواب الفقهية.
  - ٤ - اختصر الكتاب بإحالة الأسانيد إلى المشيخة التي جعلها في آخر الكتاب.
- الاستبصار فيما اختلف فيه من الأخبار : وهو أيضاً تأليف شيخ الطائفة الطوسي رضوان الله تعالى عليه وقد ألفه الشيخ لغاية علاج الأخبار المتعارضة، كما جاء ذلك في مقدمة الكتاب.

**الجوامع الحديثية الأخرى :** قام بعد الحمددين الثلاثة الأوائل، الحمدون الأواخر، وهم محمد بن الحسن الحر العاملي، ومحمد باقر المجلسي، ومحمد بن مرتضى المشهور بالفيز الكاشاني، فآلفوا ثلاثة كتب جامعة، تعد من خيرة الكتب. وهي وسائل الشيعة وبحار الأنوار والوافي.



## أولاً: السبب في تأليفه وتسميته:

بعد كتاب من لا يحضره الفقيه من أوسع الكتب الحديثية المتخصصة في الأبواب الفقهية إذ يعد المحاولة الثانية الموسوعية لتدوين الروايات الصادرة عن أئمة أهل البيت عليهم السلام، خصوصاً إنّ الحاجة قد دعت إلى ظهور أمثال هذه الموسوعات، بعد ان اتسع البحث الفقهي وتطور على مستوى الاستدلال ومضانه في الروايات الصادرة عن أئمة أهل البيت عليهم السلام، والتيسير الاستنباط الفقهي ألف الصدوق رحمته الله هذه الموسوعة حيث قال (أما بعد فإنه لما ساقني القضاء إلى بلاد الغربية، وحصلني القدر منها بأرض بلخ من قصة ايلاق وردها الشريف الدّين أبو عبد الله المعروف بنعمة - وهو محمد بن الحسن بن إسحاق بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب عليهم السلام - فدام بمجالسته سروري وانشرح بمذاكرته صدرى وعظم بمودته تشرفي . لأخلاق قد جمعها إلى شرفه من ستر وصلاح . وسكينه ووقار . وديانة وعفاف وتقوى وإخبارات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي<sup>(١)</sup> ترجمه بكتاب (من لا يحضره الطبيب).

وذكر انه شاف في معناه وسألني ان أصنف له كتاباً في الفقه والحلال والحرام والشرائع والأحكام، موفياً على جميع ما صنفت في معناه وأترجمه بـ(كتاب من لا يحضره الفقيه) ليكون إليه مرجعه وعليه معتمده وبه أخذه ويشترك في أجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه... فأجبتّه - أدام الله توفيقه - إلى ذلك لأنني وجدته أهلاً له وصنفت له هذا الكتاب بحذف الأسانيد لثلاث تكثر طرقة وان كثرت فوائده ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه بل قصدت

---

(١) هو أبو بكر محمد بن يحيى بن زكريا الرازي عالم وطبيب وفيلسوف ولد في مدينة الري سنة ٢٥٠ هـ وقيل ٢٥١ هـ وتوفي فيها سنة ٣١١ هـ وقيل ٣٢٠ هـ وقيل غير ذلك وتعلم الطب في مدينة السلام بغداد وله مؤلفات كثيرة قال عنها ابن النديم انها تجاوزت المائتين ولعل أشهرها هو (كتاب الحاوي في الطب) الذي ترجمه مع بقية مصنفاته إلى اللغة اللاتينية وكان مرجعاً مهماً للطب في أوروبا، ظ: ابن النديم، الفهرست: ٣٥٧.

إيراد ما أفتي به واحكم بصحته...»<sup>(١)</sup>.

الذي يفهم من كلام الشيخ الصدوق عليه السلام إن هذا الكتاب مصنف إلى عامة الناس أي هو رسالة عملية فتوائية من قبله عليه السلام ويعد هذا الكتاب أول رسالة عملية في الفقه الأمامي.

### ثانياً : أهمية كتاب من لا يحضره الفقيه:

يعد كتاب (من لا يحضره الفقيه) من أكثر مصادر الحديث اعتباراً وأعظمها شهرة بين الفقهاء والمحدثين فقد حظي بعنايتهم واستأثر باهتمامهم ، فهو احد الكتب الأربعة التي هي في الاشتهار والاعتبار كالشمس في رابعة النهار وأحاديثه معدودة في الصحاح من غير خلاف ولا توقف من احد<sup>(٢)</sup>.

ولم يقتصر الحال على مسانيد هذا الكتاب واعتبارها بل ان جملة من علمائنا قد اعتبروا مراسيل كتاب الفقيه وعدوها كالمسانيد.

ويقول الشيخ البهائي (ت ١٠٣٠هـ) في شرح الفقيه عند قول المصنف : - أي الصدوق - وقال الصدوق: قال جعفر بن محمد عليه السلام :- (كل ماء طاهر حتى تعلم انه قدر)<sup>(٣)</sup> - ما لفظه - وهذا الحديث كتابه من مراسيل المؤلف عليه السلام وهي كثيرة تزيد على ثلث الأحاديث المورده فيه وينبغي ان لا يقتصر الاعتماد على مسانيد من حيث تشريكه بين النوعين كونه مما يفتي به ويحكم بصحته ويعتقد انه حجة بينه وبين ربه<sup>(٤)</sup>.

وايضاً قال في كتابه الجبل المتين ما نصه «ان الرواية الأولى من مراسيل الصدوق عليه السلام في كتاب (من لا يحضره الفقيه) وقد ذكر عليه السلام ان ما ورد فيه حاكم

(١) ظ : مقدمة من لا يحضره الفقيه : ٥-٦.

(٢) ظ : بحر العلوم، الفوائد الرجالية، ٥ / ٥٠٢.

(٣) من لا يحضره الفقيه : ١ / ٦.

(٤) النوري، خاتمة المستدرک، ٥ / ٥٠٠ نقلاً عن شرح الفقيه للبهائي .

بصحته ومعتقداً به حجة بيني وبين الله تعالى، فينبغي ان لا يقتصر على مراسيله عن مراسيل ابن ابي عمير وان تعامل معاملتها ولا تطرح بمجرد الإرسال»<sup>(١)</sup>.  
وأختلف العلماء في تقييم الكتاب مقارنة مع الكتب الثلاثة الأخرى فمنهم من عدّه بالمرتبة الأولى وفضله على الكافي والتهذيب ومنهم من عدّه بالمرتبة الثانية بعد كتاب الكافي للشيخ الكليني.

إذ قال السيد بحر العلوم (ت ١٢١٢هـ) ومن الأصحاب من يذهب إلى ترجيح أحاديث الفقيه على غيره من الكتب الأربعة نظراً إلى :

- ١ - زيادة حفظ الصدوق، وحسن ضبطه، وثبته بالرواية .
  - ٢ - تأخر كتابته عن الكافي.
  - ٣ - ضمانه في الصحة ما يورده، وأنه لم يقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه، وإنما يورد فيه ما يفتي به، ويحكم بصحته .
- ويعتقد أنه حجة بينه وبين ربه، وبهذا الاعتبار قيل (إنّ مراسيل الصدوق في (الفقيه) كمراسيل ابن ابي عمير في الحجّة والاعتبار، وأنّ هذه المزيّة من خواص هذا الكتاب، لا توجد في غيره من كتب الأصحاب)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً السيد بحر العلوم (وأحاديثه - كتاب الفقيه - معدودة في الصحاح من غير خلاف ولا توقف من احد حتى أنّ الفاضل المحقق الشيخ حسن ابن الشهيد الثاني - مع ما علم عنه في تصحيح الاحاديث - يعد حديثه من الصحيح عنده وعند الكل ، وحكى عن تلميذه الشيخ الجليل الشيخ عبد اللطيف بن ابي جامع في رجاله<sup>(٣)</sup>، انه سمع مشافهة يقول إنّ كل رجل يذكره في الصحيح عنده شاهد أصل بعدالته لا ناقل)<sup>(٤)</sup>.

(١) البهائي، الحبل المتين : ١١ .

(٢) ظ : مهدي بحر العلوم، الفوائد الرجالية، ٣ / ٢٩٩ .

(٣) لا يزال هذا الكتاب مخطوطاً ونسخه نادرة الوجود كما صرح بذلك السيد بحر العلوم.

(٤) مهدي بحر العلوم، الفوائد الرجالية، ٣ / ٢٩٩ .

ومن العلماء من صرح بتقديم رواية الفقيه عند المعارض لها في بقية الأصول الأربعة للحديث، إذ قال الشيخ أبو المعالي الكلباسي (ت ١٣١٥هـ) بعد أن أورد رواية في المعتكف من الكتب الأربعة فقال (ربما يظهر من ذلك أن الصدوق أضبط من الكليني والشيخ فلو وقع التعارض بين رواية الصدوق والكليني أو الشيخ فالترجيح مع رواية الصدوق)<sup>(١)</sup>.

وقال في موضع آخر حول مراسيله : (وبالجمله لا أشكال في اعتبار عموم مراسيله - أي الفقيه - بعموم اعتبار ما في الفقيه لأنّ مراسيل الصدوق لا تقتصر في إفادة الظن بالصدور عن مراسيل ابن أبي عمير)<sup>(٢)</sup>.

ومن العلماء وان لم يصرح بتقدم الفقيه على غيره عن الكتب الأربعة لكنه يفهم من كلامه ذلك فقول الشيخ حسن صاحب كتاب المعالم (ت ١٠١١ هـ) (ولولا ضبط الصدوق عليه السلام وحرصه على حفظ اتصال الحديث لكاد ان يضع بصنع الجماعة)<sup>(٣)</sup>.

وبعض من علمائنا عده بالمرتبة الثانية بعد كتاب الكافي فقال الشيخ النوري عليه السلام (كتاب من لا يحضره الفقيه الذي يعد بعد الكافي أصحّ الكتب وأتقنها على ما صرح به أئمة الفن)<sup>(٤)</sup>.

لكن ما هو عليه مشهور العلماء كما صرح بذلك السيد الخوئي ان الكليني أضبط نقلاً من الصدوق ولا سيما مع موافقة الشيخ له في النقل<sup>(٥)</sup>.

وعلى كل حال فقد اهتم العلماء بهذا الكتاب أكثر من ألف عام وكان عوناً لهم في استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية وهناك أمور عدة

(١) أبو المعالي الكلباسي، الرسائل الرجالية، ٤ / ٣٥٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) حسن العاملي، منتقى الجمان، ٣ / ٥.

(٤) النوري، خاتمة المستدرک، ٣ / ٥٤٧.

(٥) الخوئي، مباني تكملة المنهاج، ٢ / ٢٩٧.

جعلت علماؤنا يهتمون بهذا الكتاب وهي :

١ - شهادة مؤلفه بصحة جميع رواياته باعتبار انها مستخرجة من كتب مشهورة وأصول معتمدة.

٢ - باعتباره يمثل رأي أقدم فقهاءنا في بدايات الغيبة الكبرى ، أي انه مؤسس للفقاه الامامي وخصوصاً كتاب الفقيه الذي يعتبر أول رسالة عملية للمذهب الجعفري.

٣ - المكانة العلمية العالية التي يحظى بها الشيخ الصدوق لدى علماء المذهب لدقته وحفظه، حتى كما مر علينا انه كان في المرتبة الأولى ومقدم على روايات الكافي عند بعض العلماء.

### ثالثاً: شروح وحواشي من لا يحضره الفقيه:

حظيَ هذا الكتاب بالاهتمام من قبل العلماء لما له من أهمية واسعة كيف وهو احد الأصول الأربعة للشيعة والمعتمد عليها عندهم ، وقد ترجم هذا الاهتمام من خلال الشروح والحواشي والتعليقات على الكتاب ، حيث أنها كانت فيها ميزتين هما :

الأولى : كثرة تلك الشروح والحواشي .

الثانية : تصدى لهذه المهمة خيرة علماؤنا (رضوان الله عليهم)، أمثال الشيخ البهائي والعلامة المجلسي (رحمهم الله) ونذكر الشروح والحواشي التي وجدناها في المعاجم والفهارس.

### الشروح :

١ - شرح للشيخ محمد بن الحسين بن عبدالصمد الحارثي الهمداني المعروف بالشيخ البهائي (ت ١٠٣٠ هـ) عنوانه قال أقول . وقال العلامة الطهراني:  
«موجود في خزانة شيخنا المجاهد أية الله الشيرازي إلى أو اسط ماء البشر

ورأيت في النجف نسخة أخرى بخط الشيخ محمد بن علي الجزائري في (١٠٩٨ هـ)»<sup>(١)</sup>.

وقد يعبر عن هذا الشرح بالحاشية<sup>(٢)</sup> وأيضاً يعبر عنه بالتعليقات لقوله في ديباجته «هذا ما لم يحق عنه عوائق الزمان ولم تصد عن تحريره علائق الدهر الخوان من تعليقات حسان كأنهن اللؤلؤ والمرجان يكشف عن كتاب من لا يحضره الفقيه نقابها»<sup>(٣)</sup>.

٢ - معاهد النبيه في شرح من لا يحضره الفقيه للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني (ت ١٠٣٠ هـ)<sup>(٤)</sup>.

٣ - التعليقة للمولى مراد بن علي خان التفريشي (ت ١٠٥١ هـ) وهو شرح وحاشية وهو مجلد كبير قال العلامة آغا بزرك الطهراني «لعله يقرب من عشرين الف بيت رأيت نسخه منها في سامراء والكاظمية، وفي المكتبة الحسينية في النجف الاشرف نسخة كتابتها سنة (١١٣٥ هـ) وأقدم منه نسخه سامراء المكتوبة (١٠٩٥ هـ)... وفرغ المؤلف من كتابتها في يوم الاثنين مولد النبي ﷺ سنة (١٠٤٤ هـ) ولم يستقص فيه شرح جميع الاحاديث بل لم يذكر في كثير من ابوابه عنوان الباب فقط وبعد إتمام شرح الفقيه كذلك شرع في شرح المشيخة بما لفظه ولما فرغنا بتوفيق الله عز وجل عما يتعلق بمتن الكتاب فبالأحرى التنبيه في مشيخته على طرق مؤلفه إلى قوله أكثر ما أنقل فيه من كتاب وتلخيص الاقوال في تحقيق احوال الرجال للفاضل الكامل الميرزا محمد الاسترآبادي ﷺ وأترجم عنه (خيص) ومن كتاب نقد الرجال للسيد فاضل الأمير مصطفى التفريشي ايده الله واعبر عنه بد(نقد) ثم بعد اتمام شرح المشيخة عمل فهرساً لأسماء الرجال المذكورين في

(١) آغا بزرك الطهراني، الذريعة، ٩٤ / ١٤.

(٢) أعجاز حسين، كشف الحجب والأستار: ١٩٠.

(٣) الذريعة، ٦ / ٢٢٣.

(٤) آغا بزرك الطهراني الذريعة، ٩٤ / ١٤، ظ: أعجاز حسين، كشف الحجب والأستار: ١٩٠.

المشيخة لتسهيل التناول لمن أراء معرفة طريق من طرق المشيخة، والظاهر هذا الترتيب غير ترتيب رجال الفقيه الذي عمله مراد علي في آخر نسخة من الفقيه المكتوبة سنة (١٠٧٨هـ) كما ذكر في فهرست مكتبة مدرسة سيهملار الجديدة»<sup>(١)</sup>.

٤- روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه . للشيخ محمد تقي بن مقصود علي المجلسي الأول والمتوفي سنة (١٠٧٠ هـ) وهو والد العلامة المجلسي صاحب بحار الانوار.

قال عنه العلامة آغا بزرك الطهراني «شرح متوسط لمن لا يحضره الفقيه، مع بيان حال أسانيد والإشارة إلى صحة الحديث برواية الشيخ أو برواية الكليني لو لم يكن في رواية الفقيه صحيحاً... الجزء الأول في مجلد والجزء الثاني أيضاً مجلد وينتهي إلى القضاء والأحكام وشرح المشيخة مجلد فرغ من الشرح (١٠٦٣ هـ) وكتابة نسخة (الرضوية) (١٠٦٤ هـ و ١٠٦٥ هـ) وفي وقف الجميع العلامة المجلسي عن واقفها . وكتب الوقفية بخطه (١٠٨٣ هـ) ويوجد بعض اجزائه الموقوفة في مكتبة الصدر وتاريخها ١٠٦٩ هـ وقطعة منه كتاب القضايا والأحكام إلى آخر الإيمان والنذور . بخط الاقا هادي المترجم بن المولى محمد صالح المازندراني فرغ من الكتابة (١٠٨٩ هـ) كانت عند الشيخ عباس القمي ومجموعه في ستة اجزاء.....»<sup>(٢)</sup>.

وقد طبع في عصرنا الحاضر في سنة (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩) من قبل منشورات شركة دار المصطفى لإحياء التراث في بيروت لبنان وكان في ١٩ جزء وبتحقيق محمد احمد الشيخ محمد صالح ولعله الشرح الوحيد المطبوع والمتوفر في المكتبات في الوقت الحاضر.

٥ - اللوامع القدسية أيضاً هو للمجلسي الأول محمد تقي ابن مقصود

(١) المرجع نفسه، ٤ / ٢٢٣. الطهراني، الذريعة: ٤ / ٢٢٣.

(٢) الذريعة، ١١ / ٣٠٢. المرجع نفسه، ١١ / ٣٠٢.

المجلسي فارسي ويسمى «اللوامع الصاحب قرآنية» أو لوامع صاحب قرآني وقد ألفه بعد الشرح العربي بطلب من الشاه عباس وطبع في مجلدين كبيرين لكنه إلى آخر فروض الجوارح الذي بعد الحج والمزار والحقوق<sup>(١)</sup>.

٦ - شرح للمولى حسام الدين محمد صالح بن المولى احمد السروري المازندراني المتوفي ١٠٨١ هـ<sup>(٢)</sup>.

٧ - معاهد التنبيه في شرح من لا يحضره الفقيه للشيخ المدقق محمد بن الحسن صهر المجلسي الأول المتوفى سنة (١٠٩٩ هـ)<sup>(٣)</sup>.

٨ - معراج النبى في شرح من لا يحضره الفقيه . للشيخ يوسف البحراني صاحب كتاب الحدائق المتوفى سنة (١١٨٦ هـ)<sup>(٤)</sup> لكنه غير تام كما ذكر هو ذلك في كتاب لؤلؤة البحرين ونقل عنه العلامة الطهراني<sup>(٥)</sup>.

٩ - شرح للسيد الامير محمد صالح بن الامير عبد الواسع الخواتون آبادي (ت ١١١٦ هـ) . ذكره في الروضات وغيره<sup>(٦)</sup>.

١٠ - تنبيهات النبى في شرح من لا يحضره الفقيه للشيخ محمد علي بن قاسم ال كشكول الخائري من اعلام القرن الثالث عشر الهجري وقال العلامة الطهراني كان - الشرح - مجلدات عدة وأجزاء رأيت تاسعها وشرح كتاب الزكاة<sup>(٧)</sup>.

١١ - من لا يحضره النبى في شرح من لا يحضره الفقيه . غير تام للشيخ

---

(١) المرجع نفسه، ٩٤ / ١٤ . الطهراني، الذريعة: ٩٤ / ١٤ .

(٢) المرجع نفسه .

(٣) آغا بزرك الطهراني، الذريعة، ١٣ / ١٥٧ . المرجع نفسه، ١٣ / ١٥٧ .

(٤) إسماعيل باشا البغدادي، إيضاح المكنون، ٢ / ٥١١ .

(٥) الذريعة، ٢١ / ٢٣٩ .

(٦) المرجع نفسه، ١٤ / ٩٤ .

(٧) المرجع نفسه، ٤ / ٤٥٣ .



عبد الله ابن الحاج صالح السماهيجي . (ت ١١٣٥ هـ) <sup>(١)</sup>  
وسماه في إجازته للشيخ ناصر لإرشاد ذهن النبيه في شرح (أسانيد من لا  
يحضره الفقيه) <sup>(٢)</sup> ويسمى ارتياد ذهن النبيه في شرح أسانيد من لا يحضره  
الفقيه <sup>(٣)</sup>.

١٢ - مفتاح النبيه في شرح الفقيه للميرزا محمد بن عبد النبي النيسابوري  
المقتول في الكاظمية سنة (١٢٣٢ هـ) والذي ذكره تلميذه المولى فتح علي نزيل  
شيراز في الفوائد الشيرازية <sup>(٤)</sup>.  
١٣ - شرح من لا يحضره الفقيه - بالفارسية - للسيد أبو القاسم بن محمد  
باقر الدهكردي (ت ١٢٣٢ هـ) <sup>(٥)</sup>.

### الحواشي:

- ١ - حاشية للشيخ محمد علي بن محمد البلاغي المتوفى سنة (١٠٠٠ هـ)  
ذكرها حفيده الشيخ حسن في تنقيح المقال <sup>(٦)</sup>.
- ٢ - حاشية للشيخ محمد بن زين الدين الشهيد (ت ١٠٣٠ هـ) قال العلامة  
الطهراني (ذكرها في اللؤلؤة ونسخه منها كانت في أصفهان اشتراها السيد محمد  
بن سيدنا الطباطبائي اليزدي) <sup>(٧)</sup>.
- ٣ - حاشية من لا يحضره الفقيه للمحقق الداماد السيد محمد باقر الحسيني

---

(١) أعجاز حسين : كشف الحجب والأستار، ٣٥٦، الذريعة، ٢٢ / ٢٣٢.

(٢) الذريعة، ١ / ٤٣٧

(٣) كشف الحجب والأستار : ٣٧.

(٤) الذريعة، ٢١ / ٣٥٣.

(٥) ظ : مجمع الفكر الإسلامي، موسوعة مؤلفي الإمامية، ٢ / ٤٩٩.

(٦) ظ : آغا بزرك الطهراني، الذريعة، ٦ / ٢٢٣.

(٧) ظ : المرجع نفسه.

(ت ١٠٤١هـ) <sup>(١)</sup> ينقل عنها في فضائل السادات.

٤ - حاشية للسيد احمد بن زين العابدين العلوي العاملي مؤلف (بيان الحق) كان حياً في (١٠٥٤هـ) وتوفى قبل (١٠٦٠هـ) بنقل عن هذه الحاشية حفيده السيد محمد أشرف في فضائل السادات <sup>(٢)</sup>.

٥ - الحاشية لخليفة سلطان المير علاء الدين حسين بن رفيع الدين محمد المرعشي الاملي (ت ١٠٦٤هـ) عبر عنها في (جامع الرواة) في (الرياض) بالتعليقة وتوجد قطعة منها من أول باب أحكام السهو في الصلاة عند السيد شهاب الدين بقم <sup>(٣)</sup>.

٦ - الحاشية للمولى عزيز الله (ت ١٠٧٤هـ) أكبر ولد محمد تقي المجلسي ذكرها حفيده الميرزا حيدر علي في رسالة (انساب المجلسي) <sup>(٤)</sup>.

٧ - حاشية الفقيه للمولى الملا مراد الكشميري من أعلام القرن الحادي عشر وأوائل القرن الثاني عشر الهجري <sup>(٥)</sup>.

٨ - حاشية الفقيه للملا عبد النبي ابن الشيخ شرف الدين محمد الشريف الطسوجي . (ت ١٢٠٣هـ) <sup>(٦)</sup>.

٩ - الحاشية للشيخ محمد بن علي بن يوسف بن سعد البحراني والد الشيخ احمد الاصبحي الذي هو من مشايخ الشيخ سليمان هذا في تاريخ علماء البحرين، انه شيخ من مشايخنا وفي حاشيته استدراقات جيدة <sup>(٧)</sup>.

---

(١) ظ : أعجاز حسين، كشف الحجب والأستار : ١٩٠.

(٢) ظ : الذريعة، ٦ / ٢٢٣.

(٣) ظ : المرجع نفسه.

(٤) ظ : آغا بزرك الطهراني، الذريعة، ٦ / ٢٢٤.

(٥) ظ : محمد احمد الشيخ، مقدمة تحقيق كتاب روضة المتقين : ٢٣، نقلاً عن كتاب أجازات الحديث.

(٦) ظ : الاميني، اعيان الشيعة، ٨ / ١٢٩.

(٧) ظ : الذريعة، ٦ / ٢٢٤.

١٠- الحاشية عليه للأغا جمال الدين محمد بن الحسين الخوانساري المتوفى ١١٢٥ هـ عبر عنها في «جامع الرواة» بالتعليقات<sup>(١)</sup>.

١١- الحاشية عليه للميرزا عبد الله بن الميرزا عيسى صاحب (رياض العلماء) ذكر فيه انها لم تتم<sup>(٢)</sup>.

#### رابعاً: تبويه وعدد احاديثه :

##### ١- تبويب كتاب من لا يحضره الفقيه :

أختلف العلماء في عدد أبواب الفقيه على أقوال عدة :

**القول الأول :** ما ذهب إليه المحقق النوري نقلاً عن الشيخ البهائي والتفريشي في شرحهما على الفقيه وتابعه العلامة آغا بزرك الطهراني بالذريعة وهو بالشكل الآتي:

الجزء الأول : (٨٧) باباً .

الجزء الثاني : (٢٢٨) باباً .

الجزء الثالث : (١٧٣) باباً .

الجزء الرابع : (١٧٨) باباً .

فيكون المجموع<sup>(٣)</sup> : ٦٦٦ باباً .

وان هذا العدد من الأبواب هو المشهور عند العلماء وشرّاح الفقيه .

**القول الثاني:** هو للمحقق البحراني فقد ذكر أنّ أبواب الفقيه (٥٦٦) باب وقد قسمه على الأجزاء الأربعة بالشكل الآتي:

الأول : (٨٧) باباً .

(١) ظ : المرجع نفسه. الطهراني، الذريعة، ٦ / ٢٢٤.

(٢) ظ : المرجع نفسه.

(٣) النوري، خاتمة مستدرک الوسائل، ٥ / ٤٨٧، آغا بزرك الطهراني، الذريعة، ٢٢ / ٢٣٣.

الثاني : (٢٢٨) باباً.

الثالث : (٧٨) باباً.

الرابع : (١٧٣) باباً.

فيكون المجموع<sup>(١)</sup> : ٥٦٦ باباً.

ويبدو أنّ هذه الإحصائية غير دقيقة أو أنّ المحقق البحراني وقع في الاشتباه وبالتحديد في الجزء الثالث والرابع إذ ذكر أنّ الثالث (٧٨) باب إذ أنّ هذا الرقم قريب من الرقم المذكور في القول الأول من الجزء الرابع والبالغ (١٧٨) باب لعله كان سقط من النسخ أو توهم لتشابه الأرقام إذ ذكر في الجزء الرابع (٧٣) باب وهو بعينه الرقم المذكور في الجزء الثالث من القول الأول.

**القول الثالث :** وهو أنّ مجموع أبواب الفقيه هو (٦٧٠) باباً وهو نسخة الفقيه المطبوعة في بيروت دار الأضواء وكان بالترتيب الآتي :

الجزء الأول : (٨٨) باباً.

الجزء الثاني : (٢٢٧) باباً.

الجزء الثالث : (١٧٩) باباً.

الجزء الرابع : (١٧٦) باباً.

فيكون المجموع<sup>(٢)</sup> : (٦٧٠) باباً.

**القول الرابع :** وهذا القول وان تطابق في المجموع مع القول الأول (٦٦٦) باباً لكنه اختلف في عدد أبواب كل جزء وهذا القول هو لمؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، إذ كانت تقسيم الأبواب على أجزاء الفقيه بالشكل الآتي :

الأول : (٨٨) باباً .

(١) يوسف البحراني : لؤلؤة البحرين، ٣٩٥.

(٢) ظ : نسخة من لا يحضره الفقيه المطبوعة في بيروت دار الأضواء.

- الثاني : (٢٢٦) باباً .  
 الثالث : (١٧٧) باباً  
 الرابع : (١٧٥) باباً  
 المجموع<sup>(١)</sup> (٦٦٦) باباً .

### استنتاج وتعقيب :

وفي حدود تتبع الباحث القاصر وجدت من أسباب التفاوت في عدد أبواب الفقيه يعود بالدرجة الأولى إلى نسّاخ وشرّاح كتاب الفقيه إذ أنّ بعض النساخ كان يشتهر بالأبواب وقد يدمج باب مع الآخر فيقل العدد أو يضيف فقرة يتصورها باب وخصوصاً ان بعض أبواب الفقيه تتكون من حديث واحد فقط<sup>(٢)</sup>.

اما مسؤولية الشرّاح في اختلاف أبواب الفقيه إذ - بحسب التتبع - وجدت في شرح العلامة محمد تقي المجلسي انه كان يضيف أبواباً غير موجودة في كتاب الفقيه أصلاً كما فعل بياض الثمار : ان المصنف لم يذكر هذا الباب لكن كان الأنسب ذكره كما فعله ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني ها هنا وفي غيره<sup>(٣)</sup>.

### ٢- عدد أحاديثه :

اختلف العلماء أيضاً في عدد أحاديث الفقيه من حيث المجموع اما في تفصيله إلى مسند ومرسل فقد اتفقوا على أنّ المرسل هو (٢٠٥٠) حديثاً، ونذكر جملة من أقوال علماء الفن في هذا المجال:

القول الأول : (٥٩٦٣) حديثاً وهو ما ذهب إليه المولى مراد التفريشي في

(١) ظ : طبعة من لا يحضره الفقيه لمؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين.

(٢) ظ : الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١ / ٣٤، ٢ / ٢٩٨، ٣ / ٦، ٤ / ١٥٥ .

(٣) ظ : روضة المتقين، ٩ / ٢٧٤.

شرحه على الفقيه المسمى بالتعليقة السجادية والشيخ البهائي في شرحه على الفقيه ناقلاً عنهم العلامة النوري في خاتمة مستدرک الوسائل<sup>(١)</sup> وذهب أيضاً إلى هذا العدد المحقق يوسف البحراني<sup>(٢)</sup> فيكون التفصيل بحسب الجدول الآتي :

الجزء	المسند	المرسل	مجموع الأحاديث
الأول	٧٧٧	٨٤١	١٦١٨
الثاني	١٠٦٤	٥٧٣	١٦٣٧
الثالث	١٢٩٥	٥١٠	١٣٠٥
الرابع	٧٧٧	١٢٦	٩٠٣
	مجموع المسند	مجموع المرسل	المجموع الكلي
	٣٩١٣	٢٠٥٠	٥٩٦٣

**القول الثاني :** وصاحب هذا القول ومتبنيه هو العلامة آغا بزرك الطهراني في كتابه الذريعة ويقول انه منقول من خط الشيخ البهائي وأيضاً يقول إن هذا الإحصاء بعينه مكتوب على نسخة موجودة في مكتبة الحسينية في النجف . والجزء الأول من الفقيه عند السيد مصطفى الصفائي بقلم الميرزا علي سلطان وفرغ منه في شعبان سنة (٩٨١هـ) وقفها الكاتب في التاريخ المذكور كساير كتبه فيظهر أنه من العلماء<sup>(٣)</sup>.

وكان تقسيم الأحاديث بالشكل الآتي :

(١) ظ : خاتمة المستدرک الوسائل، ٥ / ٤٨٨ .

(٢) ظ : لؤلؤة البحرين : ٣٩٥ .

(٣) ظ : آغا بزرك الطهراني، الذريعة، ٢٢ / ٢٣٣ .

الجزء	المسند	المرسل	مجموع الاحاديث
الأول	٧٧٧	٨٤١	١٦١٨
الثاني	١٠٩٤	٥٧٣	١٦٦٧
الثالث	١٢٩٥	٥١٥	١٨١٠
الرابع	١٨٧٧	١٢٦	٩٠٣
	مجموع المسند ٣٩٤٣ حديثاً	مجموع المرسل ٢٠٥٥ حديثاً	المجموع الكلي ٥٩٩٨ حديثاً

**القول الثالث :** سبعة آلاف وينقص شيء وهكذا منقول عن الفاضل الدربندي من قبل السيد حسن الصدر<sup>(١)</sup>.

**القول الرابع :** (٦٩٤٤) حديثاً وهذا منقول عن السيد حسن الصدر وهو يؤيد ما نقله الدربندي<sup>(٢)</sup> ومنقول عن السيد حسن الصدر رقم آخر لعله مثير الاستغراب ولا يحمل إلا على التصحيح من قبل الطبع فقد ذكر في كتاب الشيعة وفنون الإسلام بعد أن ذكر رقم مبالغ فيه لمؤلفات الصدوق إذ قال «وهو المعروف بأبي جعفر الصدوق ألفه أربعمئة كتاب في علم الحديث أجلها كتاب من لا يحضره الفقيه وأحاديثه تسعة آلاف وأربعة وأربعون حديثاً في الأحكام والسنن»<sup>(٣)</sup>.

**القول الخامس :** (٥٩٠١) حديثاً وهي النسخة المطبوعة في دار الأضواء لبنان<sup>(٤)</sup>.

**القول السادس :** (٥٩٢٣) حديثاً وهي طبعة مؤسسة النشر الإسلامي

(١) ظ : نهاية الدراية : ٥٥٢ .

(٢) ظ : المصدر نفسه .

(٣) ظ : حسن الصدر، الشيعة وفنون الإسلام : ٥٢ .

(٤) ظ : طبعة دار الأضواء، بيروت - لبنان .

التابعة لجماعة المدرسين<sup>(١)</sup>.

### استنتاج وتعقيب :

عند مراجعة الأقوال السابقة يمكن لنا القول إن أقربها للحقيقة هما القولين الأول والثاني وذلك لأمر .

منها : تمثل رأي من هم أقرب إلى عصر الصدوق من غيرهم أمثال الشيخ البهائي والتفريشي .

ومنها : وقوع نسخة قديمة في أيديهم وقريبة من عصر المؤلف وهذا ما صرح به العلامة الطهراني في امتلاكه نسخة تعود إلى عام (٩٨١هـ)<sup>(٢)</sup>.

ومنها : الرقم المذكور من أصحاب القول الأول والثاني متقارب وبفارق قليل من الأحاديث .

ونكرر القول إن السبب الاشتباه في هذه الأرقام يعود إلى النسخ والشراح كتاب (من لا يحضره الفقيه) كما هو معلوم إن من دأب الشيخ الصدوق التعليق على الرواية وضم كلامه مع كلام المعصوم بحيث يصعب التمييز ولذلك عد البعض كلام الصدوق حديثاً وهذا مما أدى زيادة في عدد الأحاديث أو البعض لم يرقم حديث وتصوره من كلام الصدوق فأدى إلى نقيصة وهذا كان بشكل واضح في ترقيم النسخ المطبوعة وأغلب الظن أنهم وقعوا بالمخذور الذي أشرنا إليه كما يظهر من تقويم نص المطبوع وتقطيعه، وفي النهاية إن الأرقام كلها متقاربة سوى عند السيد حسن الصدر في كلا قوليه فأما الأول فالفارق ما يقرب من ألف حديث وهذا رقم كبير ولا أظن يخفى على السيد حسن من كلام الصدوق وخلطه مع المعصوم هذا العدد الكبير وخصوصاً هو من العلماء المتبحرين في هذا الفن أظن ان السيد عليه السلام قد وقع في الاشتباه بذكر الرقم أو نقل عنه اشتبهاً وأما

(١) ظ : طبعة مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم - إيران.

(٢) الطهراني، الذريعة، ٢٢ / ٢٣٣.



الرقم الثاني الذي ذكره في كتابه الشيعة وفنون الإسلام وهو (٩٠٤٤) حديثاً فهذا واضح انه تصحيح إذ انه ذكر في نهاية الدراية الرقم (٦٩٤٤) حديثاً أنظر وقارن كيف من السهولة ان يقع بينهما التصحيح وخصوصاً إنها أرقام متشابهة.

### خامساً : منهجية الصدوق في الفقيه :

#### توطئة:

إنّ دراسة أي كتاب لا بد من التعرف على منهجيته، إذ أنّ المنهج يكشف عن الجهد الذي يبذله المؤلف في تأليف مصنفه ودراسة منهجية (كتاب الفقيه) تتطلب جهداً خاصاً لا سيما وان منهجيته مخالفة لسابقه الشيخ (الكليني) وبرز ملامح هذه المنهجية هي :

#### ١ - حذف الأسانيد :

إنّ منهج الشيخ الصدوق في حذف الأسانيد مبني على أساس الاختصار ويبيّن ذلك في المقدمة بقوله «وصنفت له هذا الكتاب مجذف الأسانيد لثلاث تكثر طرقة وان كثرت فوائده»<sup>(١)</sup> فكما بين انه كان قاصداً عامة الناس في كتابه هذا ومع ذكره للأسانيد يكون الكتاب قد كبر حجمه ويتعسر على الطالبين كتابته مما يؤدي إلى هجرانه.

ولهذا قل ما تجد حديثاً مسنداً في متن الفقيه وتبّع احد الباحثين ووجد مجموع ما اسند في الفقيه هو تسعة أحاديث فقط<sup>(٢)</sup>.

#### ٢ - استدراكه بذكر الأسانيد :

ذكر الشيخ الصدوق طرقة إلى متون روايات الفقيه بكتاب مستقل سماه (المشيخة) والمعروف بمشخية الصدوق وهو نوع من التصنيف الرجالي المعروف

(١) من لا يحضره الفقيه : ٥ / ١ .

(٢) ظ : د. ثامر هاشم العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد ٢ / ١٣٣ .

لدى العلماء المتقدمين ويعتبر الشيخ الصدوق من المؤسسين لهذا المنهج .

### ٣- تصنيفه يقوم على أساس أبواب الفقه :

صنف الصدوق رحمته الله كتاب على الأبواب الفقهية ابتداء من الطهارة وانتهاءً بالمواريث.

بدء بالمياه لتكون مدخل للوصول إلى الوضوء وهو مقدمة للصلاة وهذا الترتيب كان شائعاً في عصر متقدم على عصر الصدوق.

لوجوده في بعض مؤلفات الأئمة عليهم السلام وأيضاً كتاب الكافي كان على هذا الترتيب إذ أنّ الحديث الأول من الفقيه يتفق مع الحديث الأول من فروع الكافي

### ٤- منهجيته في عرض أحاديث الأحكام:

للصدوق طريقة خاصة في عرض أحاديث الأحكام إذ يقدم ما هو الفهرس لما يليه من أحاديث أو أبواب إن وجد<sup>(١)</sup>.

ففي باب الصلوات التي جرت السنة بالتوجه فيهن وهو الباب السبعين من الجزء الأول فهرس لتلك الصلوات ثم أفرد أبواباً خاصة بها<sup>(٢)</sup>.

وفي باب الأغسال، أجمل ذكر الاغسال على طريقة الفهرس ثم فصل الكلام عن بعض تلك الأغسال في أبوابها<sup>(٣)</sup>.

وأيضاً حصل ذلك في باب وجوه الصوم قدم حديث الزهري عن الإمام علي بن الحسين عليه السلام لكون الحديث جامع لأنواع الصيام<sup>(٤)</sup> وقال الشيخ محمد تقي المجلسي «وقدم الصدوق هذا الخبر لأنه بمنزلة فهرست أنواع الصيام . ويذكر أحكامها مفصلاً بعد في باب الصيام وغيره»<sup>(٥)</sup>.

(١) ظ : د • ثامر هاشم العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد ٢ : ١٤٥ .

(٢) ظ : من لا يحضره الفقيه، ١ / ٤٨٤ .

(٣) ظ : المصدر نفسه، ١ / ٧٧ .

(٤) ظ : من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٧٧ .

(٥) ظ : روضة المتقين، ٤ / ٢٩٥ .

## ٥- منهجية الفتوى في الفقيه :

ان فتاوي الشيخ الصدوق عليه السلام لم تكن على نسق واحد يمكن القول إنها كانت أربعة أنواع:-

النوع الأول : الفتوى التي كانت بإبواب خاصة بها ولم يذكر معها حديث قط وهي كثير منها :-

أ - باب ميراث الزوج مع الولد<sup>(١)</sup>.

ب - باب ميراث الزوجة مع الولد<sup>(٢)</sup>.

ج - باب الصلاة التي جرت السنة في التوجه فيهن<sup>(٣)</sup>.

د- باب مناسك الحج<sup>(٤)</sup>

النوع الثاني : المقدمة على الأحاديث في أبوابها . مثال:

أ - باب المس<sup>(٥)</sup>.

ب - باب آداب المرأة في الصلاة<sup>(٦)</sup>.

ج - باب ميراث ولد الصلب<sup>(٧)</sup>.

ويكثر هذا النوع من الفتاوي في الجزء الرابع من الكتاب

النوع الثالث : الفتاوى المقدمة في أوائل الأبواب وتكون مأخوذة من

أحاديث تلك الأبواب، وهذا النوع قليل وجوده في كتاب من لا يحضره الفقيه<sup>(٨)</sup>.

---

(١) من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٢٦٤.

(٢) المصدر نفسه، ٤ / ٢٦٥.

(٣) المصدر نفسه، ٤ / ٤٨٤.

(٤) المصدر نفسه، ٢ / ٣٨٨.

(٥) المصدر نفسه، ١ / ١٤٣.

(٦) المصدر نفسه، ١ / ٣٧١.

(٧) المصدر نفسه، ٤ / ٦٢١.

(٨) المصدر نفسه، ١ / ٥٥٩.

النوع الرابع : الفتاوى المتداخلة بين أحاديث الأبواب مرة يصرح بقوله «قال مصنف هذا الكتاب»<sup>(١)</sup> وأخرى بدونها<sup>(٢)</sup>.

#### ٦- بيان علل الأحكام:

إن منهجه قائم على بيان علل الأحكام في كتابه (الفقيه) وهذا واضح من كثرة أبواب العلل فيه<sup>(٣)</sup>.

ولم تكن العلل التي يأتي بها تكون صادرة من قبله بل كانت بروايات عن أهل البيت عليهم السلام وأيضاً كان يعطي فلسفة الأحكام إضافة لعلتها<sup>(٤)</sup>.

#### ٧- منهجه في قبول الرواية وردها:

لم يختلف الشيخ الصدوق رحمته الله في تصحيح الرواية وقبولها عن طريقة قدماء المحدثين، فقد كان عندهم القبول يقوم على الوثوق الحاصل بصدور الرواية ولو بضم القرائن وجمعها .

بأن تكون الرواية في كتب مشهورة أو نقلها المشايخ الثقات أو وجودهما في أصل من أصول الأئمة وغير ذلك من القرائن والمرجحات.

فالصحة في إطلاقهم مختلفة عما عليه علمائنا المتأخرين إذ أنها لا تعني كون الراوي عدلاً أمامياً منصوص على عدالته كما هو عليه رأي المتأخرين.

#### ٨- منهجيته في تعارض الأخبار :

طريقة الصدوق رحمته الله في كتاب الفقيه عندما يجد خبران متعارضان اما يصرح بضعف إسناد أحدهما أو وجود معارض أقوى<sup>(٥)</sup> وقد يجمع في بعض

(١) المصدر نفسه، ١ / ٢٩٠، ٢ / ١٤٢، ٣ / ١٨٧، ٤ / ٢٠٢.

(٢) المصدر نفسه، ١ / ٦، ٢ / ١٤، ٣ / ١٩٠.

(٣) المصدر نفسه: ١ / ٥٦، ١ / ٧٦، ١ / ٢١٢، ٢ / ٨، ٢ / ١٩٠.

(٤) المصدر نفسه: ١ / ٥٠٥، ١ / ٥٤٠، ٢٩٠.

(٥) المصدر نفسه: ٤ / ٣٥.

الأحيان لكن يأتي بتأويل لهذا الجمع.

ومثال ذلك تعارض خبر عمار الساباطي مع خبر كليب الأسدي فقد جمع بينهما بتأويل ممتاز وأيد ذلك التأويل بخبر جديد<sup>(١)</sup>.

وهذه الطريقة استخدمت في مواضع عدة من كتاب الفقيه<sup>(٢)</sup>.

وفي موارد الاختلاف بين الأخبار فإن الصدوق عليه السلام يحاول أن يرفع هذا الاختلاف بعبارة (هذان الحديثان متفقان ليس بمختلفين) ونحو ذلك ثم يتناول الاختلاف في الخبرين ويرفعهما بالتبيين<sup>(٣)</sup>.

#### ٩- كثرة البيان والتوضيح من قبله:

كثرة توضيحات الشيخ الصدوق عليه السلام في كتابه الفقيه بشكل واضح جداً . وغالباً ما يكون ذلك التوضيح والبيان على شكل فتوى ومؤيد بخبر جديد<sup>(٤)</sup>.

ويقول احد الباحثين : «وربما خرج عن منهجه هذا فلم يوضح ما هو بأمس الحاجة إلى البيان، كما هو الحال مع الحديث المروي عن الإمام الرضا عليه السلام : (من حجّ بثلاثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه من الله عز وجل بالثمن ولم يسأله من اين اكتسب ماله من حلال أو حرام)<sup>(٥)</sup> مع ان هذا غير ممكن شرعاً وعقلاً، ولهذا نرى الصدوق عليه السلام قد اضطر إلى توضيح معناه بتأويل سائغ في عيون الأخبار إذ قال بعد أن أورده : «يعني بذلك أنه لم يسأله عما وقع ماله من الشبه ويرضي عنه خصماًؤه بالعوض»<sup>(٦)</sup>.

(١) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٣١٤ .

(٢) المصدر نفسه، ٣ / ٥٠٥ ، ٤ / ٧٠ .

(٣) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٢٢١ ، ٢ / ٢٨٨ . المصدر نفسه، ٢ / ٢٢١ ، ٢ / ٢٨٨ .

(٤) المصدر نفسه، ٣ / ٣٦٧ ، ٣ / ٤٨٦ ، ٣ / ٥٠٩ .

(٥) المصدر نفسه، ٢ / ٢١٦ .

(٦) د. ثامر هاشم العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد ٢، ١٦٦ .

## ١٠- تعرضه لمباحث خاصة بعلوم القرآن :

تعرض الشيخ الصدوق عليه السلام لبعض مباحث علوم القرآن الكريم كبيان زمان اكتمال التنزيل العزيز<sup>(١)</sup> وتعين الناسخ من المنسوخ<sup>(٢)</sup> وتوضيح أسباب النزول<sup>(٣)</sup>.

## ١١- اختصاره لبعض أجزاء الخبر :

وأيضاً من منهج الصدوق عليه السلام هو الاختصار في أجزاء الخبر وقد نبه محمد تقي المجلسي في شرحه على من لا يحضره الفقيه بكتاب المسمى روضة المتقين على ذلك.

## ١٢- زيادته لبعض أجزاء الخبر :

وهذا أيضاً كان من المنهج المتبع لدى الصدوق هو زيادته على الخبر بكلام يخلط مع كلام المعصوم ويكون من الصعب التمييز بينهما وهذا ما يسمى عند علماء الدراية بالحديث (المدرج).

## سادساً : مصادر كتاب الفقيه :

ذكر الشيخ الصدوق عليه السلام بعض مصادره في الفقيه وذلك بقوله :

«وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع، مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني، وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي، وكتاب علي بن مهزيار الاهوازي، وكتاب الحسين بن سعيد، ونوادير احمد بن محمد بن عيسى، وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الأشعري، وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله، وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد عليه السلام»

(١) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٩٩.

(٢) المصدر نفسه، ٤ / ٣٠٥.

(٣) المصدر نفسه، ١ / ٢٧٥، ٢ / ٢٨٨.

ونواد محمد بن أبي عمير، وكتاب المحاسن لأحمد بن أبي عبدالله البرقي، ورسالة أبي عليه السلام وغيرها من الأصول والمصنفات التي طرقي إليها معروفة في فهرس الكتب التي رويتها عن مشايخي وأسلافي - رضي الله عنهم - وبالغت في ذلك جهدي...»<sup>(١)</sup>.

وهناك مصادر لم يذكرها الصدوق في هذا الكلام وأبقاها مبهمة بقوله أو غيرها من الأصول والمصنفات، وعند التتبع للفتية نجده قد أحال على مصنفاته الأخرى واعتمدها مصدرأ له، فمثلا أحال إلى كتاب إثبات المتعة<sup>(٢)</sup>.

وكتاب تفسير المنزل من الحج<sup>(٣)</sup>، وكتاب جامع علل الحج<sup>(٤)</sup>، وكتاب جامع نوادر الحج<sup>(٥)</sup>، وكتاب الجزية<sup>(٦)</sup>، وكتاب الصلوات التي هي سوى الخمسين<sup>(٧)</sup>، وكتاب الزيارات<sup>(٨)</sup>، وكتاب علل الشرائع والأحكام والأسباب<sup>(٩)</sup>، وكتاب إكمال الدين وإتمام النعمة في إثبات الغيبة وكشف الحيرة<sup>(١٠)</sup>، وكتاب مقتل الحسين<sup>(١١)</sup>، وكتاب الفوائد<sup>(١٢)</sup>، وكتاب النبوة<sup>(١٣)</sup>، وكتاب المعراج<sup>(١٤)</sup>، أو المعارج كما في بعض

---

(١) ظ : مقدمة كتاب من لا يحضره الفقيه : ٤.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ٣ / ٤٥٩.

(٣) المصدر نفسه، ٢ / ٤٨٦.

(٤) المصدر نفسه، ٢ / ١٩٠.

(٥) المصدر نفسه، ٢ / ٥١٩.

(٦) المصدر نفسه، ٢ / ٥٤.

(٧) المصدر نفسه، ١ / ٥٦٢.

(٨) المصدر نفسه، ٢ / ٥٩٨.

(٩) المصدر نفسه، ١ / ٢١٥.

(١٠) المصدر نفسه، ٤ / ١٨٠.

(١١) المصدر نفسه، ٢ / ٥٩٨.

(١٢) المصدر نفسه، ١ / ٢٠٣٠.

(١٣) المصدر نفسه، ٢ / ٢٣١.

(١٤) المصدر نفسه، ١ / ٢٠٠.

النسخ - وكتاب فضائل شهر رمضان<sup>(١)</sup>.

أضافه إلى كتب علماء الشيعة الذين سبقوه وقد صرح بنقله منها في كتاب الفقيه مثل كتاب زياد بن مروان القندي<sup>(٢)</sup>، وكتاب عبد الله بن المغيرة<sup>(٣)</sup>، وكتاب الكافي للكليني<sup>(٤)</sup>.

ونوادير إبراهيم بن هاشم<sup>(٥)</sup>، وكتاب محمد بن مسعود العياشي<sup>(٦)</sup>.

والوثائق التاريخية المهمة كتقاويم الأئمة عليهم السلام أي مكاتيبهم خصوصاً مكاتيب الإمام العسكري عليه السلام فقد صرح الصدوق بامتلاكه لبعضها<sup>(٧)</sup>، وأيضاً اطلاعه على الكتب اللغوية مثل كتاب العين للخليل ابن أحمد الفراهيدي<sup>(٨)</sup>. واستشهاده بالشعر كما هو الحال مع الشاعر المعروف ذو الرمة<sup>(٩)</sup>.

سابعاً: ما تميز به الصدوق عن الكليني والطوسي :-

١ - الصدوق دأبه في الفقيه ترك أكثر السند والاقتصار في الأغلب على ذكر الراوي الذي اخذ من المعصوم عليه السلام فقط ثم انه ذكر آخر الكتاب طريقه المتصل إلى ذلك الراوي ولم يخل بذلك إلا نادراً.

أما الكليني فهو ملتزم في كتاب الكافي بذكر جميع سلسلة السند وقد يجيل بعض السند على ما ذكره قريباً وهذا بحكم المذكور .

(١) المصدر نفسه، ٢ / ١٠٠. من لا يحضره الفقيه، ٢ / ١٠٠.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٤٠٥. المصدر نفسه، ١ / ٤٠٥.

(٣) المصدر نفسه، ١ / ٣٩٨.

(٤) المصدر نفسه، ٤ / ٢٠٣.

(٥) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٣٥٢. المصدر نفسه، ١ / ٣٥٢.

(٦) المصدر نفسه، ١ / ٥٦٤.

(٧) المصدر نفسه، ٤ / ٢٠٣.

(٨) المصدر نفسه، ٤ / ٨٥.

(٩) المصدر نفسه، ٤ / ٣٦١.



والطوسي مزج بين الطريقتين فتارة يذكر تمام السند، ويترك أكثره مرةً أخرى وربما ترك الأقل وأبقى على الأكثر وكثير ما كان يترك أوائل السند، وأهل الدراية يسموه (معلقاً) .

٢ - إفتاء الشيخ الصدوق في مقدمة كتابه بصحة جميع ما يرويه في هذا الكتاب بقوله: - «لم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما روه، بل قصدت إلى إيراد ما فني به واحكم بصحته وأعتقد انه حجة بيني وبين ربي ١٠٠»<sup>(١)</sup>. وهذا غير حاصل من قبل الشيخين الكليني والطوسي .

٣ - ما تميّز به الصدوق هو أن يخلط كلامه مع كلام المعصوم بدون فاصل حتى يكون من الصعب التميّز وهذا غير موجود عند الشيخ الكليني والطوسي وان وجد فإنهما كانا يفصلان بعبارة أقول أو غيرها من العبارات الدالة على إن الكلام يعود للمصنف لا إلى المعصوم<sup>(٢)</sup> .

٤- يبدأ الشيخ الصدوق غالباً بالراوي عن المعصوم بلا واسطة كما صرح بذلك الشيخ البهائي<sup>(٣)</sup>، أما الكليني فكان مشهور عنه انه من أصحاب الثلاثيات حتى الفت كتب بثلاثيات الكليني، وهي عبارة عن ذكر ثلاث وسائل بينه وبين المعصوم غالباً، أما الشيخ في التهذيب والاستبصار فالغالب انه ابتداءً بمن كان الوسطة بينه وبين المعصوم.

٥- موقف الشيخ الصدوق من تعارض الأخبار واختلافها منسجماً مع درجة اختلاف تلك الأخبار وتعارضها، اذ من المعلوم إن التعارض قد يكون تعارضاً حقيقياً بحيث لا يمكن العمل بالمتعارضين معاً فإما التساقت وإما التخيير، وتارة يكون التعارض بين الخبرين تعارضاً بدوياً ظاهراً يمكن أزالته بالرجوع إلى المرجحات المنصوصة وغيرها، والصدوق أهمل الصنف الأول من الأخبار

(١) ظ : مقدمة كتاب من لا يحضره الفقيه : ٣ .

(٢) ظ : الشيخ حسن العاملي : منتقى الجمان، ٢ / ٤ .

(٣) ظ : مشرق الشمسين : ٩٨ .

المتعارضة ولم يحفل بها كتابه إلا بعدد نادر<sup>(١)</sup>، وقد كان موقفه من الاختلاف والتعارض الظاهر متمثلاً بالتصريح بضعف إسناد أحدهما أو وجود المعارض الأقوى<sup>(٢)</sup>، وقد يترك الجمع بين الخبرين المتعارضين لوضوحه عنده، وقد يجمع بينهما بضرب من التأويل المقبول ثم يأتي بشاهد على صدق هذا التأويل من الحديث الشريف، وأمثله كثيرة في الفقيه كتعارض خبر عمار الساباطي مع خبر كليب الاسدي فقد جمع بينها بتأويل ممتاز وأيد ذلك التأويل بخبر جديد<sup>(٣)</sup>.

ونجد ان الشيخ الطوسي استثمر تلك الطريقة نفسها على أوسع نطاق ويكفي انه ذكر في أول التهذيب بأنه سيروي في معنى ما تأول في موارد التعارض حديثاً آخر يتضمن صريح ذلك التأويل أو فحواه<sup>(٤)</sup>.

اما الكليني فلمستفاد من كلامه في ديباجة الكافي كما صرح بذلك المحقق البحراني أنّ مذهبه فيما اختلف من الأخبار هو القول بالتخيير<sup>(٥)</sup>.

٦- عند ذكر السند في مشيخة الفقيه يذكره بشكل واضح ولا يحتاج الرجوع إلى كتاب أو فهرس لمعرفة رجال السند كما هو الحاصل من الشيخ الطوسي في مشيخة التهذيبيين كان في موارد كثيرة يجمل في القول مما لا يقضي الحصر ولا يفيد فقد عبر عن ذلك بقوله ومن جملة ما رويته أو ذكرته عن فلان... فقد رويته عن فلان... فان كلمة جملة في بعض المرويات مما لا يفيد الحصر لهذا ان جهل الطريق في بعض روايات الطوسي لعدم التنبيه في المشيخة فكان لا بد من مراجعة فهرس الشيخ أو مراجعة رجاله لمعرفة الأصول والكتب والرجال الذين اخذ منهم<sup>(٦)</sup>، أما الكليني أيضاً كان في ذكره للسند فيه بعض الغموض والإبهام ولا

(١) ظ : الدكتور ثامر العميدي، مجلة علوم الحديث : ١٦٣ .

(٢) الصدوق، الفقيه، ٤ / ٣٥، ٤ / ٢٠٣، ٤ / ٣٠٤ .

(٣) المصدر نفسه: ١٠٠ / ٢ .

(٤) تهذيب الأحكام، ١ / ٤ .

(٥) الحدائق، ١ / ١٠٦ .

(٦) ظ : حسن الصدر، نهاية الدراية : ٥٨٦ .

ينفك إلا بالرجوع إلى كتاب آخر كما هو حاصل في روايات الكليني عن (عدة من أصحابنا).

٧- انجاز كتاب الفقيه في وقت قصير، قياساً بكتاب الكافي الذي ألفه الكليني في عشرين عاماً<sup>(١)</sup>، فما هو معلوم إن الشيخ الصدوق ألفه وهو في سفره إلى بلخ في قسبة إيلاق، وكان ذلك في سنة (٣٦٧هـ) وانتهى من الكتاب (٣٦٨هـ) أي سنة واحدة وربما اقل منها، ولم يُعلم المدة التي استغرقها الشيخ الطوسي في تأليف كتابيه التهذيب والاستبصار.

٨- من دقة الصدوق وكثرة حفظه وضبطه كان يحدد المكان والزمان في الرواية فتارة يقول حدثنا بمسجد الكوفة أحمد ابن إبراهيم الفامي حدد مكان الرواية هنا، ومرة أخرى عند ذكر نفس الراوي يقول حدثنا بالكوفة سنة (٣٥٤هـ)<sup>(٢)</sup>، حدد زمان الرواية، وهذا حاصل بشكل كثير للشيخ الصدوق ولم نجده عند الشيخين الكليني والطوسي.

٩- حجية مراسيله واعتبارها ووصفها بأنها كحجية مراسيل ابن أبي عمير، هذا ما ذكره جملة من علمائنا منهم العلامة في المختلف والشهيد في شرح الإرشاد والمحقق الداماد<sup>(٣)</sup>، والسيد بحر العلوم في فوائده<sup>(٤)</sup>.

وهذه الميزات التي سجلناها ربما توجد ما يميز الكليني عن غيره وما يميز الطوسي عن غيره فلكل واحد منهم أسلوبه في تصنيف كتبه ولكن بينهم جوامع مشتركة كثيرة كتشابههم بالأسماء والكنى فهم (المحمدون الثلاثة) والمكنون بأبي جعفر وأيضاً اشتراكهم بان كتبهم صارت هي الأصول الأربعة للشيعة منذ عشرة قرون.

(١) النجاشي، رجال : ٣٧٧ .

(٢) الصدوق، عيون اخبار الرضا، ١ / ١٨٦ .

(٣) ظ : النوري، خاتمة المستدرک، ٥ / ٥٠٢ .

(٤) ظ : مهدي بحر العلوم، الفوائد الرجالية، ٣ / ٣٠٠ .

## ثامناً: ملاحظات العلماء على كتاب الفقيه:

كتاب الفقيه وإن كان من الكتب المهمة عند علمائنا منذ أكثر من عشرة قرون لكنه لا يخلو - كغيره من الكتب - من بعض نقاط الضعف والمآخذ التي سجلها علماؤنا الأعلام على هذا الكتاب وسنورد بعض ما توصلنا له - بتبعنا القاصر - من ملاحظاتهم عليه :

١- اختلاط كلام المؤلف وزيادته على النص، ومما أدى إلى اختلاط كلام الصدوق مع كلام المعصوم - يسمى بالحديث المدرج عند المتأخرين - وهذا حاصل في مواضع كثيرة من الكتاب، وصار هذا منشأ لاختلاف الفقهاء . وتوجد أمثلة عديدة في كتب الفقه<sup>(١)</sup>، ومما جعل البعض يقدم نقل الكليني على الشيخ الصدوق لضبطه<sup>(٢)</sup>.

٢- كثرة أبواب النوادر، حتى بلغت (١٧) باباً، ولا يمكن تفسير النادر بالشاذ هنا، لحكمه عليها بالصحة واعتبارها حجة، ولهذا قال التقي المجلسي بأن النوادر في الفقيه هي الأخبار المتفرقة التي يشكل جعل كل خبر منها باباً على حدة<sup>(٣)</sup>.

٣- لم يقتصر الصدوق في كتابه الفقيه على أحاديث الأحكام كما هو مطلوب منه من قبل الشريف (نعمة) وكما هو عنوان الكتاب إذ أنه مختص بالفقه لا غيره حيث أدخل الشيخ الصدوق جملة من أحاديث العقائد، بالرغم من قوله أنني وضعت هذا الكتاب لمجرد الفقه دون غيره<sup>(٤)</sup>.

٤- وجود عدد من الروايات المخالفة لإجماع المذهب، لاعتماده في أغلبها

(١) الخوئي، مستند العروة الوثقى، ٦ / ٧٩، ٢ / ٢٠٦.

(٢) الخوئي، مباني تكملة المنهاج، ٢ / ٢٩٧، مباني العروة الوثقى، ٣ / ٢٨١، مستند العروة الوثقى، ٢ / ٢٠٦.

(٣) روضة المتقين، ٣ / ٤٦٣.

(٤) الفقيه، ١ / ١٩١، ١ / ٣٢٩، ٤ / ١٨٠.

على الروايات الضعيفة، وما صح منها فقد تركه جميع الفقهاء أو جلّهم، أما لصدوره تقيّة من المعصوم بتشخيص فقهاءنا المتقدمين أو لمعارضته لما هو أثبت منه وأصح مع تعذر الجمع بينهما، وسوف نتناولها بشكل مفصل بإذن الله في الفصل الثالث من هذه الكتاب.

٥- عدم التزامه بما قطعه على نفسه في مقدمة الكتاب من انه يفتي ويحكم بجميع ما فيه، بل قد تخلف في موارد كثيرة، كما نبه لذلك الكثير من علمائنا<sup>(١)</sup>.

٦- عدم مناسبة بعض الأحاديث لأبوابها، كما جاء في باب الحجر والإفلاس قال: (وسأل أبو أيوب الخزار أبا عبدالله عليه السلام عن رجل يجمل الرجل بالمال أيرجع عليه؟ قال: لا يرجع عليه أبداً إلا أن يكون قد أفلس قبل ذلك)<sup>(٢)</sup>. وقد علق التقي المجلسي على هذا الحديث قائلاً: «لا مناسبة له في هذا الباب إلا من حيث لفظ الإفلاس وكأنه سهو، لان الغرض من ذكر هذا الباب وأمثاله في باب القضاء أن القاضي يحجر ويمنع»<sup>(٣)</sup>.

٧- تركه بعض الأبواب الفقهية، فقد روى أحاديث بيع الثمار في الفقيه في باب أقسام البيع من كتاب المعيشة، ولهذا تجد التقي المجلسي في شرحه على الفقيه اثبت عنوان بيع الثمار مشيراً إلى ذلك بقوله: «باب بيع الثمار، وان لم يذكر الباب - يقصد الصدوق - لكن كان من الأنسب ذكره كما فعل ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني عليه السلام هاهنا وفي غيره»<sup>(٤)</sup>.

٨- تركه بعض الأحكام الفقهية<sup>(٥)</sup>، نبه على ذلك التقي المجلسي في شرحه، وهي كثيرة، كأحكام طلاق البدعة من ثلاث وغيره، وأكثر أحكام كتاب المعيشة

(١) الحقق التستري، النجعة في شرح اللمعة، ٣ / ٨، مستند العروة الوثقى، ٦ / ٤٧.

(٢) ظ: ثامر هاشم العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد ٢، ١٧١.

(٣) روضة المتقين، ٨ / ٩٩.

(٤) المصدر نفسه، ٩ / ٢٤٧.

(٥) ثامر العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد ٢، ١٧٢.

مهملة في الفقيه، وكذلك لم يرو شيئاً من الأخبار الدالة على شرائط العقد في كتاب العتق كالعقل والبلوغ والاختيار والتلفظ بالعتق وغيرها وكذلك ما يستحب للنازل في القبر في دفن الميت، وكذلك ترك أشياء لم يذكرها في تشخيص مواقيت الصلاة كخبر القامة والقامتين، كما أعرض عن أخبار وطء الدبر ونحوها<sup>(١)</sup>.

٩- تكرار الحديث الواحد في بابه مرتين بلا اختلاف يذكر<sup>(٢)</sup>.

١٠- عدم التزامه بما قطع على نفسه من أنه يفتي ويحكم بجميع ما فيه، بل تخلف في موارد، كما نبه على ذلك غير واحد من الأعلام<sup>(٣)</sup>.

وهذه بعض الملاحظات التي استطعنا تثبيتها على كتاب الفقيه، وقد فاتنا الكثير لم يسعنا الفهم القاصر من معرفته والاطلاع عليه، وان وجدت هذه الملاحظات لكنها لا تنقص من القيمة العلمية العالية له، الذي كان عوناً لعلمائنا لاستنباط أحكامهم الشرعية، منذ أكثر من ألف عام وإلى يومنا الحاضر، والعلم عند الله لعل هذا الكتاب يبقى على مكانته إلى يوم القيامة.

\*\*\*

---

(١) ظ : ثامر العميدي، مجلة علوم الحديث العدد ٢، ١٧٢، نقلا عن روضة المتقين، ١ / ٤٥١، ٢ / ٦٤،

٣ / ٣٦٩-٣٧٤، ٧ / ٥٧٢، ٨ / ٢٤٧، ٩ / ٤٦.

(٢) ثامر العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد ٢، ١٧١.

(٣) ظ : الشيخ صفاء الخزرجي، مجلة فقه أهل البيت : العدد ٧، ١٦١، نقلاً عن النجعة في شرح اللمعة

للتستري، ٣ / ٨، ومستند العروة الوثقى، ٦ / ٤٧.



## الفصل الأول

سيرة الصدوق وعصره

سياسياً وفكرياً





## المبحث الأول سيرة الشيخ الصدوق

### ١- اسمه:

هو الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، يعرف بالصدوق، وابن بابويه، ويطلق عليه وعلى أبيه الصدوقان وإبنا بابويه والفيهان وكانت أمه جارية ديلمية<sup>(١)</sup>.

وقال ابن النديم (ت ٣٨٠هـ) أبو جعفر محمد بن علي وهكذا سماه ضمن ترجمة أبيه<sup>(٢)</sup>.

وقال النجاشي (ت ٤٥٠هـ) : محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي أبو جعفر<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ) أيضاً: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي يكنى أبا جعفر<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن فهد الحلبي المتوفى (٨٤١هـ) المراد بالصدوق: محمد بن بابويه وبالفقيه أبوه وقد عبر عنهما بالصدوقين وبالفيهين وإبني بابويه وإذا قيل ابن بابويه مطلقاً فالمراد به الصدوق، وكذا إذا قيل قال ابن بابويه في كتابه فالمراد بالكتاب كتاب (من لا يحضره الفقيه)<sup>(٥)</sup>.

---

(١) ظ : الطوسي، الغيبة : ١٨٨ .

(٢) ابن النديم، الفهرست : ٢٩١ - ٢٩٢ .

(٣) النجاشي، رجال، ٣٨٩ .

(٤) الطوسي، رجال : ٤٩٥ .

(٥) ابن فهد الحلبي، المهذب البارع، ٦٨/١ - ٦٩ .

وقال المحدث عباس القمي (ت ١٣٥٩هـ) : في ذيل عنوان (ابن بابويه) أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي<sup>(١)</sup>. وفي ذيل عنوان (الصدوق) محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، (الصدوقان) محمد وأبوه علي بن الحسين لا محمد وأخوه الحسين بن علي<sup>(٢)</sup>.

وفي حدود تتبع الباحث القاصر لم يتجاوز من ترجم للصدوق أكثر من جده (بابويه) وكذا الشيخ الصدوق نفسه عند إثبات نسبة في أغلب كتبه لم يتجاوز هذا الحد. وأشهر ألقابه هو الصدوق ويأتي من بعده لقب رئيس المحدثين.

## ٢- أسرته :

إن من يقرأ تاريخ الأمم والشعوب يجد أصنافاً من الأسر والبيوت التي عُرفت بالسياسة والحكم أو المال والثروة أو بالعلم والتقوى أو بغير ذلك من الأمور التي تميزها وترفع من قدرها، ولاشك إن خيرها من عُرف بالعلم والصلاح، فالعلماء باقون ما بقي الدهر، ومن الأسر التي يُشار إليها بالبنان في حاضرة العلم مدينة قم بل في العالم الإسلامي في القرن الرابع الهجري، هي أسرة آل بابويه تلك الأسرة التي كانت أسرة علم واجتهاد، وضمت بين أكنافها رواة الحديث وحفظته، واعيان فقهاء الشيعة الإمامية ممن جاهدوا في صيانة أثار أهل البيت عليه السلام ونقدم ترجمة لبعض أبناء هذه السلالة الكريمة.

١- والد الشيخ الصدوق: أبو الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، وابن بابويه جدهم الأعلى وبين بابويه وموسى وسائط كثيرة لكن لم يعثر عليها<sup>(٣)</sup>، وهو الذي أطبقت الطائفة على علو مرتبته وارتفاع كعبه حتى إن أكثر علماء الإمامية ينزلون كلامه منزلة النص المنقول والخبر المأثور كما نقل ذلك

(١) عباس القمي، الكنى واللقاب، ١ / ٢٦٩.

(٢) المرجع نفسه، ٢ / ٤١٦ .

(٣) عبد الله الأفندي، رياض العلماء، ١ / ١٧٢.

العلامة المجلسي<sup>(١)</sup>.

وأمره في الفقاهاة والجلالة والفهم والعلم اعلى من ان تحوم فوقه العبارة أو تحيطه الاشارة ويكفيه فخراً خطاب الامام العسكري عليه السلام له بالفقاهاة والشيخوخة كما نسب إليه من كتاب موجه إلى الشيخ علي بن الحسين القمي وجاء فيه (اما بعد أوصيك ياشيخني ومعتمدي وفقهه أبي الحسن علي بن الحسين القمي وفقك الله لمرضاته وجعل من صلبك أولاداً صالحين برحمته وتقوى الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة... الخ)<sup>(٢)</sup>.

والذي يلفت النظر في خطاب الامام عليه السلام للشيخ الصدوق الأول هو نعته بـ (الشيخ). وما هو معلوم أنّ وفاة الإمام الحسن العسكري عليه السلام كانت في عام (٢٦٠هـ) وفاة والد الصدوق كان سنة (٣٢٩هـ) أي انه عاش بعد الإمام ما يقرب من السبعين عاماً ومعلوم ان لفظ الشيخ يطلق على من تجاوز الستين أي يكون عمر والد الصدوق ما يقرب من ١٣٠ عام ولم يذكر ان علياً ابن بابويه كان من المعمرين ولم يشر إلى ذلك ولده الصدوق عندما تعرض في كتابه إكمال الدين إلى جملة من المعمرين. فكيف لا يذكر والده فيهم!؟

ان هذه الرسالة أو الكتاب أقدم مصدر تناولها الطبرسي (ت٥٣٨هـ) في كتابه الإحتجاج وكما يقول السيد محمد مهدي الخراسان إنه لم يجده في المطبوع من الكتاب وإنما نقل من كتاب لؤلؤة البحرين للمحقق يوسف البحراني<sup>(٣)</sup>.

والغريب إنّ هذا الكتاب أو الرسالة لم يذكرها العلماء المتقدمون مثل الطوسي والنجاشي وهم الذين نعتوه بأعلى مراتب المدح إذ قال النجاشي عنه: «شيخ القميين في عصره ومتقدمهم وفقههم وثقتهم»<sup>(٤)</sup>.

(١) بحار الانوار: ١٠ / ٤٠٥

(٢) يوسف البحراني، لؤلؤة البحرين: ٣٨٤

(٣) محمد مهدي الخراسان، مقدمة تحقيق كتاب الخصال: ٢٣

(٤) النجاشي، رجال: ٢٦١.

وقال عنه الشيخ الطوسي «كان فقيهاً جليلاً ثقة»<sup>(١)</sup>.

وعلى فرض صحة هذه الرسالة أو الكتاب المنسوب للإمام العسكري فإن المقصود من كلمة (شيخي) معناها شيخه تشيخاً دعاه شيخاً أي تبجيلاً وتعظيماً والا فلا مجال للقول إن والد الصدوق كان حين صدور الكتاب شيخاً بالسن، أي من الخمسين إلى الثمانين كما هو معنى الشيخ<sup>(٢)</sup>.

يشير البحث إن هذه الرسالة ربما تكون من قبل الامام الغائب صاحب العصر والزمان (عجل الله فرجه) عن طريق سفرائه الاربعة وهو عاصرهم جميعاً ولو علمنا أن الشيخ والد الصدوق كان على علاقة وثيقة مع السفيرين الثالث والرابع بوجه الخصوص، وكانت بينه وبينهم مراسلات ولقاءات كما هو الحاصل بولادة نجلي الصدوق الأول الشيخ الصدوق الثاني واخيه الحسين بن علي، والذي يدل على قوة العلاقة بينهما هو اخبار السفير الرابع علي بن محمد السمرى عليه السلام بوفاته قبل أن يعلم احد بذلك، إذ قال النجاشي: مات عليه السلام سنة (٣٢٩هـ) وهي السنة التي تناثرت فيها النجوم، وأضاف قال جماعة من أصحابنا سمعنا أصحابنا يقولون كنا عند أبي الحسن علي بن محمد السمرى عليه السلام فقال: رحم الله علي بن الحسين بن بابويه، فقيل له: إنه حي، فقال: إنه مات في يومنا هذا، فكتب اليوم، فجاء الخبر بأنه مات فيه<sup>(٣)</sup>.

وعلى أية حال فإن إليه يعود الفضل في اشتهار أسرته حتى طار صيتها في الآفاق، واستوى صفها مع سائر الأسر والبيوت المعروفة في التاريخ، اذ لم يحدثنا التاريخ وكتب المعاجم عن أبيه وجده موسى وجده الأعلى بابويه القمي الذي عرفت الأسرة بعد ذلك باسمه .

(١) الفهرست، ٩٣.

(٢) محمد مهدي الخراسان، مقدمة تحقيق كتاب الخصال: ٢٢.

(٣) النجاشي، رجال: ٢٦٢.

٢- أخوه : أبو عبد الله الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، المولود هو واخوه الشيخ الصدوق بدعاء الحجة المنتظر (عجل الله فرجه)<sup>(١)</sup>.

ويعتبر من أكابر الفقهاء والصلحاء، وقد كان شريكاً لأخيه الصدوق في موهبة الحفظ والفطنة، وعقد مجلس البحث وله من العمر دون العشرين، وكان محمد بن علي الأسود يحضر مجلسه فإذا رأى إسراره في الجواب في الحلال والحرام يُكثر التعجب ثم يقول : لا عجب لأنك ولدت بدعاء الإمام عليّ<sup>(٢)</sup>. وعنوانه النجاشي وقال: «ثقة روى عن أبيه إجازة، له كتب ومنها كتاب التوحيد ونفي التشبيه وكتاب عمله للصاحب بن عباد...»<sup>(٣)</sup> وقد توفي الحسين بن علي بعد أخيه الصدوق وذلك في سنة ٤١٨ هـ. ولهم اخ ثالث اسمه الحسن وهو الأوسط مشغول بالعبادة والزهد ولا يختلط بالناس ولا فقه له<sup>(٤)</sup>.

٣- الحسين بن الحسن بن محمد بن موسى بن بابويه، ذكره الشيخ الطوسي وقال: كان فقيهاً عالماً، روى عن خاله علي بن الحسين بن بابويه ومحمد بن الحسن بن الوليد، وعلي بن محمد ماجيلويه، وغيرهم، روى عنه جعفر بن علي بن أحمد القمي، ومحمد بن أحمد بن سنان، ومحمد بن علي ملبية<sup>(٥)</sup>.

وقال عنه ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) «الحسين بن الحسن بن محمد ذكره الطوسي في رجال الشيعة، وقال: كان من الثقات واثني عليه أبو جعفر بن بابويه وقال : كان بصيراً بالعلم»<sup>(٦)</sup>.

(١) الطوسي، الغيبة: ١٨٨.

(٢) المصدر نفسه : ١٩٥.

(٣) النجاشي، الرجال : ٦٨.

(٤) متتجب الدين القمي، الفهرست : ٤٦.

(٥) الطوسي، رجال، ٤٦٦.

(٦) لسان الميزان، ٢ / ٢٧٨.

٤- محمد بن الحسن بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه، والده الحسن - الذي تقدم ذكره إنه كان مشغلاً بالعبادة والزهد - يروي عن عمه أبي جعفر الصدوق<sup>(١)</sup>.

٥- ثقة الدين الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه، عنونه منتجب الدين مع أبيه وابنه فقال:- «الشيخ أبو عبد الله الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه وابنه الشيخ ثقة الدين الحسن وابنه الحسين فقهاء صلحاء»<sup>(٢)</sup>.

٦- الحسين بن الحسن بن الحسين بن علي بن بابويه، كناه صاحب رياض العلماء بابي عبدالله ولقبه بالشيخ الرئيس وقال أيضاً كان من اكابر فقهاء الإمامية وعلمائهم<sup>(٣)</sup>.

وقال عنه ابن حجر العسقلاني «كان من بيت فضل وعلم وهو وجه الشيعة في وقته»<sup>(٤)</sup>.

٧- أبو جعفر محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن بابويه، قال عنه الميرزا عبدالله الأفندي عند ترجمة أخيه الحسين ابن الحسن المتقدم «هو وأخوه وهو الشيخ أبو جعفر محمد بن الشيخ أبي القاسم الحسن وابوهما وهو الشيخ أبو القاسم الحسن اكبر اولاد الشيخ الرئيس أبي عبدالله الحسين هذا وأحفاده إلى زمن الشيخ منتجب الدين كانوا كلهم من أفاضل علماء الأصحاب»<sup>(٥)</sup>.

٨- الشيخ أبو المعالي سعد بن الحسن بن الحسين بن بابويه وصفه منتجب الدين وقال:- «فقيه، صالح»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) البحراني، فهرست آل بابويه : ٥١.

(٢) منتجب الدين، الفهرست : ٤٤.

(٣) الأفندي، رياض العلماء، ١ / ١٧٠ - ١٧١.

(٤) لسان الميزان، ٢ / ٢٧٩.

(٥) رياض العلماء، ١ / ١٧٠.

(٦) منتجب الدين، الفهرست : ٩٠.

٩- الشيخ أبو المفاخر هبة الله بن الحسن بن بابويه، هكذا عنوانه منتجب الدين وقال:- «فقيه، صالح»<sup>(١)</sup>.

١٠- عبد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه، تتلمذ على سلار بن عبدالعزيز<sup>(٢)</sup>.

١١- الحسن بن الحسين بن علي بن بابويه، وهو من أكابر هذا البيت شمس الإسلام نزيل الري المدعو (حسكا) قرأ على شيخ الطائفة الطوسي جميع تصانيفه بالغري، وكذا قرأ على الشيخ سلار والقاضي ابن البراج جميع تصنيفهما، وله تصنيف في الفقه منها كتاب (العبادات) وكتاب (الأعمال الصالحة) وكتاب (سير الأنبياء والأئمة عليهم السلام) قال منتجب الدين: أخبرنا بها الوالد عنه (رحمهما الله)<sup>(٣)</sup>.

١٢- سعد بن محمد بن الحسن بن الحسين بن بابويه، يروي عن أبيه محمد بن الحسن على ما في شرح الدراية عند ذكر الرواية عن خمسة آباء<sup>(٤)</sup>.

١٣- أبو الحسن علي بن محمد بن الحسن بن الحسين بن بابويه، ذكره منتجب الدين ملقباً آياه بنجم الدين وقال:- (فقيه، فاضل)<sup>(٥)</sup>.

١٤- الشيخ بابويه بن سعد بن محمد بن الحسن بن الحسين بن بابويه.

قال عنه الشيخ منتجب الدين «فقيه صالح قرأ على شيخنا الجدد شمس الإسلام الحسن بن الحسين بن بابويه، وله كتاب حسن الأصول والفروع، سماه الصراط المستقيم قرأته عليه»<sup>(٦)</sup>.

وتعرض لذكره الشهيد الثاني (ت ٩٦٥ هـ) في بحث الرواية عن خمسة آباء

---

(١) المصدر نفسه: ٩٧.

(٢) المامقاني، تنقيح المقال، ٢ / ٤٢.

(٣) منتجب الدين القمي، الفهرست: ٤٦.

(٤) الشهيد الثاني، شرح الدراية: ١٢٥.

(٥) منتجب الدين، الفهرست: ٥٦.

(٦) المصدر نفسه: ٤٢. منتجب الدين، الفهرست: ٤٢.



وقال:- «وقد اتفق لنا منه رواية الشيخ الجليل بابويه بن سعد بن محمد الحسن بن الحسين ابن علي بن الحسين عن أبيه... عن أبيه الحسين وهو اخو الشيخ الصدوق...»<sup>(١)</sup>.

وقال عنه ابن حجر العسقلاني «من فقهاء الشيعة ذكره ابن ال طي وقال كان بيته بيت العلم والجلالة وله مناقب، قرأ على شمس الإسلام الحسن بن الحسين قريبه، وصنف في الأصول كتاب الصراط المستقيم»<sup>(٢)</sup>.

١٥- الشيخ موفق الدين أبو القاسم عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن الحسن بن الحسين بن بابويه القمي نزيل الري، والد الشيخ منتجب الدين، قال: الشيخ منتجب الدين في ترجمة أبيه «فقيه ثقة من أصحابنا قرأ على والده الشيخ الإمام شمس الإسلام (حسكا) بن بابويه فقيه عصره جميع ماكان له سماع وقراءة على مشايخه»<sup>(٣)</sup>.

١٦- الشيخ الجليل منتجب الدين علي بن عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن الحسن بن الحسين بن الحسين بن بابويه، قال عنه الشيخ الحر العاملي في وصفه «كان فاضلاً عالماً ثقة صدوقاً محدثاً حافظاً، رواية، علامة، له كتاب الفهرست في ذكر المشايخ المعاصرين للشيخ الطوسي والمتأخرين إلى زمانه»<sup>(٤)</sup>.

وقال الشهيد الثاني عنه في رواية الأبناء عن الآباء بعد ذكر منتجب الدين وانه يروي عن ستة آباء «وهذا الشيخ منتجب الدين كثير الرواية واسع الطريق عن آبائه وأقاربه وأسلافه»<sup>(٥)</sup>.

وقال المجلسي صاحب البحار «والشيخ منتجب الدين من مشاهير الثقات

---

(١) شرح الدراية : ١٢٥ .

(٢) لسان الميزان، ٢ / ٢ .

(٣) منتجب الدين، الفهرست : ٦٣ .

(٤) امل الأمل، ٢ / ١٩٤ .

(٥) شرح الدراية : ١٢٥ .

والمحدثين وفهرسته في غاية الشهرة وهو من اولاد الحسين بن علي بن بابويه<sup>(١)</sup>.  
قرأ وتلمذ على الكثير من المشايخ العظام المذكورين في فهرسته، منهم  
والده الشيخ موفق الدين عبيد الله بن الحسن، والشيخ بابويه بن سعد بن محمد بن  
الحسن بن بابويه<sup>(٢)</sup>.

وغير هؤلاء من أعلام هذا البيت الرفيع كثيرون لا يأتي عليهم المجال  
لعدمهم، وقد افرد المحقق سليمان البحراني رسالة في تعداد اولاد بابويه ذكر فيها  
خمسة عشر اسماً من أعلامهم<sup>(٣)</sup>.

وقال العلامة الممقاني: «وأولاد بابويه كثيرون جداً وأكثرهم علماء  
أجله»<sup>(٤)</sup>.

وقال الميرزا عبد الله الأفندي «كلهم كانوا من أكابر العلماء»<sup>(٥)</sup>.  
فالشيخ الصدوق إذن غصن من أغصان هذه الدوحة النضرة وثمره من  
أفنان تلك الشجرة الباسقة، قد ولد في مثل هذه الاسرة الطيبة الأعراق، الطاهرة  
الأنساب درج وتربى في احضان الفضيلة، تحت رعاية والده الزاهد العابد العالم  
الذي كان يُرفع له في كل يوم من العلم والتقى علماً<sup>(٦)</sup>.

## ثانياً: ولادته:

لقد حفت العناية الالهية الشيخ الصدوق منذ ولادته إذ أجمع علماء  
التراجم على ان ولادة الصدوق كانت من أطفاف مولانا صاحب العصر والزمان

(١) بحار الأنوار، ١ / ٣٥.

(٢) ظ: متعجب الدين، الفهرست، ٢٨، ٤٨، ٧٥، ٨٠، ٨٤.

(٣) الشيخ صفاء الخزرجي، مجلة فقه أهل البيت، العدد ٤ / ١٧٢.

(٤) تنقيح المقال، ٣ / ٤٢.

(٥) رياض العلماء، ٢ / ١٨٤.

(٦) مجلة فقه أهل البيت، العدد ٤ / ١٧٣.

وانه ولد بدعاء من قبله (عجل الله فرجه) وهذا ما أشار إليه شيخنا بنفسه وأيضاً من ذكر ذلك الشيخ الطوسي والنجاشي ونذكر أقوالهم بإيجاز:

١ - الشيخ الصدوق قال : في كتابه إكمال الدين (قال مصنف هذا الكتاب كان أبو جعفر محمد بن الأسود عليه السلام كثيراً ما يقول لي إذا رأيته أختلف إلى مجلس شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عليه السلام وأرغب في كتب العلم وحفظه : ليس بحسب ان تكون لك هذه الرغبة في العلم وانت ولدت بدعاء الامام عليه السلام)<sup>(١)</sup>.

٢ - النجاشي (ت ٤٥٠هـ): ما ذكره النجاشي في ترجمة الصدوق الأول يقول «كان قدم العراق واجتمع مع أبي القاسم الحسين ابن روح عليه السلام وسأله مسائل ثم كاتبه بعد ذلك على يد علي بن جعفر بن الأسود يسأله ان يوصل رقعته إلى صاحب عليه السلام ويسأله الولد فكتب إليه : قد دعونا الله لك بذلك وسترزق ولدين ذكرين خيرين فولد له أبو جعفر وأبو عبد الله من أم ولد وكان أبو عبد الله الحسين بن عبيد يقول : سمعت ابا جعفر يقول : أنا ولدت بدعوة صاحب الامر عليه السلام ويفتخر بذلك<sup>(٢)</sup>.

٣ - الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ): قال: قال: ابن نوح حدثني أبو عبد الله الحسين ابن سورة القمي عليه السلام إذ قدم علينا حاجاً، قال: حدثني علي بن الحسين بن يوسف الصائغ القمي ومحمد بن أحمد بن محمد الصيرفي المعروف بلبن الدلال وغيرهما من مشايخ أهل قم أنّ علياً بن الحسين بن موسى بن بابويه كانت تحته بنت عمه محمد بن موسى بن بابويه فلم يرزق منها ولد فكتب إلى الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح عليه السلام أن يسأل الحضرة يدعوا الله ان يرزقه اولاداً فقهاء فجاء الجواب «إنك لا ترزق من هذه وستملك جارية ديلمية وترزق منها ولدان فقيهان...».

(١) الصدوق، اكمال الدين، ٢ / ٥٠٢ - ٥٠٣.

(٢) النجاشي، رجال: ٢٦١.

قال ابن سورة : كلما روى أبو جعفر وأبو عبد الله ابن علي بن الحسين شيئاً تعجب الناس من حفظهما ويقولون لهما : هذا الشأن خصوصية لكما بدعوة الإمام لكما وهذا الامر مستفيض في أهل قم<sup>(١)</sup>.

لم يرد تحديد دقيق لتاريخ ولادته لكن بالاستناد إلى ما رواه في إكمال الدين والشيخ الطوسي في الغيبة يظهر أنّ ولادته تقع بعد وفاة محمد بن عثمان العمري عليه السلام وبداية النيابة الخاصة لأبي القاسم الحسين بن روح عليه السلام (٣٠٥ هـ)<sup>(٢)</sup>.

وقد ذهب المؤرخون إلى ان ولادته أعقبت سنة (٣٠٥ هـ) وسبقت سنة (٣١١ هـ) كما لم يعلم مسقط رأسه ولم يرد ذكر ذلك في كتب الرجال التي تناولت رجال ذلك العصر مثل رجال النجاشي والفهرست لأبن النديم ورجال الشيخ<sup>(٣)</sup>.

وقال أحد الباحثين ان سنة ولادته مرددة بين سنة (٣٠٥ هـ و ٣٠٦ هـ) استنادا إلى التريديد الحاصل بوفاة العمري نفسه بين (٣٠٤ هـ - ٣٠٥ هـ)<sup>(٤)</sup>.

وفي النهاية نقول إنّ هذه الاحاديث تدل على عظم منزله الصدوق عليه السلام وكونه احد دلائل الامام عليه السلام فإن يولد مقارناً للدعوة ووصفه بالفقاهة والنفذ والبركة من معجزات الامام عليه السلام<sup>(٥)</sup>.

### ثالثاً : ثناء العلماء على الشيخ الصدوق :

نذكر طائفة من آراء الأعلام وأقوالهم - من كلا الفريقين - في الثناء عليه والاشادة بفضله، كما أنّ هناك طائفة أخرى لا تخلو من تعريف بمقامه وإنما لم نذكرها لأن أصحابها تكلموا بلسان غيرهم فنقلوا قول الشيخ في كتابيه والنجاشي

(١) الطوسي، الغيبة : ٣٠٨.

(٢) ظ : الطهراني، الطبقات، ١ / ٢٨٧ (القرن الرابع)، الزركلي، الاعلام ٦ / ٢٧.

(٣) فؤاد افرام البستاني، دائرة المعارف، ٢ / ٣٦٥.

(٤) ظ : ثامر هاشم العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد ٢ / ١٠٩.

(٥) بحر العلوم، الفوائد الرجالية، ٣ / ٢٩٣.

في رجاله والعلامة في الخلاصة والسيد بحر العلوم في الفوائد والمحدث البحراني في اللؤلؤة وأضاربهم واكتفوا بها في المقام ولم يضيفوا إليها شيئاً يذكر لذا أعرضنا عن سرد ما جاء في كتبهم ولم تقصر على ابناء مذهبه فكانت جمل الثناء من كلا الفريقين :

### علماء الشيعة الإمامية :

١ - قال النجاشي (ت ٤٥٠ هـ) عنه «أبو جعفر القمي نزيل الري شيخنا وفقهنا ووجه الطائفة بخرسان وكان ورد بغداد سنة (٣٥٥هـ) وسمع منه شيخ الطائفة وهو حدث السن، وله كتب كثيرة...»<sup>(١)</sup>.

وهنا يرد سؤال كيف يعبر عنه النجاشي بـ «حدث السن» ومعلوم ان ولادته كانت محددة بين عامي (٣٠٥ هـ - ٣٠٦ هـ) وان وروده إلى بغداد سنة (٣٥٥ هـ)، اذن يكون عمره حين قدومه إلى بغداد ما يقرب من الخمسين عاماً فكيف يكون حدث السن كما عبر عنه الرجالي الخبير النجاشي!؟

وقد تحيّر في ذلك بعض المحدثين، فحمل حداثة السن في كلام النجاشي على انها امر نسبي، وأن المقصود حداثة السن بالنسبة لمن أخذ منه الرواية بعد أن كانت العادة جرت بأن يكون الشيخ أكبر سناً ممن يتلقى الرواية عنه<sup>(٢)</sup>.

٢ - قال شيخ الطائفة الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) في رجاله «جليل القدر حفظة، بصير بالفقه والأخبار والرجال له مصنفات...»<sup>(٣)</sup>.

وقال في الفهرست (جليل القدر يكنى أبا جعفر كان جليلاً حافظاً للأحاديث بصيراً بالرجال ناقداً للأخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة

(١) النجاشي، رجال : ٢٧٦ .

(٢) ظ : مالك مصطفى وهي العاملة، شرح وجيزة البهائي : ٢٩٠ .

(٣) الطوسي، رجال : ٤٩٥ .

علمه...<sup>(١)</sup>.

وقال : الشيخ إبن ادريس الحلبي (ت ٥٩٨ هـ) «كان ثقة جليل القدر، بصيراً بالاخبار، ناقداً للأثار، عالماً بالرجال، حفظة، وهو أستاذ شيخنا المفيد، محمد بن محمد بن النعمان»<sup>(٢)</sup>.

وقال : العلامة الحلبي (ت ٧٢٦ هـ) في رجاله<sup>(٣)</sup>، وابن داود (ت ٧٤٠ هـ) في رجاله<sup>(٤)</sup>، بمثل قولي الشيخ والنجاشي، فلا نعيد .

وأثنى عليه الشيخ حسين بن عبدالصمد والد الشيخ البهائي (ت ٩٨٤ هـ) فقال : «وكان هذا الشيخ جليل القدر عظيم المنزلة في الخاصه والعامه، حافظاً للأحاديث بصيراً بالفقه والرجال والعلوم العقلية والنقلية، ناقداً للأخبار، شيخ الفرقة الناجية وفتيها ووجهها بخراسان وعراق العجم، وله أيضاً كتب جلييلة ثم قال لم ير في عصره مثله في حفظه وكثرة علمه»<sup>(٥)</sup>.

وقال: الشيخ البهائي العاملي (ت ١٠٣١ هـ) في خاتمة الوجيزة «رئيس المحدثين حجة الإسلام أبي جعفر محمد بن علي... قدس الله روحه وله طاب ثراه مؤلفات أخرى»<sup>(٦)</sup>.

وقال المحقق الداماد (ت ١٠٤١ هـ) «الصدوق ابن الصدوق عروة الإسلام»<sup>(٧)</sup> والمولى محمد تقي المجلسي (ت ١٠٧٠ هـ) «بالإمام السعيد الفقيه، وقال بعد نقل كلام النجاشي والشيخ الطوسي ما ترجمته : ومدحه كثيراً السيد ابن

(١) الفهرست : ١٥٦ .

(٢) ابن إدريس الحلبي، السرائر: ٢/ ٥٢٩ .

(٣) العلامة، رجال: ١٤٧ .

(٤) ابن داود، رجال : ١٧٩ .

(٥) وصول الاخير : ٨٦ .

(٦) الوجيزة : ١١٥ .

(٧) الرواشح السماوية : ١٥٠ - ١٥٩ .

طاووس ووثقه بل وثقه العلماء لما حكموا بصحة أحاديثه الصحيحة، وبالجملة فهذا الشيخ ركن من أركان الدين بل تبعه أكثر العلماء لما يأتي في محله...»<sup>(١)</sup>.

وأطراه الشيخ الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ) بقوله «الشيخ الثقة الصدوق رئيس المحدثين»<sup>(٢)</sup>.

وقال العلامة المجلسي الثاني (ت ١١١١هـ) في الوجيزة «بالفقيه الجليل المشهور»<sup>(٣)</sup>.

وقال في البحار: (من عظماء القدماء التابعين لأئمة الأئمة النجباء الذين لا يتبعون الآراء والأهواء ولذا ينزل أكثر أصحابنا كلامه وكلام أبيه - رضي الله عنهما - منزلة النص المنقول والخبر المأثور)<sup>(٤)</sup>.

وقال العلامة يوسف البحراني (ت ١١٨٦هـ) «والعجب من بعض القاصرين انه كان يتوقف في توثيق الشيخ الصدوق ويقول انه غير ثقة لأنه لم يصرح بتوثيقه احد من علماء الرجال، وهو من أظهر الأغلاط الفاسدة، وأشنع المقالات الكاسدة، وأفطع الخرافات الباردة، فإنه أجل من يحتاج إلى التوثيق كما لا يخفى على ذوي التحقيق والتدقيق، وليت شعري من صرح بتوثيق أول هؤلاء الموثقين الذين اتخذوا توثيقهم لغيرهم حجة في الدين»<sup>(٥)</sup>.

وقال السيد بحر العلوم (ت ١٢١٢هـ) (شيخ من مشايخ الشيعة، وركن من أركان الشريعة رئيس المحدثين والصدوق فيما يرويه عن الأئمة الصادقين عليهم السلام ولد بدعاء صاحب الامر والعصر عليه السلام ونال بذلك عظيم الفضل والفخر ووصفه الامام عليه السلام في التوقيع الخارج من الناحية المقدسة بأنه: فقيه خير مبارك ينفع الله

(١) معاني الأخبار، مقدمة التحقيق، ١٢ منقول من لواعب صاحب قرآني ٥٤.

(٢) مقدمة كتاب معاني الأخبار: ١٣ نقلاً عن الفائدة الثامنة من خاتمة المستدرك.

(٣) الوجيزة: ١٦٥.

(٤) بحار الأنوار: ١٠ / ٤٠٥.

(٥) لؤلؤة البحرين: ٣٧٤.

به عمّت بركنه الأنام وأنتفع به الخاص والعام، وبقيت آثاره ومصنفاته مدى الايام، وعم الأنتفاع بفقّهه وحديثه.....»<sup>(١)</sup>.

## ٢- ثناء علماء العامة عليه:

اثنى علماء العامة على الصدوق ثناء لا يقل عن ثناء الشيعة أنفسهم عليه، فقد وصفوه بالصدوق، وأشاروا بحفظه وعلمه وفقّهه، وشهرته ونذكر بعض ما قالوا: قال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ): «كان من شيوخ الشيعة، ومشهوري الرافضة حدّثنا عنه محمد بن طلحة النعالي»<sup>(٢)</sup>.

قال السمعاني (ت ٥٦٢هـ) «وابو جعفر محمد بن علي الحسين ابن بابويه القمي، نزل بغداد وحدّث بها عن ابيه، وكان من شيوخ الشيعة ومشهوري الرافضة، وروى عنه محمد بن طلحة النعالي، ويعقوب بن عبد الله بن سعد القمي»<sup>(٣)</sup>.

وقال الذهبي (ت ٧٤٨هـ) «رأس الإمامية، أبو جعفر محمد بن العلامة علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، صاحب التصانيف السائدة بين الرافضة، يضرب بحفظه المثل يقال له: ثلاثمئة مصنف»<sup>(٤)</sup>.

وقال: الزركلي «محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، ويعرف بالشيخ الصدوق، محدث امامي كبير لم ير في القميين مثله»<sup>(٥)</sup>.

وقال: عنه عمر رضا كحالة «مفسر فقيه، أصولي، محدث حافظ، عارف بالرجال، كان من أهل خرسان، وورد بغداد، وتوفي بالري، من تصانيفه

(١) الفوائد الرجالية: ٢٩٢ - ٢٩٣ - ٢٩٤.

(٢) تاريخ بغداد: ٣ / ٨٩.

(٣) الأنساب: ١٠ / ٤٨٧.

(٤) سير اعلام النبلاء: ١٦ / ٣٠٣ - ٣٠٤.

(٥) الأعلام: ٦ / ٢٧٤.



الكثيرة...»<sup>(١)</sup>.

كما وصفه إيلان سركيس بالصدوق أيضاً<sup>(٢)</sup>.

كما وصفه المستشرق كارل بروكلمان «وأشهر مؤلفي الإمامية في المئة الرابعة للهجرة هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، الصدوق، وكان أبوه شيخ الشيعة في قم، وألف رسالة في الشرائع استفاد منها ابنه في احد كتبه - ويقصد من لا يحضره الفقيه - ...»<sup>(٣)</sup>.

### رابعاً : رحلاته:

عند الحديث عن جهود الشيخ الصدوق الحديثية فلا بد من ذكر رحلاته التي جال البلدان في طلب الحديث وتنقل بين الامصار الإسلامية طلباً للحديث فكان الشيخ الصدوق رحمته الله يعد جامعة سيارة ابن ما حل فكان رحمته الله يأخذ الحديث من أهل البلد الذي هو فيه ويعطيهم ما عنده والشيخ الصدوق من فرسان هذا الميدان، وانه - قدس سره - يستصغر ما كابره وعاناه في اسفاره واستهان بالتعب والنصب في حله وترحاله، بتجاوزه البلدان وعبوره البوادي وأقتحام السفوح الوعرة والأقطار الشاسعة، مع صعوبة المركب ومقاسة السفر والمخاطر، التي كانت للمسافر في تلك العصور رغم ان الشيخ الصدوق لم يكثر لتقدمه بالسن ورغم تجاوزه الستين فلم يترك طلب الحديث في آخر أيام حياته رحمته الله وذلك للأمور التالية:

(١) حبه الشديد وشغفه المفرط في طلب العلم وتحصيله.

(٢) اعتقاده بعدم ايفاء حاضرتة العلمية في قم والري بما يريد البلوغ إليه.

لوجود الكثير من الفقهاء والمحدثين في حواضر العلم الأخرى الذين لا يتحقق

---

(١) معجم المؤلفين: ٣ / ١١.

(٢) معجم المطبوعات: ٤٣ / ١.

(٣) تاريخ الأدب العربي: ٣ / ٣٦٩.

الافادة منهم إلا بشد الرحال اليهم.

(٣) شعوره بالمسؤولية في كثير من هذه الاسفار كما في سفره إلى الري واقامته فيها بطلب من أهلها وعلمائها، وكذا اسفاره الأخرى التي كان يتولى فيها نشر المذهب والذب عن عقائده ودحض الشبهات الموجهة ضده وتثبيت قلوب المؤمنين وإرشادهم.

يستفاد من هذه الرحلات ان الشيخ الصدوق كان يجمع الحديث ويأخذ من رواة الحديث من كافة المذاهب الإسلامية وهذا يدل على أنه ﷺ كان غير متعصب لمذهبه إذ يأخذ من الحديث ما يراه مناسباً وخالياً من الدس والتحريف وكانت أيضاً لرحلاته الفضل الكبير في نشر علوم أهل البيت والتعريف بهم كما ذكرنا سابقاً وهنا تفصيل موجز بأسفاره ورحلاته التي طاف فيها كثيراً من البلاد حتى وصفه بـ (الرحلة) كثير ممن تعرض لترجمته<sup>(١)</sup>.

١- الري : وهي موطنه الثاني من بعد قم وأول البلاد التي نزل فيها، إذ بقي فيها إلى آخر حياته حتى دفن في تربتها والري مدينة مشهورة من أمهات البلاد واعلام المدن<sup>(٢)</sup> - وتسمى طهران حالياً - ومما لاشك فيه انه حدّث بالري بحكم إقامته بها، لكنه لم يرد في أسانيد كتبه سماع الحديث بالري إلا عن أربعة مشايخ وهم:

سمع بها سنة (٣٤٧هـ) محمد بن احمد بن اسد الاسدي المعروف بأبن جرادة البرذعي<sup>(٣)</sup>.

أبو العباس محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطلقاني المكتّب سمع منه بالري سنة (٣٤٩)<sup>(٤)</sup>.

(١) صفاء الخزرجي، مجلة فقه أهل البيت، العدد ٦ / ٣٠٢ .

(٢) الحموي، معجم البلدان، ٣ / ١١٦ .

(٣) الخصال: ٦٤١ / ٢ .

(٤) معاني الإخبار: ٣٥٩ .

أحمد بن محمد بن الصقر الصائغ العدل<sup>(١)</sup>.

علي بن الفضل بن العباس البغدادي المعروف بأبي الحسن الخنوطي<sup>(٢)</sup>.

٢- خراسان : ورد الشيخ الصدوق خراسان ثلاث مرات.

**الأولى :** وكانت في شعبان من سنة (٣٥٢ هـ) وهي التي استأذن فيها الأمير ركن الدولة البويهري في الزيارة لمشهد الرضا عليه السلام فأذن له وسأله الدعاء والزيارة عنه ثم رجع في تلك السنة<sup>(٣)</sup>.

**الثانية :** في شهر ذي الحجة من سنة (٣٦٧ هـ) أي بعد خمسة عشر عاماً من زيارته الأولى وسمع فيها عن السيد أبي البركات علي بن الحسين الحسيني الحلبي وأبي بكر بن علي ثم رجع إلى الري قبل محرم الحرام من سنة (٣٦٨ هـ) وأملى فيها في أول محرم الحرام المجلس السابع والعشرون من مجالس أماليه<sup>(٤)</sup>.

**الثالثة :** في سنة (٣٦٨ هـ) في شعبان وأملى فيها أربعة مجالس<sup>(٥)</sup>.

وخرسان من البلاد الواسعة . معروفة بالعلم والحديث قال عنها الحموي واصفاً أهلها «فأما العلم فهم فرسانه وساداته واعيانه»<sup>(٦)</sup>.

واشتهر الشيخ الصدوق في خراسان شهرة عظيمة وكان مجلسه حافلاً بالعلماء على الدوام.

ووصفه النجاشي بأنه وجه الطائفة بخراسان مما يعني بقاؤه مدة ليست بالقليلة حتى صح نعته بذلك ومما يشهد لما ذكر ان بعض أصحاب التراجم وصفه

---

(١) أمالي الصدوق ٦٦: مجلس ٨٣ والخصال ٤٢٩/٢.

(٢) معاني الاخبار : ١٣٢.

(٣) اكمال الدين : ٥٣٢.

(٤) ظ : الصدوق، الامالي : ١٨٩.

(٥) ظ : المصدر نفسه.

(٦) معجم البلدان : ٦ / ٣٥٠.

بالخراساني على حد وصفه بالقمي والرازي<sup>(١)</sup>.

٣- نيسابور : وتقع في طريق خراسان كان قد وردها في شعبان سنة ٣٥٢ هـ بعد منصرفه من زيارته الأولى لمشهد مولانا الرضا عليه السلام وتوقف فيها واقام يسمع من مشايخها ورواتها وسمع منهم وهم : أبو سعيد محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق المذكر النيسابوري<sup>(٢)</sup>، وأبو الطيب الحسين بن احمد بن محمد الرازي<sup>(٣)</sup>، وأبو علي بن الحسين بن احمد البهقي<sup>(٤)</sup>، وأبو منصور احمد بن إبراهيم بن بكر الخوري<sup>(٥)</sup>، وأبو النصر احمد بن الحسين بن احمد بن عبيد النيسابوري المرواني، سمع من الصدوق بنيسابور وقال «وما لقيت أنصب منه»<sup>(٦)</sup> واقتصر في السماع على ما يرويه في فضائل امير المؤمنين لكي يكون الرد على النواصب بما عند شيخهم كما التقى بنيسابور بعبد الله بن محمد بن عبد الوهاب السنجري<sup>(٧)</sup>، وكذلك بأبن عبدوس العطار في سنة ٣٥٢ هـ<sup>(٨)</sup>.

وكانت نيسابور من مدن العلم المشهورة آنذاك، وصفها الحموي بأنها مدينة عظيمة ذات فضائل جسيمة معدن الفضلاء ومنبع العلماء فما طوفت من البلاد مدينة كانت مثلها<sup>(٩)</sup>.

٤- همدان : استجاز الصدوق بهمدان - عند منصرفه من الحج - من الشيخ

(١) التستري، مقياس الأنوار : ٧.

(٢) إكمال الدين : ٢٩٤، عيون الاخبار، ١ / ١٤٣.

(٣) عيون الاخبار : ٢ / ٢٦٤.

(٤) التوحيد : ٤٠٦، عيون الاخبار، ٢ / ١٩٢.

(٥) المصدر نفسه : ٢٢.

(٦) معاني الاخبار : ٥٦ .

(٧) التوحيد : ٣١١ .

(٨) عيون الاخبار، ١ / ١٨٧، معاني الاخبار : ١٤٥ .

(٩) معجم البلدان : ٥ / ٣٣١.

أبي العباس الفضل بن الفضل الكندي<sup>(١)</sup>، فأجازه بسنة ٣٥٤<sup>(٢)</sup>، وسمع بها من الشيخ أبي أحمد القاسم بن محمد بن أحمد بن عبد ربه السراج الزاهد الهمداني<sup>(٣)</sup>، وأحمد بن زياد بن جعفر الهمداني<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن الفضل بن زيدويه الجلاب الهمداني<sup>(٥)</sup>.

٥- سرخس<sup>(٦)</sup>: (حدثه بها أبو نصر محمد بن أحمد بن إبراهيم بن تميم السرخسي<sup>(٧)</sup>).

٦- مرو<sup>(٨)</sup>: سمع بها من أبي العباس أحمد بن الحسين بن عبد الله بن مهران الأبي الأزدي العروضي<sup>(٩)</sup>.

٧- بلخ<sup>(١٠)</sup>: من بلاد إيران القديمة وصلها الصدوق سنة (٣٦٨ هـ) وهي المدينة التي التقى بها بالشريف الدين أبي عبد الله المعروف بنعمة وأجازه بجميع مصنفاته البالغة في وقتها ٢٤٥ كتاب وطلب منه الشريف أن يصنف له كتاب

---

(١) الخصال، ١ / ٣٤٥.

(٢) المصدر نفسه، ١ / ٣٢٠.

(٣) المصدر نفسه، ١ / ٢٠٣.

(٤) المصدر نفسه، ٢ / ٥٤٣.

(٥) المصدر نفسه، ١ / ٥٤٣.

(٦) سرخس: بفتح أوله وسكون ثانيه وفتح الحاء المعجمة وآخره سين مهملة: مدينة قديمة من نواحي خراسان كبيرة واسعة وهي بين نيسابور ومرو في وسط الطريف بينها وبين كل واحدة منها ٦ مراحل ظ: الحموي، معجم البلدان، ٣ / ٢٠٨.

٧ اكمال الدين، ٢ / ٤٣٣.

(٨) مرو: مرو العظمى أشهر مدن خراسان - القديمة - وقصبتها... وبين مرو ونيسابور سبعون فرسخاً والى بلخ مائة واثنتان (وعشرون) فرسخاً ظ: الحموي، معجم البلدان، ٣ / ١١٢.

(٩) اكمال الدين، ٢ / ٢٢٢.

(١٠) بلخ: من أجل مدن خراسان وأكثرها خيراً وأوسعها غلّة.... بينها وبين ترمذ اثني عشر فرسخاً ويقال لجيحون: نهر بلخ بينهما نحو عشرة فراسخ ظ: الحموي، معجم البلدان، ١ / ٤٧٩.

من لا يحضره الفقيه<sup>(١)</sup>.

### وأما من حدث الصدوق بأرض بلخ فهم:

أبو الحسن محمد بن سعيد بن عزيز السمرقندي الفقيه<sup>(٢)</sup>، وأبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن أحمد الأشناني الرازي<sup>(٣)</sup>، وهو نفسه الذي حدثه ببلخ أيضاً بعنوان: أبي عبد الله الحسين بن أحمد الاسترابادي العدل<sup>(٤)</sup>.

أبو علي الحسن بن علي بن محمد بن علي بن عمرو العطار القزويني<sup>(٥)</sup>.  
والحاكم أبو حامد أحمد بن الحسين ابن علي<sup>(٦)</sup>.

وقد أجازه بعض الفقهاء ببلخ وحدث عنهم بالأجازة كأبي الحسن طاهر بن محمد بن يونس بن حياة الفقيه<sup>(٧)</sup>، وأبي القاسم عبد الله بن أحمد الفقيه<sup>(٨)</sup>.

٨- بغداد (مدينة السلام) وصل الصدوق بغداد أكثر من مرة بما متيقن منه انها زيارتان الأولى كانت سنة (٣٥٢ هـ)<sup>(٩)</sup>، والثانية سنة (٣٥٥ هـ)<sup>(١٠)</sup>، وقال أحد الباحثين ان وصول الصدوق إلى الكوفة سنة (٣٥٤ هـ) يحتمل ان هذه السنة وصل إلى بغداد<sup>(١١)</sup>.

---

(١) ظ: مقدمة من لا يحضره الفقيه: ٣/١.

(٢) الصدوق، الخصال، ١/ ٢٠٩.

(٣) الصدوق، معاني الاخبار: ١٢٥.

(٤) الخصال، ١/ ٣٣٤.

(٥) المصدر نفسه، ١/ ٢٠٠.

(٦) الصدوق، عيون اخبار الرضا، ١/ ٦٥.

(٧) المصدر نفسه: ٥٦٧.

(٨) المصدر نفسه، ٢/ ٥٤٩.

(٩) المصدر نفسه، ١/ ٦٥.

(١٠) النجاشي، رجال: ٢٧٦.

(١١) د. ثامر العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد ٢ / ١٢٢.

وحدث من علمائها وهم : إبراهيم بن هارون الهيتي<sup>(١)</sup>، وأبو الحسن أحمد بن ثابت الدواليبي<sup>(٢)</sup>، سمع منه سنة (٣٥٢ هـ)<sup>(٣)</sup>، وأبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى العلوي سمع منه ببغداد دون ان يحدد المكان<sup>(٤)</sup>، ومرة اخرى بتحديد المكان في طرف سوق القطن بداره<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن عمر الحافظ البغدادي<sup>(٦)</sup>.

٩- أخسيكث<sup>(٧)</sup>: سمع بها من أبي أحمد بن جعفر البغدادي الفقيه<sup>(٨)</sup>.

١٠- إيلاق<sup>(٩)</sup> (تركستان حاليا) : حدثه بها كل من أبي الحسن علي بن عبد الله بن أحمد الأسواري<sup>(١٠)</sup>، الفقيه<sup>(١١)</sup>، وأبي الحسن محمد بن عمرو بن علي بن عبد الله البصري<sup>(١٢)</sup>، أبي نصر محمد بن الحسين بن إبراهيم الكرخي الكاتب<sup>(١٣)</sup>، والحاكم أبي محمد بكر بن علي بن محمد بن الفضل الحنفي

---

(١) الصدوق، التوحيد : ١٥٧.

(٢) الصدوق، إكمال الدين : ٢٦٤.

(٣) الصدوق، عيون اخبار الرضا، ١ / ٦٥.

(٤) المصدر نفسه، ٢ / ٣٥٤.

(٥) الصدوق، اكمال الدين، ٢ / ٥٠٥.

(٦) الصدوق، معاني الاخبار: ١٢٥.

(٧) أخسيكث : بالفتح ثم السكون وكسر السين المهملة وياء ساكنة وكاف وطاء مثلثة، اسم مدينة بما وراء النهر وهي قصبه ناحية فرغانة، ظ : الحموي، معجم البلدان، ١ / ١٢١.

(٨) الصدوق، الخصال، ١ / ٢٠٩.

(٩) إيلاق : مدينة من بلاد الشاش المتصلة من بلاد الترك على عشرة فراسخ من مدينة الشاش انزه بلاد الله واحسنها، وقصبته تونكت وبايلاق معدن الذهب والفضة في جبالها ويتصل هذا الجبل بمحدود فرغانة، ظ : الحموي، معجم البلدان، ١ / ٢٩١.

(١٠) الصدوق، اكمال الدين : ٢٩٢.

(١١) المصدر نفسه : ٥٥٢.

(١٢) الصدوق، الخصال، ١ / ٢٨٨.

(١٣) الصدوق، عيون اخبار الرضا، ٢ / ٣٥٦.

الشاشي<sup>(١)</sup>.

١١- سمر قند<sup>(٢)</sup> : سمع بها من أبي اسد عبد الصمد بن عبد الشهيد الانصاري<sup>(٣)</sup>، وابي محمد عبدوس بن علي بن العباس الجرجاني<sup>(٤)</sup>.

١٢- فيد : منطقة تقع على طريق مكة المكرمة - في السعودية حالياً - سمع بها الصدوق من أبي علي احمد بن أبي جعفر البيهقي بعد منصرفه من الحج في سنة ٣٥٤ هـ<sup>(٥)</sup>.

١٣- فرغانه<sup>(٦)</sup> : وهي من مدن بلخ وردها سنة ٣٦٨ هـ وسمع فيها من أبي احمد محمد بن جعفر البندار الفرغاني الشافعي<sup>(٧)</sup>، وابي جعفر بن محمد بن عبد الله بن طيفور الدامغاني الواعظ<sup>(٨)</sup>، وابي محمد بن عبد الله الشافعي<sup>(٩)</sup>، واسماعيل بن منصور بن محمد القصار<sup>(١٠)</sup> وتيم بن عبدالله بن تميم القرشي<sup>(١١)</sup>.

١٤- المدينة المنورة: وصل الصدوق إلى المدينة المنورة ولعله التقى بعض

---

(١) الصدوق، إكمال الدين : ٢٩٢.

(٢) سمر قند : فتح أوله وثانيه ويقال له بالعربية سمران، بلد معروف مشهور قيل له من ابنة ذي القرنين بما وراء النهر قال أبو عرن : سمر قند في الاقصيم الرابع طولها تسع وثمانون درجة ونصف وعرضها ست وثلاثون درجة ونصف، ظ : الحموي، معجم البلدان، ٣ / ٣٤٦.

(٣) الصدوق، عيون اخبار الرضا، ٢ / ٢٤٢.

(٤) الصدوق، الخصال، ١ / ٨٦.

(٥) الصدوق، عيون اخبار الرضا، ٢ / ٢٨٢.

(٦) فرغانة : بالفتح ثم السكون وغين معجمة وبعد الالف نون، مدينة وكورة واسعة بما وراء النهر متاخمة لبلاد تركستان في زاوية من ناحية هيتل كثير الخير واسع الرستاق .... بينها وبين سمرقند خمسون فرسخاً، ظ : الحموي، معجم البلدان، ٤ / ٢٥٣ .

(٧) الصدوق، الخصال: ١/٦٩.

(٨) الصدوق، علل الشرائع، ١ / ٤٣.

(٩) الصدوق، الخصال، ٢ / ٥٢٥.

(١٠) المصدر نفسه، ١ / ٢٩٤.

(١١) الصدوق، التوحيد: ٣٥٣.



مشايخها في الحديث، وقد صرح بوصوله إليها قائلاً «واني لما حججت بيت الله الحرام كان رجوعي على المدينة بتوفيق الله عز وجل، فلما فرغت من زيارة النبي ﷺ قصدت إلى بيت فاطمة ؓ»<sup>(١)</sup>.

١٥- مكة المكرمة : لا يبعد ان يكون قد التقى في موسم الحج بطائفة من المحدثين والرواة - وان لم يصرح باسائيد كتبه بذلك - وتبادل الرواية معهم لاسيما وان ديدن المحدثين الاستفادة من كل مناسبة واستثمارها في حفظ الحديث وروايته<sup>(٢)</sup>.

١٦- الكوفة: سمع الصدوق من مشايخ الكوفيين بالكوفة كثيراً ويبدو واضحاً أنّ الصدوق ﷺ كان يلتقي في منازلهم تارة، وفي مسجد الكوفة تارة اخرى ومما لاشك فيه انه استفاد كثيراً من رحلاته إلى الكوفة لما تمثله في ذلك الوقت من حركة علمية كثيرة كانت تسودها فقد سمع بها من أبي ذر يجيى بن زيد بن العباس بن الوليد البراز<sup>(٣)</sup>، وحدثه أيضاً بمسجد الكوفة احمد بن إبراهيم بن هارون الفامي بسنة (٣٥٤ هـ)<sup>(٤)</sup>، وسمع بها من الحسن بن محمد ابن الحسن بن اسماعيل الكوفي<sup>(٥)</sup>، ومن الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمي مع بيان سنة السماع وهي سنة (٣٥٤ هـ)<sup>(٦)</sup>، وغيرهم من المحدثين.

١٧- طوس<sup>(٧)</sup>: صرح الصدوق في كتاب عيون اخبار الرضا عليه السلام

(١) الصدوق، الفقيه، ٢ / ٥٧٢.

(٢) ثامر هاشم العميدي : مجلة علوم الحديث، العدد : ٢ / ١٢٨.

(٣) الصدوق، الخصال، ١ / ٣٤١.

(٤) الصدوق، عيون اخبار الرضا، ١ / ١٨٦.

(٥) الصدوق، الخصال، ١ / ٣٣٩.

(٦) الصدوق، عيون اخبار الرضا، ١ / ١٩٥.

(٧) طوس : مدينة بخراسان بينها وبين نيسابور نحو عشر فراسخ، تشتمل على بلديتين، يقال لاحداهما الطابران وللأخرى نوقان، لهما أكثر من الف قرية، وفي موضع آخر قال : وطوس من قرى بخارى، ظ : الحموي، معجم البلدان، ٦ / ٢٧٢ - ٢٧٣.

الوصول إلى مدينة طوس لغرض الزيارة وكان قد دخل على ركن الدولة البويهري بالري في شهر رجب من سنة ٣٥٢ هـ واعلمه بعزمه على الزيارة فطلب منه الدعاء له عند مشهد الامام عليه السلام وقد وفى له بذلك<sup>(١)</sup>، ومن المحتمل جداً ان يكون قد التقى بمشايخ الحديث بمدينة طوس متبادل معهم الحديث والرواية وان لم يشر إلى ذلك فيما تبعناه.

خامساً : تلاميذه وشيوخه:

١- تلامذته والرايون عنه:

نتيجة للأسفار والرحلات الكثيرة التي قام بها الشيخ الصدوق رحمته الله إلى مختلف الحواضر العلمية في زمانه مثل بغداد والكوفة ونيسابور وديار ما وراء النهر وغيرها، وازضافة إلى حاضرتيه قم والري، وفي أي منها كان يحط رحاله يتوافد إليه علماؤها وافذاها يسمعون الحديث، واستنادا إلى قول النجاشي ان شيوخ الطائفة سمعوا منه وهو حدث السن<sup>(٢)</sup>، لنا ان نقول ان عدداً كثيراً اختلفوا إليه سواء من تتلمذ على يديه أو من سمع الحديث منه.

إلا من المؤسف اننا لم نقف إلا على عدد يسير منهم في كتب الرجال. كما هو الحال في مؤلفاته التي ضاع منها الكثير ولم يصل إلينا منها الا النزر اليسير، واقصى ما حفلت به التراجم من عدتهم هو ما ورد في مقدمة معاني الاخبار فقد بلغ عددهم ٢٧ رجلاً<sup>(٣)</sup>، وازضافت لجنة التحقيق لكتاب الهداية ١٤ رجلاً<sup>(٤)</sup>. فيكون المجموع ٤١ رجلاً.

وفي ما يلي نذكر اسماءهم بحسب الحروف الهجائية:-

(١) الصدوق، عيون اخبار الرضا، ٢ / ٤٨٥ - ٤٨٦.

(٢) ظ : النجاشي، رجال : ٣٨٩.

(٣) ظ : عبدالرحيم الرباني، مقدمة معاني الاخبار : ٣٧.

(٤) ظ : لجنة التحقيق لكتاب الهداية : ٩٩.

- ١- أبو العباس احمد بن علي بن محمد بن العباس بن نوح<sup>(١)</sup>.
- ٢- أبو الحسن احمد بن محمد بن ثريك الدهاوي<sup>(٢)</sup>.
- ٣- أبو محمد احمد بن محمد العمري<sup>(٣)</sup>.
- ٤- أبو محمد جعفر بن احمد بن علي القمي، نزيل الري المشهور بلابن الرازي الابراقي<sup>(٤)</sup>.
- ٥- جعفر بن احمد المديسي<sup>(٥)</sup>.
- ٦- أبو الحسين جعفر بن الحسن بن حسكة القمي<sup>(٦)</sup>.
- ٧- أبو عبد الله جعفر بن محمد بن احمد بن العباس بن الفاخر الدوريسي<sup>(٧)</sup>.
- ٨- أبو محمد الحسن بن احمد بن محمد بن الهيثم العصلي الرازي المجاور<sup>(٨)</sup>.
- ٩- الشريف أبو محمد الحسن بن احمد العلوي المحمدي النقيب<sup>(٩)</sup>.
- ١٠- الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، وهو ابن اخ الصدوق<sup>(١٠)</sup>.
- ١١- الحسن بن عنبر بن مسعود بن سالم بن محمد بن شريك أبو المرافعي<sup>(١١)</sup>.

(١) ابن طاووس، جمال الاسبوع : ٥٢.

(٢) الطوسي، الغيبة : ١٧٨.

(٣) ظ : مقدمة لجنة التحقيق لكتاب الهداية : ١٠٠.

(٤) ظ : المصدر نفسه.

(٥) ظ : المجلسي، بحار الانوار، ١ / ٥٥.

(٦) ظ : الطوسي، الفهرست: ٢٣٨١.

(٧) ظ : الحر العاملي، أمل الآمل، ٢ / ٢٤١.

(٨) ظ : الطهراني، الذريعة، ٥ / ٢٨.

(٩) ظ : الخوئي، معجم رجال الحديث، ٤ / ٢٨٤.

(١٠) ظ : الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، ١ / ٥٨.

(١١) ظ : ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٢ / ٢٤٢.

- ١٢- أبو علي الحسن بن محمد بن الحسين القمي<sup>(١)</sup>.
- ١٣- أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغضائري<sup>(٢)</sup>.
- ١٤- الشيخ الرئيس أبو عبد الله الحسين بن الشيخ أبي القاسم الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن بابويه<sup>(٣)</sup>.
- ١٥- أبو عبد الله الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي<sup>(٤)</sup>.
- ١٦- عبد الصمد بن محمد التميمي النيسابوري<sup>(٥)</sup>.
- ١٧- أبو الحسن علي بن أحمد بن العباس بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله النجاشي، وهو والد الرجالي المشهور أحمد بن علي بن أحمد النجاشي.
- قال النجاشي في ذيل ترجمة الصدوق : اخبرني بجميع كتبه وقرأت بعضها على والدي علي بن أحمد بن العباس النجاشي عليه السلام وقال لي : اجازني بجميع كتبه لما سمعنا منه ببغداد<sup>(٦)</sup>.
- ١٨- أبو البركات علي بن الحسين الحسيني الجوري.
- وجاء في بعض الكتب بدل الجوري «الخوزي، والجوزي، والخزري، والحوري، والجويني»<sup>(٧)</sup>.
- ١٩- أبو القاسم السيد المرتضى علم الهدى ذو المجددين، علي بن الحسين بن

(١) ظ : الأفندي، رياض العلماء، ٣١٨/١، حسن الصدر، تأسيس الشيعة : ٢٥٤.

(٢) ظ : الطوسي، الفهرست : ٧، الخوئي، معجم رجال الحديث، ١٩/٦.

(٣) ظ : الأفندي، تعليقة أمل الأمل : ١٣٣.

(٤) ظ : الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، ١١٥/١.

(٥) ظ : المصدر نفسه، ١٠٥/٢، ١٢٣.

(٦) ظ : النجاشي، رجال : ٣٩٢.

(٧) ظ : الحر العاملي، أمل الأمل، ١٧٩/٢، الأفندي، تعليقة أمل الأمل : ١٩٠، المجلسي، بحار الانوار،

٥٤/١، الخوئي، معجم رجال الحديث، ٣٧٥/١١.

موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم بن الامام موسى الكاظم عليه السلام<sup>(١)</sup>، ويرى البحث انه في غاية الغرابة ان يعد السيد المرتضى من تلامذة الصدوق لأن ولادة المرتضى (٣٥٥ هـ)، ودخول الصدوق إلى بغداد سنة (٣٥٢ هـ) هذا الدخول الأول والثاني سنة ولادة المرتضى أي في سنة (٣٥٥ هـ)، فكيف يعد مع هذا من تلامذته؟ كما انه لم ينقل عن السيد المرتضى سفره إلى قم، وايضاً لم يذكر إن هناك مراسلات بينهما كما ان عده من تلامذة الصدوق لم يذكره سوى العلامة الاميني في كتابه (الغدِير) ونقلًا عن كتاب الاجازات ولم يذكره احد من علمائنا المتقدمين. ربما إذا اردنا توجيه قول العلامة الاميني يمكن ان يروي السيد المرتضى عن الصدوق بحسب الطبقة.

٢٠- أبو القاسم علي بن محمد بن علي الخزاز القمي الرازي<sup>(٢)</sup>.

٢١- أبو القاسم علي بن محمد المعاذي، وذكره العلامة الطهراني بعنوان المغازلي<sup>(٣)</sup>.

٢٢- أبو القاسم علي بن محمد المقري<sup>(٤)</sup>، وذكره الطهراني بعنوان (العمرى) بدل المقري<sup>(٥)</sup>.

٢٣- علي بن محمد بن موسى<sup>(٦)</sup>.

٢٤- أبو الحسن علي بن هبة الله بن عثمان بن احمد بن إبراهيم بن الرائق الموصلي<sup>(٧)</sup>.

(١) الاميني، الغدير، ٤/٤٧٠.

(٢) ظ: الخزاز القمي، كفاية الأثر: ٤٩، ٤٥، ١٩، ١٠، وقد أكثر الرواية عنه.

(٣) ظ: الطهراني، طبقات أعلام الشيعة، ٢/ ١٠٥، ١٢٣، ١٣٠.

(٤) ظ: البحراني، لؤلؤة البحرين: ٤٤١.

(٥) ظ: الطبقات، ٢/ ١٠٨، ١٢٨.

(٦) ظ: المرجع نفسه، ٢/ ١٣٠.

(٧) ظ: المرجع نفسه، ٢/ ١٥٥.

- ٢٥- أبو جعفر محمد بن إبراهيم بن عبد الله المدائني<sup>(١)</sup>.
- ٢٦- أبو جعفر محمد بن إبراهيم بن نبال القاشي المجاور لمشهد الرضا عليه السلام<sup>(٢)</sup>.
- ٢٧- أبو جعفر محمد بن أحمد بن العباس بن الفاخر الدورستي<sup>(٣)</sup>.
- ٢٨- أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان القمي<sup>(٤)</sup>.
- ٢٩- أبو بكر محمد بن أحمد بن علي<sup>(٥)</sup>.
- ٣٠- أبو بكر محمد بن أحمد المعمرى<sup>(٦)</sup>.
- ٣١- أبو بكر محمد بن علي العمري<sup>(٧)</sup>.
- ٣٢- أبو جعفر محمد بن جعفر بن محمد القصار الرازي<sup>(٨)</sup>.
- ٣٣- الشريف أبو عبد الله محمد بن الحسن بن إسحاق بن الحسين، المعروف بنعمة<sup>(٩)</sup>.

و يعتبر الشريف نعمة وا لشيخ الصدوق من الاقران، ما يعبر عنه رواية الأقران إذ روى الصدوق عن الشريف نعمة في إكمال الدين<sup>(١٠)</sup>، وا لشريف روى عن الصدوق كما في مقدمة (الفقيه) وهذا النوع من الرواية في اصطلاح أهل الدراية يسمى بالمديج<sup>(١١)</sup>.

(١) ظ: الطهراني، الطبقات: ١٦٠ / ٢ .

(٢) ظ: المرجع نفسه: ٢٣ / ٢ .

(٣) ظ: لؤلؤة البحرين: ٣٦٥، الطبقات، ٤٣ / ٢ .

(٤) ظ: الطبقات، ١٦ / ٢ .

(٥) ظ: الطهراني، الطبقات، ١٢٣ / ٢ .

(٦) ظ: الافندي، تعليقة أمل الآمل: ٢٤٦ ..

(٧) ظ: الطهراني، الطبقات، ١٠٦ / ٢ .

(٨) ظ: ابن حجر، لسان الميزان، ١٠٥ / ٥ .

(٩) مقدمة من لا يحضره الفقيه ٢، ظ: الخوتى: معجم رجال الحديث: ٢٠٨ / ١٥ .

(١٠) الصدوق: إكمال الدين: ٥٤٣ / ٢ .

(١١) الشهيد الثاني، الدراية: ١٢٢، ظ: المامقاني: مقاس الهداية: ٣٠١ - ٣٠٢ .

- ٣٤- أبو جعفر محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن بابويه<sup>(١)</sup>.
- ٣٥- محمد بن الحسن بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه<sup>(٢)</sup>.
- ٣٦- أبو زكريا محمد بن سليمان الحراني<sup>(٣)</sup>.
- ٣٧- أبو الحسن محمد بن طلحة بن محمد بن عثمان النعالي<sup>(٤)</sup>.
- ٣٨- أبو الحسين محمد بن هارون بن موسى التلعكبري<sup>(٥)</sup>.
- ٣٩- أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المفيد، وقد أكثر الرواية عن الصدوق<sup>(٦)</sup>.
- ٤٠- أبو سعيد منصور بن الحسين الابي، الوزير السعيد ذو المعالي زين الكفاة أبو سعد، فاضل عالم فقيه، قرأ على الطوسي وروى عنه المفيد عبد الرحمن بن احمد النيسابوري، ذكره منتجب الدين في فهرسه<sup>(٧)</sup>.
- وقال السيد الخوئي بدل (الآبي) (الآتي)<sup>(٨)</sup>.
- وفي كشف الظنون: منصور بن الحسين الآبي - آية من قرى سادة- من وزراء مجد الدولة ابن بويه توفي سنة ٤٢٢ هـ صنف تاريخ الري.
- ٤١- أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري<sup>(٩)</sup>.

(١) الطهراني، الطبقات: ٢/ ١٢٥.

(٢) ظ: المرجع نفسه، ٢ / ٢٤٤.

(٣) ظ: الطوسي، الفهرست: ٢٣٨.

(٤) ظ: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣ / ٨٩.

(٥) ظ: المجلسي، بحار الانوار، ٨٩ / ٢٦٩..

(٦) ظ: النجاشي، رجال: ٣٩٩، ظ: الطوسي، الفهرست: ٧.

(٧) ظ: منتجب الدين، الفهرست: ١٠٠، الطوسي، الفهرست: ١٦١، ظ: الطهراني، الطبقات،

١٩٥/٢.

(٨) ظ: معجم رجال الحديث، ١٨ / ٣٤٧.

(٩) ظ: الطوسي، رجال: ٤٩٥.

## ٢- مشايخه ومن روى عنهم :

من الامور الواضحة في حياة الشيخ الصدوق عليه السلام كثرة مشايخه ومن لقيهم وتحمل العلم والحديث عنهم ولا ريب فإن لهذا البعد الدور الكبير في بناء شخصيته وسعة ثقافته وإلمامه بالمواقف الهامة من ابواب العلم وايضاً لاننسى اسفاره المتعددة التي كان لها الدور الكبير للشيخ الصدوق بنقل الحديث وجمع اكبر عدد منه ولقاؤه بالعلماء واهل الحديث سواء من الشيعة أو السنة وعند ملاحظة مشايخ الصدوق ووجود عدد لا بأس به ممن أخذ منهم الحديث من أهل السنة فهذا دليل واضح على ان الشيخ الصدوق عليه السلام لم يكن متعصباً إلى مذهبه ليثبت به مدى تسامحه وتواضعه وأخذ الحديث من كلا الفريقين .

ومن خلال تتبعنا لكتبه ومؤلفاته والعلماء اللذين ترجموا له يمكننا القول بأنه قلما نجد من علماء الشيعة ممن كان له هذا العدد الهائل من المشايخ إذ أن الشيخ العلامة النوري عليه السلام عد له أكثر من مائتين شيخاً وزاد عليه المحقق الشيخ عبد الرحيم الرباني عليه السلام في مقدمته على معاني الاخبار اثنين وخمسين فصار العدد عنده ٢٥٢ شيخاً<sup>(١)</sup>، لكننا وجدنا في هذه الزيادة ربما تكون بعض الاسماء متشابهة ومتحدة فصار مدار البحث على العدد الذي ذكره العلامة المحقق النوري في الفائدة الخامسة من خاتمة مستدرك الوسائل وقد أضفنا بعض التعليقات والتوضيحات من مصادر أخرى.

١- إبراهيم بن هارون الهبسي ورد في التوحيد للشيخ الصدوق بعنوان (الهبتي)<sup>(٢)</sup>.

وفي معاني الاخبار (الهبسي)<sup>(٣)</sup> وفي معجم رجال الحديث (الهبتي أو

(١) ظ : عبد الرحيم الرباني، مقدمة معاني الاخبار : ١٣٧ .

(٢) الصدوق، التوحيد : ١٥٧ .

(٣) الصدوق، معاني الاخبار : ١٥ ..



- الهيثمي<sup>(١)</sup>. ولعل الهيثمي هو الصحيح نسبة إلى مدينة هيت في العراق.
- ٢- أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي حمزة بن عمارة الحافظ .
- ٣- أبو الحسن احمد بن ثابت الدواليبي، ورد الدواليبي بالباء الموحدة بعد الياء المثناة<sup>(٢)</sup>.
- ٤- احمد بن الحسن القطان المعروف بإبي علي بن عبد ربه وهو شيخ كبير من أصحاب الحديث<sup>(٣)</sup>.
- ٥- أبو منصور احمد بن إبراهيم بن بكير الخوزي وقيل الجوري<sup>(٤)</sup>، روى عنه الصدوق بنيسابور.
- ٦- احمد بن إبراهيم بن الوليد السلمي.
- ٧- احمد بن أبي جعفر البهقي.
- ٨- أبو علي احمد بن الحسن بن علي بن عبد ربه .
- ٩- أبو العباس احمد بن الحسين بن عبيد الله بن محمد بن مهران الأبى العروضي. قال ابن شهر آشوب في المعالم له كتاب ترتيب الأدلة فيما يلزم خصوم الإمامية دفعة الغيبة والغائب، المفاداة في المذهب، كتاب في النقض على أبي خلف<sup>(٥)</sup>.
- ١٠- أحمد بن جعفر الهمداني وهو بعينه احمد بن زياد بن جعفر الهمداني
- ١١- أبو نصر احمد بن الحسين بن احمد بن عبيد الضبي المرواني النيسابوري، والظاهر انه بعينه احمد بن الحسين المرواني، وفي بعض الاسانيد ابونصير وفي بعضها بصير.

(١) الخوئي، معجم رجال الحديث، ١ / ٣١٥.

(٢) المرجع نفسه، ٢ / ٥٩

(٣) إكمال الدين: ٦٧.

(٤) ظ: علي اكبر غفاري، مقدمة معاني الاخبار: ٣٨.

(٥) ابن شهر آشوب، معالم العلماء: ٢٤.

- ١٢- أبو حامد احمد بن الحسين بن الحسن بن علي الحاكم .
- ١٣- احمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي .
- ١٤- أبو حامد احمد بن علي بن الحسين الثعالبي .
- ١٥- احمد بن قارون القائيني .
- ١٦- أبو علي احمد بن يحيى العطار الأشعري القمي .
- ١٧- احمد محمد الاسدي .
- ١٨- احمد بن محمد إبراهيم العجلي .
- ١٩- أبو الحسن احمد بن محمد بن الصقر الصائغ .
- ٢٠- أحمد بن محمد بن الهيثم العجلي وغير بعيد أن يكون هو العجلي المتقدم<sup>(١)</sup> .
- ٢١- أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري القاضي .
- ٢٢- احمد بن محمد بن عبد الرحمن المنقري .
- ٢٣- احمد بن محمد بن عبد الرحمن المروزي المقرئ الحاكم ولعله المنقري المتقدم<sup>(٢)</sup> .
- ٢٤- أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين البزاز
- ٢٥- أحمد بن محمد بن عيسى بن علي بن أبي طالب، وفي بعض اسانيده احمد بن عيسى بن علي بن أبي طالب، والظاهر اتحادهما<sup>(٣)</sup>، وفي معاني الاخبار : أبو الحسن احمد بن محمد بن عيسى بن احمد بن عيسى بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام<sup>(٤)</sup> .

(١) الميرزا النوري، خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٦٨ .

(٢) المرجع نفسه .

(٣) المرجع نفسه .

(٤) الصدوق، معاني الاخبار : ١٠ .

- ٢٦- احمد بن محمد الشيباني المكتب .
- ٢٧- أبو العباس احمد بن محمد بن احمد بن الحسن بن الحكم. ورد في عيون الاخبار بعنوان: احمد بن محمد بن احمد بن الحسين الحسن أبو العباس الحاكم<sup>(١)</sup>.
- ٢٨- احمد بن محمد بن زمرة، وفي بعض النسخ : رزقة، القزويني، ورد في الامالي وعيون الاخبار وكمال الدين بعنوان (رزمة)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٩- احمد بن محمد بن إسحاق المغازي، وفي كمال الدين ومعجم رجال الحديث ورد بلفظ (المعادي) بالذال المعجمة<sup>(٣)</sup>.
- ٣٠- أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الأنماطي .
- ٣١- أحمد بن هارون القاضي، وفي بعض أسانيدہ : أحمد بن هارون الطائي والظاهر الاتحاد<sup>(٤)</sup>.
- ٣٢- احمد بن يحيى المكتب .
- ٣٣- اسحاق بن عيسى .
- ٣٤- اسماعيل بن حكيم العسكري .
- ٣٥- اسماعيل بن علي بن رزين .
- ٣٦- اسماعيل بن منصور بن احمد القصار .
- ٣٧- أبو معمر اسماعيل بن إبراهيم بن معمر .
- ٣٨- أبو الفضل تميم بن عبد الله بن تميم القرشي الحيري .
- ٣٩- جعفر بن محمد بن مسرور، في التعليقة ويحتمل كونه ابن قولويه لان اسم قولويه مسرور، وهو في طبقة الكشي إلى زمان الصدوق، وفيه من البعد ما

(١) الميرزا النوري، خاتمة المستدرک: ٥/ ٤٦٨.

(٢) الصدوق، الامالي : ١٩٩-٢٠١، عيون الاخبار : ١٣٨، إكمال الدين : ١١٢.

(٣) الصدوق، إكمال الدين : ١٨٣، الخوئي، معجم رجال الحديث، ٢/ ٢٤٩.

(٤) النوري، خاتمة المستدرک، ٥/ ٤٦٨.

لا يخفى<sup>(١)</sup>، وتابع المحقق النوري السيد الخوئي وقال: « هذا الاحتمال-احتمال كونه ابن قولويه- بعيد جداً... إلى ان قال ولم يثبت ان قولويه اسمه مسرور بل الثابت خلافه»<sup>(٢)</sup>.

٤٠- أبو القاسم جعفر بن محمد بن موسى بن قولويه القمي، ولكن السيد الخوئي اعترض على المحقق النوري لعهده ابن قولويه من اساتذة الصدوق بقوله «ولم نجده في كتبه - أي لم نجد لابن قولويه ذكراً في كتب الصدوق- نعم لآمانع من رواية الصدوق عنه بحسب الطبقة، فإن جعفر بن محمد مات سنة (٣٦٨هـ) والصدوق مات (٣٨١هـ)<sup>(٣)</sup>.

٤١- جعفر بن علي بن الحسين.

٤٢- جعفر بن علي بن الحسين بن علي بن عبيد الله بن المغيرة الكوفي .

٤٣- جعفر بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام كذا في الاسانيد، وقد سقط بعض الاسامي بين جعفر وزيد فإنه لم يكن لزيد ابن اسمه جعفر ولو كان لأستحال روايته عنه<sup>(٤)</sup>.

٤٤- أبو محمد جعفر بن نعيم بن شاذان الحاكم.

٤٥- أبو محمد جعفر بن أحمد بن علي الفقيه الإيلاقي الرازي صاحب كتاب المسلسلات وغيره.

٤٦- الحسن بن إبراهيم بن هاشم .

٤٧- الحسن بن أبي علي احمد بن ادريس الأشعري القمي .

٤٨- الحسن بن احمد بن الخليل بن احمد .

(١) النوري، خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٦٩.

(٢) معجم رجال الحديث، ٥ / ٩١.

(٣) المرجع نفسه، ٥ / ٧١.

(٤) النوري، خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٦٩.

٤٩ أبو محمد الحسن بن حمزة بن علي بن الحسن بن عبد الله ابن أبي طالب.

٥٠ - الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، وفي بعض الاسانيد أبو احمد بن الحسن إلى اخره، والظاهر زيادة لفظ الابن<sup>(١)</sup>.

٥١ - أبو طالب الحسن بن عبد الله بن سنان الطائي

٥٢ - الحسن بن علي بن أحمد الصانع<sup>(٢)</sup>.

٥٣ - الحسن بن علي السكوني .

٥٤ - أبو القاسم الحسن بن محمد السكوني المذكر .

٥٥ - الحسن بن علي بن شعيب الجوهري .

٥٦ - أبو علي الحسن بن علي بن محمد العطار .

٥٧ - الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمي الكوفي .

٥٨ - أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى العلوي الحايي .

٥٩ - الحسن بن يحيى بن ضريس .

٦٠ - الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتب<sup>(٣)</sup>.

٦١ - الحسين بن إبراهيم بن ناتانه .

٦٢ - الحسين بن إبراهيم بن بابويه .

٦٣ - أبو الطيب الحسين بن أحمد بن قحط الرازي<sup>(٤)</sup>.

٦٤ - أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الكندي

٦٥ - الحسين بن أحمد بن إدريس الأشعري .

---

(١) النوري، خاتمة المستدرک: ٥ / ٤٦٩ .

(٢) الطوسي، رجال : ٤٦٩ ورد (الصانع) .

(٣) ابن حجر : لسان الميزان، ٢ / ٢٧١، لقبه المؤدب بدل المكتب .

(٤) الصدوق، عيون الأخبار: ٣٥٠، محمد بدل قحط .

- ٦٦- الحسين بن أحمد البيهقي الحاكم .
- ٦٧- أبو عبد الله الحسين بن أحمد العلوي .
- ٦٨- أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الكندي .
- ٦٩- أبو احمد الحسين بن عبد الله بن سعيد بن الحسن بن اسماعيل بن حكيم العسكري .
- ٧٠- أبو محمد الحسين بن عبد الله بن سعد العسكري، ولعله السابق وان بعد تعدد الكنية<sup>(١)</sup>.
- ٧١- الحسين بن علي بن محمد القمي المعروف بابي علي البغدادي.
- ٧٢- الحسين بن علي الصوفي.
- ٧٣- أبو عبد عبد الله الحسين بن يحيى البجلي.
- ٧٤- الحسين ورد في المالي الصدوق الحسن<sup>(٢)</sup>.
- ٧٥- حمزة بن محمد بن احمد بن جعفر بن محمد المحروق بن محمد بن زيد بن علي بن الحسين عليه السلام.
- ٧٦- الخليل بن احمد هكذا أورده العلامة النوري وبعد الفحص وجدنا ان اسمه القاضي أبو سعيد الخليل بن احمد السجزي<sup>(٣)</sup>.
- ٧٧- خضر بن محمد بن مسروق وهذا الأسم غير موجود في كتب الصدوق واسانيده بل غير موجود في اغلب كتب الرجال وقال عند السيد الخوئي لعله تصحيف جعفر بن محمد مسرور<sup>(٤)</sup>.
- ٧٨- رافع بن عبد الله بن الملك.

(١) النوري، خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٧٣.

(٢) الصدوق، الامالي : ٢٤٤.

(٣) الصدوق، الخصال : ٣٢، ٧٣، ١٢١، ١٩٨.

(٤) الخوئي، معجم رجال الحديث، ٧ / ٥٣.

- ٧٩- سليمان بن احمد اللخمي.
- ٨٠- سعد بن عبد الله وهو غير الجليل المعروف كما قال المحقق النوري.
- ٨١- صالح بن عيسى العجعي.
- ٨٢- عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الحسين النيسابوري الحاكم.
- ٨٣- عبد الرحمن بن محمد بن خالد البرقي.
- ٨٤- أبو اسد عبد الصمد بن شهيد الأنصاري .
- ٨٥- أبو القاسم عبد الله بن احمد .
- ٨٦- أبو محمد عبد الله بن حامد.
- ٨٧- عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الأصبهاني .
- ٨٨- أبو القاسم عبد الله بن محمد الصانع - والصحيح هو (الصائغ) <sup>(١)</sup>.
- ٨٩- أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب بن تصد الشجري  
ولا يبعد اتحاده مع السابق كما عبر عن ذلك العلامة النوري.
- ٩٠- عبد الله بن نضر بن سمعان التميمي.
- ٩١- عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطاء النيسابوري.
- ٩٢- أبو محمد عبدوس بن علي بن العباس الجرجاني.
- ٩٣- أبو القاسم عتاب بن محمد الوراميني الحافظ .
- ٩٤- علي بن إبراهيم بن إسحاق، وقد يعبر عنه بعلي بن إبراهيم ويحتمل  
التعدد .
- ٩٥- أبو الحسن علي بن احمد بن عبد الله الاصفهاني الأسواري.
- ٩٦- علي بن احمد بن محمد بن اسماعيل البرمكي الرازي.
- ٩٧- علي بن احمد بن عبد الله بن احمد بن محمد بن خالد البرقي.

(١) المامقاني، تنقيح المقال، ٢/ ٢١٣، الخوئي، معجم رجال الحديث، ١٠/ ٣١٧.

- ٩٨- علي بن احمد بن محمد.
- ٩٩- علي بن احمد بن مثيل.
- ١٠٠- علي بن احمد بن محمد بن عمران الوقاق ولعله المذكور سابقاً.
- ١٠١- علي بن احمد بن مهزيار.
- ١٠٢- علي بن احمد بن محمد بن عمران الثبياق . وكذا في نسخ صحيفة ولعله مصحف إلى الوراق . ولم نقف بعد المراجعة على هذا الاسم في كتب الصدوق. وقال عنه السيد الخوئي : ولا يبعد اتحاده مع علي بن احمد بن محمد بن عمران الوقاق<sup>(١)</sup>.
- ١٠٣- علي بن احمد بن موسى بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جعفر الصادق عليه السلام .
- ١٠٤- علي بن حاتم القزويني.
- ١٠٥- علي بن الحسن القزويني.
- ١٠٦- علي بن الحسين بن الفرخ المؤذن . والصحيح هو الفرخ بالجيم كما ورد عن بعض كتب الصدوق<sup>(٢)</sup>.
- ١٠٧- علي بن الحسين البرقي.
- ١٠٨- علي بن الحسين بن سفيان بن يعقوب بن الحارث بن إبراهيم الهمداني .
- ١٠٩- علي بن الحسين بن شاذويه المکتب.
- ١١٠- علي بن الحسين بن الصلت.
- ١١١- أبو الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي والده المعظم.

(١) الخوئي، معجم رجال الحديث، ١١ / ٢٥٥.

(٢) كمال الدين : ٢٤١-٢٤٢، الخصال، ٢ / ٥٨.



- ١١٢ - علي بن سهل.
- ١١٣ - علي بن عبد الرزاق الدرزاق . وفي مقدمة معاني الأخبار (الوراق)  
اللاتي ذكره . ولا يوجد (الدرزاق) .
- ١١٤ - علي بن عبد الله الوراق.
- ١١٥ - علي بن محمد بن خراحت الجزقي النسابة، وقال السيد الخوئي :  
علي بن احمد بن حراجت الجيرفي النسابة أبو الحسين<sup>(١)</sup>.
- ١١٦ - أبو الحسن علي بن محمد بن عمرو العطار.
- ١١٧ - علي بن محمد بن موسى الدقاق.
- ١١٨ - علي بن محمد بن عصام.
- ١١٩ - علي بن مهرويه القزويني.
- ١٢٠ - علي بن هبة الله الوراق.
- ١٢١ - علي بن عيسى المجاور.
- ١٢٢ - أبو الحسن علي بن المفضل بن العباس البغدادي، والظاهر هو  
الفضل بدل المفضل كما عبر السيد الخوئي<sup>(٢)</sup>.
- ١٢٣ - عمار بن الحسين الأثروسي، ولا يستبعد ان يكون الصحيح  
الاستوريشي نسبة إلى استوريش حصن من اعمال الحجارة بالأندلس<sup>(٣)</sup>.
- ١٢٤ - عمار بن إسحاق الأشر وأتحادهما غير بعيد.
- ١٢٥ - أبو القاسم غياث بن محمد الحافظ.
- ١٢٦ - أبو العباس الفضل بن الفضل بن العباس الكندي . الهمداني أجاز  
له بهمدان سنة (٣٥٤هـ).

(١) الخوئي معجم رجال الحديث، ١١ / ٢٥٠.

(٢) المرجع نفسه: ١٢ / ١١٣.

(٣) ظ : المامقاني، تنقيح المقال، ٢ / ٣١٧.

- ١٢٧- أبو احمد القاسم بن محمد السراج الهمداني .
- ١٢٨- محمد بن إبراهيم بن احمد الليثي .
- ١٢٩- محمد بن إبراهيم بن احمد المعاذي .
- ١٣٠- محمد بن إبراهيم بن إسحاق المكتب الطلقاني .
- ١٣١- محمد بن إبراهيم بن إسحاق الفارسي، ولايعد اتحاده مع سابقه .
- ١٣٢- أبو نصر محمد بن احمد بن تميم السرخسي، وفي نسخة صحيحة :  
محمد بن اكمل - ولعل بدل (نصر) اسم (نصر) كما ورد في الخصال<sup>(١)</sup> .
- ١٣٣- محمد بن احمد بن محمد بن زياد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين  
بن علي بن الحسين عليه السلام .
- وبدل (زياد) الصحيح (زئارة) . قال الصدوق، حدثنا شريف الدين  
الصدوق أبو علي محمد بن احمد بن محمد بن زئارة بن عبد الله بن الحسن إلى اخر  
النسب<sup>(٢)</sup> .
- ١٣٤- محمد بن احمد بن الحسين بن يوسف البغدادي .
- ١٣٥- محمد بن احمد بن سنان المعروف بمحمد السناني .
- ١٣٦- محمد بن احمد الشيباني .
- ١٣٧- محمد بن احمد بن يونس المعاني .
- ١٣٨- محمد بن احمد بن ابراهيم .
- ١٣٩- محمد بن احمد البغدادي الوراق .
- ١٤٠- محمد بن احمد القضاعي .
- ١٤١- محمد بن احمد العثاني، لم تذكره كتب الرجال ولم نعر على رواية  
واحدة للصدوق عنه، ولعله مصحف والصحيح (الشيباني) الذي روى عنه

(١) الصدوق، الخصال، ١ / ٢٢٧ .

(٢) الصدوق، إكمال الدين، ١ / ٢٣٩ .

الصدوق في كتاب التوحيد وايضا في معاني الاخبار<sup>(١)</sup>.

١٤٢ - محمد بن احمد بن يحيى العطار كذا في بعض الاسانيد ويحتمل كونه مقلوب كما عبر عن ذلك المحقق النوري .

١٤٣ - محمد بن إسحاق بن احمد المثنى، لم نجد ولا رواية واحدة للصدوق عنه في سائر كتبه ولعله محمد بن احمد بن اسحقاق وهو أبو واسع النيسابوري، كما في عيون الاخبار<sup>(٢)</sup>.

١٤٤ - محمد بن بكران النقاش.

١٤٥ - محمد بن بكر بن علي بن المفضل الحنفي.

١٤٦ - محمد بن جعفر البندار.

١٤٧ - محمد بن جعفر بن الحسن البغدادي.

١٤٨ - محمد بن جعفر بن محمد الخزاعي.

١٤٩ - محمد بن حسان، ذكره المحقق النوري ولم نقف عليه في كتب الرجال ولا في اسانيد الشيخ الصدوق وان هذا الاسم مشترك بين جماعة لكن لا يصلح ان يكون احد منهم من مشايخ الصدوق<sup>(٣)</sup>.

١٥٠ - محمد بن الحسين بن احمد بن الوليد القمي، والصحيح بدل (الحسين) (الحسن) وهو اكثر من الرواية عنه الشيخ الصدوق وهو جليل القدر عارف بالرجال موثوق به<sup>(٤)</sup>.

١٥١ - محمد بن الحسن بن علي بن فضال، فقد ذكر الكشي انه روى عن ابيه وفي النجاشي ان اياه مات سنة (٢٢٤هـ) وهذا مما يمتنع معه ان يكون من

---

(١) الصدوق التوحيد: ١٢.

(٢) الصدوق، عيون الاخبار، ٢ / ٣٤٥.

(٣) ظ: هامش التحقيق كتاب خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٨٠.

(٤) الطوسي، الفهرست: ١٨٤.

مشايخ الصدوق ولا يمكن تفسيره الا ان تكون النسخة المعتمدة من كتب الصدوق لدى المصنف قد سقطت منها - في موضع ما - واسطة الصدوق إلى محمد بن الحسن بن علي بن فضال، أو كان الاسناد في ذلك الموضع تعليقاً على سابقه، فأدرجه المحقق النوري ضمن مشايخه ولم يلتفت إليه أو كان هذا من خطأ النسخ<sup>(١)</sup>.

١٥٢ - محمد بن الحسن بن ميثل.

١٥٣ - محمد بن الحسن بن ابان.

١٥٤ - محمد بن الحسن بن إسحاق بن الحسن بن إسحاق بن أبي طالب، كذا ذكره النوري وهو الشريف المعروف بـ (نعمة) وهو الذي ألف الصدوق كتابه من لا يحضره الفقيه بطلب منه.

وان الشريف (نعمة) يعتبر من أقران الصدوق حيث روى الصدوق عن الشريف نعمة في إكمال الدين<sup>(٢)</sup>، والشريف نفسه كما في مقدمة الفقيه وهذا النوع من الرواية يسميه أهل الدراية بالحديث المديح<sup>(٣)</sup>.

١٥٥ - محمد بن الحسن بن سعيد الهاشمي الكوفي .

١٥٦ - محمد بن الحسن بن عمر، ولم نجده في كتب الرجال ولم يذكره سوى النوري والخوئي<sup>(٤)</sup>.

١٥٧ - محمد بن الحسين، ولعله البزاز كما في بعض الاسانيد.

١٥٨ - محمد بن الحسين بن الحسن الديلمي الجوهري.

١٥٩ - محمد بن خالد السناني.

١٦٠ - محمد بن سعيد عزيز السمرقندي الفقيه رواه عنه بأرض بلخ

---

(١) ظ : هامش تحقيق خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٨٠.

(٢) الصدوق، إكمال الدين، ٢ / ٥٤٣.

(٣) ظ : الشهيد الثاني، شرح الدراية : ١٢٢، المامقاني، مقباس الهداية : ٣٣١

(٤) معجم رجال الحديث، ١٥ / ٢٤٨.

١٦١- محمد بن علي بن أسد الأسدي، ولا يوجد في كتب الرجال الا ما ذكره النوري والخوئي<sup>(١)</sup>.

١٦٢- محمد بن علي بن بشار القزويني.

١٦٣- محمد بن علي بن احمد بن محمد ولا يوجد له ذكر في كتب الرجال الا ما رواه النوري ونقل عنه السيد الخوئي<sup>(٢)</sup>.

١٦٤- محمد بن علي بن شيبان القزويني.

١٦٥- أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن حاتم النوفعي.

١٦٦- محمد بن علي بن هشام .

١٦٧- محمد بن علي بن مهرويه .

١٦٨- محمد بن علي ماجيلويه، ولعله المراد من محمد بن علي حيث يطلق.

١٦٩- محمد بن علي القزويني ولعله ابن مهرويه المتقدم .

١٧٠- محمد بن علي بن الشاه.

١٧١- محمد بن علي المشاط، ولا يوجد في كتب الرجال الا في خاتمة

المستدرک عند المحقق النوري وقد نقل عنه السيد الخوئي لكن قال محمد بن علي ابن المشاط<sup>(٣)</sup>.

١٧٢- محمد بن علي بن اسماعيل.

١٧٣- محمد بن علي بن الاسود.

١٧٤- محمد نصر البخاري.

١٧٥- محمد بن عمر بن سلام بن البدء بن سيدة بن سيار التميمي أبو بكر

---

(١) الخوئي، معجم رجال الحديث: ١٦ / ٣٠٨.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) المرجع نفسه، ١٧ / ٢٩.

الجمابي.

- وأختلف العلماء في ضبط اسمه كثيراً<sup>(١)</sup>.
- ١٧٦- محمد بن عمر الحافظ ولعله الجمابي .
- ١٧٧- محمد بن عمرو البصري.
- ١٧٨- محمد بن عمرو بن عثمان بن الفضل العقيلي الفقيه .
- ١٧٩- محمد بن عمرو بن علي البصري.
- ١٨٠- محمد بن عمير البغدادي الحافظ، لم نقف عليه في كتب الرجال ولعله (عمر) وصحف إلى (عمير) فيكون المراد منه الجمابي المتقدم<sup>(٢)</sup>.
- ١٨١- محمد بن الفضيل بن زيدويه الجلاب الهمداني.
- ١٨٢- محمد بن القاسم الاسترآبادي، ويعبر عنه أيضاً بالجرجاني وفي بعض الاسانيد أبو القاسم، وعبر عنه الصدوق بالمفسر<sup>(٣)</sup>.
- ١٨٣- محمد بن محمد الخزاعي.
- ١٨٤- محمد بن عصام الكليني.
- ١٨٥- محمد بن محمد غالب الشافعي.
- ١٨٦- محمد بن موسى بن المتوكل ولعله المراد من محمد بن موسى حيث يطلق.
- ١٨٧- محمد بن المظفر بن نفيس المصري الفقيه.
- ١٨٨- محمد بن يحيى بن عمران الأشعري.
- ١٩٠- محمد بن علي بن احمد برزج ولعل المراد من (برزج) (برزج)

(١) ظ : النجاشي، رجال : ٣٩٤، رجال الطوسي : ٥٠٥.

(٢) ظ : هامش تحقيق خاتمة المستدرک : ٤٨٤.

(٣) عيون الاخبار، ١ / ٢٨٢.

- صاحب الامام الصادق وعبر عنه الصدوق بذلك<sup>(١)</sup>.
- ١٩١- يحيى بن احمد بن ادريس - ولم يوجد في كتب الرجال والحديث الا عند المحقق النوري ونقل عنه السيد الخوئي<sup>(٢)</sup>.
- ١٩٢- يحيى بن زيد بن العباس بن الوليد البزاز.
- ١٩٣- أبو علي شريف الدين الصدوق.
- ١٩٤- أبو الحسن بن يونس .
- ١٩٥- أبو محمد بن العباس الجرجاني.
- ١٩٦- أبو القاسم بن محمد بن احمد بن عبدويه السراح الزاهد .
- ١٩٧- أبو الحسن طاهر بن محمد بن يونس خيو الفقيه .
- ١٩٨- أبو أحمد هاني بن محمد بن محمود العبدي، وفي بعض المواضع : هاني بن محمود بن هاني، وفي بعض المواضع : أبو احمد هاني كما ذكر ذلك المحقق النوري.
- ١٩٩- أبو احمد بن الحسين بن احمد بن حمويه بن عبد النيسابوري الوراق . لم نقف عليه في كتب الرجال الا في خاتمة المستدرک للنوري وذكره السيد الخوئي<sup>(٣)</sup>.
- ٢٠٠- أبو محمد الوجبائي.
- ٢٠١- أبو جعفر المروزي، وايضا لم يذكر في كتب الرجال الا عند النوري والسيد الخوئي<sup>(٤)</sup>.
- ٢٠٢- أبو الحسين بن يونس ولا يبعد ان يكون نفس المتقدم في الرقم

(١) إكمال الدين، ٢ / ٥١٦ .

(٢) معجم رجال الحديث، ٢٠ / ٣٠ .

(٣) المرجع نفسه، ٢١ / ٩ .

(٤) المرجع نفسه، ٢١ / ٩٥ .

٢٠٣- أبو عبد الله بن حامد كذا في بعض الاسانيد ولايبيد زيادة كلمة أبو فيكون هو الذي تقدم .

٢٠٤- أبو محمد بن أبي عبد الله الشافعي الفرغاني.

٢٠٥- أبو سعيد محمد بن الفضل بن إسحاق الذكر النيسابوري.

### سادساً : آثاره العلمية :

للشيخ الصدوق أكثر من مائة ويد بيضاء على مجتمعه الذي عاش فيه . وعلى الأجيال التي تلت عصره .

ومن تلك المآثر التي خلّدت اسمه ورفعت قدره مصنّفاته التي ملأت العالم الإسلامي كثرة وجودة، فقد ناهزت الثلاثمائة كتاب.

وقد ذكر الشيخ الطوسي رحمته الله في الفهرست : ان عدد كتب الصدوق يقرب من ٣٠٠ كتاب ثم سمي ما يربو على الستين منها<sup>(٢)</sup>.

ويقول في رجاله - أي الطوسي - له مصنفات كثيرة<sup>(٣)</sup>.

وإن ابن شهر آشوب ذكر بأن مصنفات الصدوق رحمته الله ٣٠٠ مصنف سمي منها أكثر من سبعين<sup>(٤)</sup>.

ولم يحدد النجاشي مجموع ما صنّفه الصدوق رحمته الله غير انه يقول : له كتب كثيرة ثم يذكر أسماء ما يقرب من ٢٠٠ كتاب<sup>(٥)</sup>.

وقد نص الشيخ الصدوق رحمته الله في مقدمة من لا يحضره الفقيه أن مائتين

(١) ظ: هامش التحقيق لكتاب خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٨٧.

(٢) الفهرست : ١٥٧.

(٣) الطوسي، رجال : ٤٩٥.

(٤) معالم العلماء : ١١١ - ١١٢.

(٥) النجاشي، رجال : ٣٩٨ - ٣٩٢.



وخمساً وأربعين كتاباً كانت معه عند حلوله بقصبة إيلاق ببلخ وكتاب الفقيه المصنف رقم ٢٤٦ من مصنفاته .

إذ ان تصنيف الفقيه كان ما بين عام ٣٦٨هـ وعام ٣٧٢هـ والصدوق توفي سنة (٣٨١هـ) لذا يبدو ان العدد (٣٠٠) الذي ذكره علماء الرجال وأصحاب الفهارس صحيح لا غبار عليه.

وقد جاءت مصنفات الشيخ الصدوق عليه السلام جامعة لأكثر أبواب الثقافة والعلم، وهذا يعكس سعة ثقافته ومشاركته في أكثر الفنون بل تضلعه وإحاطته بها . كما تعتبر كتبه من أوثق المصادر المعتمدة لدى الطائفة بلحاظ الفترة التي صنفت فيها، وبلحاظ مكانه ووثاقة الشيخ الصدوق نفسه سيما كتابه «من لا يحضره الفقيه» ثاني الأصول الحديثية، الذي كان له الفضل على كل فقيه.

ولم تأت شهرة كتب الشيخ الصدوق عليه السلام وذبوع صيتها في القرون التي تلت عصره فحسب، بل كانت معروفة في زمانه تتداولها الأيدي ويرويها العلماء سماعاً وإجازة، فقد نقل الرجالي الكبير أبو العباس النجاشي - بعد أبداء فهرس كتبه - أن أباه أخبره كتب الصدوق وذلك عند وروده بغداد وسماعه عنه<sup>(١)</sup>.

قال العلامة المجلسي الثاني (ت ١١١١هـ) في وصفه مؤلفات الصدوق . وذلك عند توثيقه لمصادر البحار : اعلم أن أكثر الكتب التي اعتمدنا عليها في النقل مشهورة معلومة الانتساب إلى مؤلفيها : ككتب الصدوق، فإنها سوى الهداية، وفضائل الشيعة، ومصادقة الإخوان، وفضائل الأشهر، لا تقتصر في الاشتهار عن الكتب الأربعة التي عليها المدار في هذه الإعصار، وهي داخلة في إجازتنا، ونقل منها عن الصدوق من الأفاضل الأخيار<sup>(٢)</sup>.

(١) النجاشي، رجال، ٣٩٢.

(٢) بحار الانوار، ١ / ١٩٦ فصل توثيق المصادر.

ووثق السيد ابن طاووس (ت ٦٦٤هـ) جميع كتبه ومصنفاته<sup>(١)</sup>.  
وعلى أي تقدير فقد تلقى العلماء كتبه بالوثوق والقبول، بل إن أكثر  
الأصحاب ينزلون كلامه منزلة النص كما صرح بذلك العلامة المجلسي<sup>(٢)</sup>، وغيره  
من العلماء وهناك خصائص ومميزات لكتب الشيخ الصدوق منها:

١ - التنوع في المواضيع : فقد انبرى الصدوق عليه السلام إلى التصنيف في شتى  
المجالات . كالفقه، والحديث، والتفسير والكلام وغير ذلك .

٢ - الاهتمام بما يحتاجه المجتمع: إذ الصدوق عليه السلام أولى مؤلفاته فائق الاهتمام  
بما تحتاجه الأمة وسد الفراغ الثقافي والعلمي، والفقهية، والروائي، والكلامية،  
وإيجاد الحلول لما تواجه الأمة من مشكلات كما هو الحال في تأليفه لكتاب إكمال  
الدين، وكتاب التوحيد، وكتاب الاعتقادات وكتاب من لا يحضره الفقيه .

٣ - مراعاة الدقة والأمانة في النقل : فقد تميز الشيخ الصدوق، بالدقة  
والأمانة في جميع مصنفاته حتى انه يذكر تاريخ الرواية ومكان الرواية في بعض  
الموارد وهذا ما جعل لمؤلفات الشيخ الصدوق قيمة علمية وأيضاً قيمة في السند  
والرواية.

٤ - إخلاصه : قد تجلّى عامل الإخلاص في أعمال الشيخ الصدوق بشكل  
بارز وملحوس من خلال ما سطرته براعته من مؤلفات واليك بعض النماذج التي  
استهل بها كتبه . لنكشف عن طرفٍ مما ذكرنا.

قال في خطبة الخصال بعد أن ذكر العلة من تصنيف الكتاب : فتقربت إلى  
الله جل اسمه بتصنيف هذا الكتاب طالباً لثوابه وراغباً في الفوز برحمته وأرجو أن  
لا يخيّب فيما أملتّه ورجوته منه بتطوله ومنه، انه على كل شيء قدير<sup>(٣)</sup>.

(١) كشف المحجة : ٨٣ .

(٢) بحار الانوار، ١٠ / ٤٠٥ .

(٣) الصدوق : مقدمة الخصال.

وفي ثواب الأعمال : أن الذي دعاني إلى تأليف كتابي هذا ما روي عن النبي ﷺ انه قال «الدال على الخير كفاعله» وسميته كتاب (ثواب الأعمال) (١).

وفي كتاب التوحيد - بعد التنبيه على الداعي لتأليف الكتاب قال : فتقربت إلى الله تعالى ذكره . بتصنيف هذا الكتاب في التوحيد ونفي التشبيه والجبر مستعيناً به ومتوكلاً عليه . وهو حسبي ونعم الوكيل (٢).

٥ - استخدام الظرافة في التأليف : فهو ﷺ قد انتهج أساليب في غاية الظرافة في مصنفاته سواء في التأليف أو التبويب كما في كتاب الخصال وعلل الشرائع ومعاني الإخبار... وغيرها.

٦ - خضوع مؤلفاته للإكمال والتدقيق من قبله : كان باستمرار أثناء حياته ﷺ يخضع مؤلفاته إلى تدقيق وإكمال ما هو ناقص .

فعلى سبيل المثال يقول في الخصال : «وقد أخرجت تفسير هذه الأسماء في كتاب التوحيد» (٣).

فيما يقول في التوحيد أخرجته بتمامه في كتاب الخصال (٤).

أو قوله ﷺ في التوحيد «وقد أخرجت هذا الحديث مسنداً في كتاب معاني الأخبار» (٥).

ويقول في كمال الدين «وقد أخرجت الخبر مسنداً في كتاب علل الشرائع والإحكام والأسباب» (٦).

وفي العلل يقول : وقد أخرجت ما روته من الإخبار في هذا المعنى في

---

(١) الصدوق : مقدمة ثواب الاعمال .

(٢) الصدوق : مقدمة التوحيد.

(٣) الصدوق، الخصال، ٢ / ٦١٩ .

(٤) الصدوق، التوحيد، ٤٠٧ .

(٥) المصدر نفسه، ٢٠٧ .

(٦) الصدوق، إكمال الدين وإتمام النعمة : ١٧٧ .

كتاب إكمال الدين وإتمام النعمة في إثبات الغيبة وكشف الحيرة<sup>(١)</sup>.

وعلى اية حال، فقد جاء التراث الذي خلفه الشيخ الصدوق عليه السلام خصب الميادين مترامي الأطراف، متدفقاً في مادته واضحاً في عبارته، مستوعباً لمساند أبواب العلم وآفاق المعرفة. والذي يأسف له أن ثروة الصدوق عليه السلام العلمية المتمثلة في مؤلفاته قد ضاع أكثرها ولم يبق إلا اسمه.

وأما ما وصل إلينا سالمًا من تلك الثروة العلمية فهو كتاب الامالي، وثواب الأعمال، والخصال، ومعاني الأخبار، وعقاب الأعمال، وعلل الشرائع، وعيون الأخبار - عيون أخبار الرضا عليه السلام - وفضائل الأشهر الثلاثة رجب وشعبان ورمضان، وصفات الشيعة، وفضائل الشيعة، والتوحيد، وإكمال الدين وإتمام النعمة، والمقنع، والهداية، وكتاب من لا يحضره الفقيه، ومشیخة الفقيه .

وجميع هذه الكتب المذكورة مطبوعة ومحقة.

أما كتاب مصادقة الإخوان المطبوع بأسم الصدوق فلم يثبت انه له .  
والصحيح انه لابيہ الصدوق الأول<sup>(٢)</sup>.

### كتاب مدينة العلم:

إن معظم آثار الشيخ الصدوق تعتبر من التراث المفقود الذي لم تصل إليه أيدي الباحثين ما عدا نزر يسير لا يعدو العشرين أثرًا.

ومن جملة التراث المفقود هو كتاب (مدينة العلم) وهو كتاب روائي جامع كبير، وقد نص عليه علماءنا، كالشيخ الطوسي عليه السلام الذي وصفه بأنه أكبر من (من لا يحضره الفقيه)<sup>(٣)</sup> وحدده ابن شهر آشوب «بأنه يقع في عشرة أجزاء»<sup>(٤)</sup>.

(١) الصدوق، علل الشرائع، ١ / ٢٤٦.

(٢) د. ثامر هاشم العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد، ٢ / ١٢١.

(٣) الفهرست : ١٥٦.

(٤) معالم العلماء : ١١١-١١٢.

وكان هذا الكتاب معروفاً عند علمائنا ومشايخ الحديث، كالشيخ المفيد، والحسين بن عبيد الله، وأبي الحسين جعفر بن محمد بن حسكة القمي، وأبي زكريا محمد سليمان الحمداني، كما يظهر من عبارة شيخ الطائفة عند سدره المنتهى لفهرس كتب الصدوق<sup>(١)</sup>.

هذا ولم يعرف شيء عن حال الكتاب في القرن الرابع والخامس والسادس، ولا عن مبدأ ضياعه وفقده، إلا أن الشواهد التاريخية تؤكد وجوده في القرن السابع، فقد ذكره السيد ابن طاووس (ت ٦٦٤هـ) في فلاح السائل في تسعة مواضع<sup>(٢)</sup>، كما أن العلامة المجلسي نقل عن كتاب الإجازات للسيد ابن طاووس عن (مدينة العلم) بل نقل عن فلاح السائل رواية في الجزء الأول من (مدينة العلم) ولم يعثر عليها في المطبوع من فلاح السائل ومما يُعزّز أيضاً وجوده في القرن السابع تصريح العلامة المجلسي - في فصل توثيق المصادر من البحار - ينقل صاحب الدرّ النظيم وهو من مصادر البحار للشيخ جمال الدين يوسف بن حاتم الشامي تلميذ المحقق الحلّي ومن معاصري السيد ابن طاووس<sup>(٣)</sup>، عن (مدينة العلم) واستظهر العلامة المحقق الطهراني في الذريعة وجوده لديه<sup>(٤)</sup>.

وأيضاً روى العلامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ) في كتاب (منتهى المطلب) ثلاث روايات من (مدينة العلم)<sup>(٥)</sup>.

وقد أكد المجلسي الأول (ت ١٠٧٠هـ) صريحاً في شرحه على (من لا يحضره الفقيه) وجود الكتاب لدى الشيخ حسين بن عبد الصمد - والد الشيخ البهائي - (ت ٩٨٤هـ) قال في روضة المتقين (وكتاب مدينة العلم) وهو كما ذكرنا أكبر من

---

(١) الفهرست : ١٥٦ .

(٢) فلاح السائل، ١٥٥، ٩٥، ١٢٧، ٨٥، ٧٨، ٧٢، ٦٩ .

(٣) بحار الانوار، ١ / ٤٠ توثيق مصادر البحار .

(٤) الذريعة : ٨ / ٨٦ .

(٥) منتهى المطلب، ١ / ٢٠٠ - ٢٠٢ .

هذا الكتاب وكان عند الشهيد الثاني رحمته الله وكان شيخنا البهائي رحمته الله يذكر في المجلس انه كان عند أبي، والى الآن لم يصل إلينا<sup>(١)</sup>.

وجاء عن والد الشيخ البهائي انه عد كتاب (مدينة العلم) خامس الأصول الحديثة، فقال ما نصه «وأصولنا الخمسة : الكافي، ومدينة العلم، وكتاب من لا يحضره الفقيه، والتهذيب، والاستبصار - ثم قال : «وأما كتاب مدينة العلم ومن لا يحضره الفقيه فهما للشيخ الجليل النبيل أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه رحمته الله»<sup>(٢)</sup>.

ويستفاد من كلامه وجود الكتاب في عصره لكنه لم يصرح بوجود الكتاب عنده .

وذكر الفاضل الأفندي وجوده في القرن الثاني عشر فقال : «وقد سمعت من شيخنا المعاصر - يريد به الشيخ الحرّ العاملي - أنه رآه في جبل عامل أيضاً أيام إقامته فيها، ثم قال : وأنا رأيت بعض الأخبار المنقولة منه على ظهر كتاب في بلاد مازندان، وكان بخط تلامذة البهائي»<sup>(٣)</sup>.

والحقيقة نتوقف عن هذا الكلام كيف يكون موجود بخط تلامذة وتلامذة تلامذة البهائي رحمته الله والشيخ البهائي صرح كما في كلامه السابق عدم وجود عنده؟! وعلى كل حال، فإن هذا السفر القيم يعد من الآثار النفيسة التي غيبتها صروف الدهر، ولم يظفر به إلى الآن رغم تتبع وطلب البعض له، كما هو حاصل العلامة المجلسي كما نقل المحقق الطهراني انه بذل أموال طائلة لتحصيله وما ظفر به، وكذا من تأخر عنه مثل السيد محمد باقر الجيلاني الأصفهاني بذل كثير من الأموال ولم يعثر عليه<sup>(٤)</sup>.

(١) روضة المتقين، ١ / ١٢ .

(٢) وصول الاخيار : ٨٦ .

(٣) رياض العلماء، ٥ / ١٢٠ .

(٤) الذريعة، ٢٠ / ٢٥٢ .

ونختم الكلام حول هذا السفر العظيم ما قاله العلامة المحقق آغا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩هـ) ما نصه: «وبالجملة ليس لنا معرفة بوجود هذه الدرّة النفيسة في هذه الأواخر إلا ما وجدناه بخط السيد شبر الحويزي وإمضائه الأتي . وهو ما حكاها السيد الثقة الأمين السيد معين الدين السقاقلّي الحيدرآبادي فإنه ذكر السيد الموصوف بالسقاقلّي للسيد عبد العزيز المجاز من الشيخ احمد الجزائري وهو جد السادة آل صافي في النجف وهو المباشر لبناء المسجد الجامع... فقال السقاقلّي أنه توجد نسخة «مدينة العلم» للصدوق عنده واستنسخ عنه نسختين آخرين وذكر السقاقلّي انه ليس مرتباً على الأبواب بل هو نظير (روضة الكافي)...»<sup>(١)</sup>.

ويستفاد من كلام المحقق الطهراني أن الكتاب موجود إلى عام ١١٨٦هـ!! ولعل الصدوق ألفه في كهولته لعدم الإحالة إليه في سائر كتبه مع بالغ أهميته . ولا يبعد أن يكون كتابه (عيون الأخبار) آخر كتبه تالياً لأنه كتبه للصاحب بن عباد أيام وزارته، والصاحب بن عباد استوزره فخر الدولة البويهّي في السنوات الأخيرة من عمر الصدوق وبالضبط في سنة (٣٧٣هـ) . ويظهر من اعتذار الصدوق لابن عباد في خطبة الكتاب انه كتبه إليه بعد مدة من وزارته<sup>(٢)</sup>.

وفي ما يأتي ندرج أسماء كتب الشيخ الصدوق رحمته الله حسب الحروف الأبجدية :-

١- كتاب «إبطال الاختيار لإثبات النص» هكذا ذكره النجاشي<sup>(٣)</sup> وذكره العلامة الطهراني بإسم (إبطال الاختيار في أمد الإمامة واثبات النص فيها) وقال غير أثبات الوصية واثبات الخلافة واثبات النص على الأئمة عليهم السلام<sup>(٤)</sup>.

(١) الذريعة: ٢٠/٢٥٢.

(٢) د. ثامر هاشم العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد، ٢ / ١١٩.

(٣) ذكر النجاشي من كتب الصدوق ما يبلغ عددها ١٩٨ في رجاله : ٣٨٩ الرقم ١٠٤٩ وكلما نقول من بعد ذكره النجاشي فهو في هذا الرقم .

(٤) الذريعة، ٦٧/١.

- ٢- كتاب «إبطال الغلو والتقصير»<sup>(١)</sup> ذكره النجاشي.
- ٣- كتاب «إثبات الخلافة لأمير المؤمنين» عليه السلام ذكره النجاشي، وقال العلامة الطهراني: إثبات الخلافة لأمير المؤمنين عليه السلام... وهو غير كتاب إثبات النص عليه عليه السلام، وغير كتاب النص على الأئمة عليهم السلام فإن كل واحد منهم ذكر مستقلاً في الفهارس<sup>(٢)</sup>.
- ٤- كتاب «إثبات المتعة». هكذا ذكره النجاشي وقال الصدوق رحمه الله في الفقيه: ٢١٣/٣ وقد أخرجت الحجج على مفكرها في كتاب إثبات المتعة وذكرها العلامة الطهراني بعنوان (كتاب الغيبة)<sup>(٣)</sup>.
- ٥- كتاب: «إثبات النص على الأئمة» عليه السلام. هكذا ذكره النجاشي وقال العلامة الطهراني (وهو مشهور بنصوص الأئمة)<sup>(٤)</sup>.
- ٦- كتاب «إثبات النص على أمير المؤمنين» عليه السلام. وذكره النجاشي وقال العلامة الطهراني: فكل منهما «إثبات النص على الأئمة» عليه السلام وإثبات النص على أمير المؤمنين عليه السلام كتاب مستقل له<sup>(٥)</sup>.
- ٧- كتاب «إثبات الوصية لعلي» عليه السلام<sup>(٦)</sup> ذكره النجاشي.
- ٨- كتاب «أخبار أبي ذر وفضائله»<sup>(٧)</sup> ذكره النجاشي.
- ٩- كتاب «إخبار زيد بن علي بن الحسين» هكذا ذكره العلامة الطهراني<sup>(٨)</sup>

(١) الطهراني، الذريعة: ٦٩/١ .

(٢) المرجع نفسه، ٩٠ / ١ .

(٣) المرجع نفسه، ١٩ / ٦٦ .

(٤) المرجع نفسه، ١٠٢ / ١ .

(٥) المرجع نفسه، ١٠٢ / ١ .

(٦) المرجع نفسه، ١١١ / ١ .

(٧) المرجع نفسه، ٣١٧ / ١ .

(٨) الطهراني، الذريعة، ٣٣٢ / ١ .



عبر النجاشي عنه كتاب في زيد بن علي عليه السلام

١٠- كتاب : «أخبار سليمان وزهده وفضله»<sup>(١)</sup> ذكره النجاشي .

١١- كتاب «أخبار فاطمة» عليها السلام . قال العلامة الطهراني : ذكره السيد ابن طاووس في كتاب (اليقين) والعلامة المجلسي في سادس البحار بعنوان أخبار الزهراء<sup>(٢)</sup> .

١٢- كتاب «الاختصاص» قال العلامة الطهراني : حكى لي أمين الواعظين ميرزا إبراهيم بن محمد علي الأصفهاني المولود (سنة ١٢٧٥ هـ) انه موجود عنده بأصفهان...<sup>(٣)</sup> .

١٣- كتاب « الاستسقاء»<sup>(٤)</sup> ذكره النجاشي .

١٤- كتاب «الاعتقادات»<sup>(٥)</sup> ذكره ابن شهرآشوب بعنوان (الاعتقاد)<sup>(٦)</sup> .

وقال الطهراني : الاعتقاد للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين... من الكتب المعتبرة الموثقة ضمنه مؤلفه الثقة الجليل جميع اعتقادات الشيعة الإمامية الضرورية وغير الضرورية الوفاقية منها وغير الوفاقية وذلك بأسلوب موجز ومختصر وتصدى الشيخ المفيد لشرحه مما يدل على أهميته وعليه شروح عدة<sup>(٧)</sup> .

١٥- كتاب « الاعتكاف»<sup>(٨)</sup> ، ذكره النجاشي .

---

(١) المرجع نفسه، ١/ ٣٣٣ .

(٢) المرجع نفسه، ١/ ٣٤٤ .

(٣) المرجع نفسه، ١/ ٣٥٨ .

(٤) المرجع نفسه، ٢/ ٢٣ .

(٥) المرجع نفسه، ٢/ ٣٢٦ .

(٦) ابن شهرآشوب، معالم العلماء : ١١١، الرقم ٧٦٤ وكل ما نقوله من بعد ذكره ابن شهرآشوب فهو تحت هذا الرقم .

(٧) الذريعة، ١٣/ ١٠٠ .

(٨) الطهراني، الذريعة، ٢/ ٢٢٩ .

- ١٦- كتاب « الاغسال »<sup>(١)</sup> ذكره النجاشي .
- ١٧- كتاب « الإمامة »<sup>(٢)</sup> ذكره ابن شهر آشوب .
- ١٨- كتاب « الإنبابة » هكذا ذكره النجاشي وقال العلامة الطهراني لعله تصحيف [الإمامة]<sup>(٣)</sup> وقال البعض الإبانة<sup>(٤)</sup> .
- ١٩- كتاب « امتحان المجالس »<sup>(٥)</sup> ذكره النجاشي .
- ٢٠- كتاب « الأواخر »<sup>(٦)</sup> ذكره النجاشي .
- ٢١- كتاب « الأوامر »<sup>(٧)</sup> ذكره النجاشي .
- ٢٢- كتاب « الأوائل »<sup>(٨)</sup> ذكره النجاشي، وقال الصدوق في الخصال :  
ص ٤٧٧ : قد أخرجت هذا الحديث من طرق في كتاب الأوائل<sup>(٩)</sup> .
- ٢٣- كتاب « أوصاف النبي ﷺ »<sup>(١٠)</sup> ذكره النجاشي .
- ٢٤- كتاب « التاريخ » هكذا ذكره النجاشي وقال العلامة الطهراني :  
«تاريخ ابن بابويه، الشيخ أبي جعفر محمد بن علي... ذكره في عداد كتبه ويحتمل  
أن يكون مراده الكتاب المشتمل على تراجم عامة الرواة من الخاصة والعامة»<sup>(١١)</sup> .
- ٢٥- كتاب « التجارات »<sup>(١٢)</sup> ذكره النجاشي .

(١) الطهراني، الذريعة، ٢/٢٢٩ .

(٢) المرجع نفسه، ٢/٣٣٥ .

(٣) المرجع نفسه، ٢/٣٥٢ .

(٤) راجع مقدمة من لا يحضره الفقيه للسيد حسن الخراسان .

(٥) الذريعة، ٢/٣٤٥ .

(٦) المرجع نفسه، ٢/٤٧٠ .

(٧) المرجع نفسه، ٢/٤٧٠ .

(٨) المرجع نفسه، ٢/٤٧١ .

(٩) المرجع نفسه، ٢/٤٧٨ .

(١٠) المرجع نفسه، ٣/٢٢٢ .

(١١) المرجع نفسه، ٣/٢٤٦ .

(١٢) الطهراني، الذريعة، ٣/٢٥٢ .

٢٦- كتاب « تحريم الفقاع »<sup>(١)</sup> ذكره النجاشي .

٢٧- كتاب « التعريف » ذكره ابن شهر آشوب .

٢٨- كتاب « تفسير القرآن » هكذا ذكره الصدوق والنجاشي وعنوانه العلامة الطهراني بـ (تفسير الصدوق وقال له تفسير كبير فهو من المكثرين في تأليف التفسير)<sup>(٢)</sup>، وذكره الشيخ وابن شهر آشوب باسم التفسير وقال بأنه لم يتمه .

٢٩- كتاب « تفسير قصيدة أهل البيت »<sup>(٣)</sup> ، ذكره النجاشي وقال العلامة الطهراني « ذكره النجاشي في آخر تصانيفه ولم يصرح بأن القصيدة أيضاً له ام لغيره وان كان الأول أظهر »<sup>(٤)</sup> .

٣٠- كتاب « التقيّة » هكذا ذكره النجاشي .

٣١ - كتاب « التوحيد » ذكره الصدوق<sup>(٥)</sup> ، والنجاشي والشيخ وابن شهر آشوب وهو كتاب روائي استدلالي كتب بالطريقة التي جرى عليها الشيخ الصدوق عليه السلام وبالإضافة إلى ما يحتويه من إثبات وحدانية الحق تبارك وتعالى فهو رد على القائلين بأن الشيعة يؤمنون بالجبر والتشبيه ... طبع في إيران (١٢٨٥ هـ) وطبع ثانية في بومبي في (١٣٢١)<sup>(٦)</sup>، والطبعة الأخيرة كانت من قبل جماعة المدرسين في قم (١٣٩٨ هـ) وقال العلامة الطهراني ان له شروح كثيرة وذكرها<sup>(٧)</sup> .

٣٢- كتاب « تفسير المنزل في الحج » هكذا ذكره الصدوق وذكره النجاشي بعنوان « جامع تفسير المنزل في الحج » قال الصدوق وقد أخرجت الاخبار في هذا

(١) الطهراني، الذريعة، ٣ / ٢٦٠ .

(٢) المرجع نفسه، ٣ / ٢٦٨ .

(٣) المرجع نفسه، ٤ / ٣٤٩ .

(٤) الاعتقادات، ١٢٦، الخصال : ٥٩٨ . معاني الأخبار : ٨ .

(٥) الذريعة، ٤ / ٤٨٢ .

(٦) المرجع نفسه .

المعنى في كتاب تفسير المنزل في الحج<sup>(١)</sup>.

٣٣- كتاب « التيمّم »<sup>(٢)</sup> ذكره النجاشي

٣٤- كتاب « جامع آداب المسافر للحج »<sup>(٣)</sup> ذكره النجاشي

٣٥- كتاب « ثواب الأعمال » ذكره النجاشي والشيخ وابن شهر آشوب،

طبع مكرراً مع عقاب الأعمال في إيران<sup>(٤)</sup> سنة ١٢٩٩ هـ وسنة ٣٧٥ هـ وسنة

١٣٩١ هـ وطبع في النجف سنة ١٩٧٢ م - ١٣٩١ هـ.

٣٦- كتاب « جامع أخبار عبد العظيم بن عبد الله الحسيني » هكذا ذكره

النجاشي وذكره العلامة الطهراني بعنوان « أخبار عبد العظيم » بن عبد الله بن علي

بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام<sup>(٥)</sup>.

٣٧- كتاب « جامع الحج »<sup>(٦)</sup> ذكره النجاشي .

٣٨- كتاب « جامع حج الأئمة »<sup>(٧)</sup> عليه السلام ذكره النجاشي .

٣٩- كتاب « جامع حج الانبياء »<sup>(٨)</sup> ذكره النجاشي .

٤٠- كتاب « جامع زيارة الرضا »<sup>(٩)</sup> عليه السلام ذكره النجاشي .

٤١- كتاب « جامع علل الحج »<sup>(١٠)</sup> ذكره الصدوق والنجاشي، قال الصدوق

---

(١) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٤٨٦ .

(٢) الذريعة، ٤ / ٥١٨ .

(٣) المرجع نفسه، ٥ / ٤٨ .

(٤) المرجع نفسه، ٥ / ١٨ .

(٥) المرجع نفسه، ١ / ٣٣٩ .

(٦) الطهراني، الذريعة، ٥ / ٤٨ .

(٧) المرجع نفسه .

(٨) المرجع نفسه .

(٩) قال العلامة الطهراني في الذريعة، ١٢ / ٨٠ ومر جامع زيارة الرضا عليه السلام في حرف الجيم، ولكننا لم

نجدّه في حرف الجيم .

(١٠) الطهراني، الذريعة، ٥ / ٦٣ .

قد أخرجت اسانيد العلل التي أن ذاکرها عن النبي ﷺ وعن الأئمة علیهم السلام في کتاب جامع علل الحج<sup>(١)</sup>.

٤٢- کتاب «جامع فرض الحج والعمرة»<sup>(٢)</sup>، ذکره النجاشي.

٤٣- کتاب جامع فضل الکعبة والحرم»<sup>(٣)</sup>، ذکره النجاشي.

٤٤- کتاب «جامع فقه الحج»<sup>(٤)</sup>، ذکره النجاشي.

٤٥- کتاب «الجزية»<sup>(٥)</sup> ذکره الصدوق والنجاشي، قال الصدوق (وقد

أخرجت ما رويت من الاخبار في هذا المعني في کتاب الجزية)<sup>(٦)</sup>.

٤٦- کتاب «جامع نوادر الحج»<sup>(٧)</sup>، ذکره الصدوق والنجاشي، قال

الصدوق وقد اخرجت هذه النوادر مسندة مع غيرها من النوادر في کتاب جامع نوادر الحج<sup>(٨)</sup>.

٤٧- کتاب «الجمعة والجماعة»<sup>(٩)</sup>، ذکره النجاشي.

٤٨- کتاب «الجمال»<sup>(١٠)</sup>، ذکره النجاشي.

٤٩- کتاب «جواب رسالة وردت في شهر رمضان»<sup>(١١)</sup> هكذا ذکره النجاشي.

---

(١) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ١٩٠.

(٢) الذريعة، ٥ / ٦٤.

(٣) المرجع نفسه .

(٤) المرجع نفسه، ٥ / ٦٥.

(٥) الطهراني، الذريعة، ٥ / ١٠٥.

(٦) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٥٤.

(٧) الذريعة، ٥ / ٧٥.

(٨) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٥١٩.

(٩) الذريعة، ٥ / ١٤٠.

(١٠) المرجع نفسه.

(١١) الطهراني، الذريعة، ٥ / ١٨٠.

- ٥٠- كتاب «جواب مسألة وردت عليه من المدائن في الطلاق» هكذا ذكره النجاشي، وقال العلامة الطهراني «جواب مسألة في الطلاق» وردت من المدائن<sup>(١)</sup>.
- ٥١- كتاب «جوابات مسائل وردت من البصرة» هكذا ذكره النجاشي، وذكره العلامة الطهراني باسم «جوابات المسائل البصريات»<sup>(٢)</sup>.
- ٥٢- كتاب «جوابات المسائل الواردة عليه من قزوین» هكذا ذكره النجاشي، ذكره العلامة الطهراني باسم «جوابات المسائل القزوينيات»<sup>(٣)</sup>.
- ٥٣- كتاب «جوابات مسائل وردت من الكوفة» هكذا ذكره النجاشي، وذكره العلامة الطهراني باسم «جوابات المسائل الكوفيات»<sup>(٤)</sup>.
- ٥٤- كتاب «جوابات مسائل وردت من مصر» هكذا ذكره النجاشي وقال العلامة الطهراني «جوابات المسائل المصرية»<sup>(٥)</sup>.
- ٥٥- كتاب «جواب مسألة نيشابور لا نيسابور» هكذا ذكره النجاشي، وقال الطهراني «جواب المسائل النيشابورية»<sup>(٦)</sup>.
- ٥٦- كتاب «جوابات المسائل الواردة عليه من واسط» هكذا ذكره النجاشي وذكره الطهراني باسم «جوابات المسائل الواسطية»<sup>(٧)</sup>.
- ٥٧- كتاب «حجج الأئمة»<sup>(٨)</sup>.

(١) المرجع نفسه، ٥ / ١٩١.

(٢) المرجع نفسه، ٥ / ٢١٥.

(٣) المرجع نفسه، ٥ / ٢٣٠.

(٤) المرجع نفسه، ٥ / ٢٣١.

(٥) المرجع نفسه، ٥ / ٢٣٤.

(٦) المرجع نفسه، ٥ / ٢٤٠.

(٧) الطهراني، الذريعة، ٥ / ٢٤٠.

(٨) المرجع نفسه، ٦ / ٢٦٣.

- ٥٨- كتاب «الحدود»<sup>(١)</sup>، ذكره النجاشي.
- ٥٩- كتاب «الحذاء والخف» ذكره النجاشي والشيخ وابن شهرآشوب .
- ٦٠- كتاب «حذو النعل بالنعل»<sup>(٢)</sup>، ذكره النجاشي والشيخ وابن شهرآشوب.
- ٦١- كتاب «حق الجداد»، هكذا ذكره النجاشي، وفي الذريعة «الجذاذ»<sup>(٣)</sup>.
- ٦٢- كتاب «الحيض والنفاس»<sup>(٤)</sup>، ذكره النجاشي .
- ٦٣- كتاب «الخاتم» هكذا ذكره النجاشي، ذكره الشيخ وابن شهرآشوب بإسم كتاب «الخواتيم» وكذا العلامة الطهراني<sup>(٥)</sup>.
- ٦٤- كتاب «الخصال» ذكره الصدوق والنجاشي وابن شهرآشوب، قال الصدوق رحمته الله «وقد ذكرت ذلك مسندا في كتاب الخصال في باب العشرات»<sup>(٦)</sup>.
- ٦٥- كتاب «الخطاب»<sup>(٧)</sup> ذكره النجاشي.
- ٦٦- كتاب «خلق الأنسان»<sup>(٨)</sup> ذكره النجاشي.
- ٦٧- كتاب «الخمس»<sup>(٩)</sup>، ذكره النجاشي .
- ٦٨- كتاب «دعاء الموقف»، هكذا ذكره الصدوق<sup>(١٠)</sup>، وذكره النجاشي

(١) المرجع نفسه، ٦ / ٢٩٦.

(٢) المرجع نفسه، ٦ / ٣٩١.

(٣) المرجع نفسه.

(٤) المرجع نفسه، ٧ / ٣٧.

(٥) المرجع نفسه، ٧ / ١٢٦.

(٦) الطهراني، الذريعة، ٧ / ٢٦٨، الطوسي، الفهرست : ٢٣٨، ابن شهرآشوب، معالم العلماء : ١٤٧.

(٧) من لا يحضره الفقيه، ٣ / ٢١٩.

(٨) الطهراني، الذريعة، ٧ / ١٨١.

(٩) الطهراني، الذريعة، ٧ / ٢٤٤.

(١٠) المرجع نفسه، ٧ / ٢٥٦.

- والعلامة الطهراني بعنوان «ادعية الموقف»<sup>(١)</sup>.
- ٦٩- كتاب «دعائم الإسلام»، هكذا ذكره الشيخ في الفهرست<sup>(٢)</sup> وذكره العلامة الطهراني في بعنوان «دعائم الإسلام في معرفة الحلال والحرام» ثم قال : وهو غير «أركان الإسلام» الذي ذكره النجاشي<sup>(٣)</sup>.
- ٧٠- كتاب «دعائم الاعتقاد» ذكره ابن شهر آشوب<sup>(٤)</sup>.
- ٧١- كتاب «الدلائل والمعجزات» هكذا ذكره الصدوق إذ قال: «وقد أخرجته بتمامه في كتاب الدلائل والمعجزات»<sup>(٥)</sup>، وذكره النجاشي وابن شهر آشوب والطهراني بعنوان «دلائل الأئمة ومعجزاتهم»<sup>(٦)</sup>.
- ٧٢- كتاب «الدييات»<sup>(٧)</sup>، ذكره النجاشي.
- ٧٣- كتاب «ذكر المجلس الذي جرى له بين يدي ركن الدولة».
- ٧٤- كتاب «ذكر مجلس اخر».
- ٧٥- كتاب «ذكر مجلس ثالث».
- ٧٦- كتاب «ذكر مجلس رابع».
- ٧٧- كتاب «ذكر مجلس خامس» ذكر النجاشي هذه المجالس الخمسة وقال العلامة الطهراني : كلها جرى بين يدي ركن الدولة<sup>(٨)</sup>.
- ٧٨- كتاب «ذكر من لقبه من أصحاب الحديث» وعن كل واحد منهم

(١) الهداية : ٢٣٦، الفقيه، ٢ / ٥٤٣.

(٢) الطوسي، الفهرست : ٢٣٧ - ٢٣٨.

(٣) الذريعة، ٨ / ١٩٧، ظ : البحار، ١١٠ / ١١٨.

(٤) معالم العلماء : ١٤٧.

(٥) التوحيد : ٣٦٨.

(٦) الذريعة، ٨ / ٢٣٩.

(٧) المرجع نفسه، ٨ / ٢٨٧.

(٨) الطهراني، الذريعة، ١٠ / ٣٦.



حديث ذكره النجاشي وذكره العلامة الطهراني بعنوان «مشيخة الصدوق في ذكر...»<sup>(١)</sup>.

٧٩- كتاب «ذكر الصلوات التي هي سوى الخمسين» هكذا ذكره الصدوق<sup>(٢)</sup>، وذكره النجاشي والعلامة الطهراني بعنوان (الصلوات سوى الخمس)<sup>(٣)</sup>.

٨٠- كتاب «الرجال» ذكره الشيخ وابن شهرآشوب وقالوا لم يتمه<sup>(٤)</sup>.

٨١- كتاب «الرجال المختارين من أصحاب النبي ﷺ» وذكره النجاشي والعلامة الطهراني إنه غير ما ذكره الشيخ الطوسي مصرحاً بأنه لم يتمه<sup>(٥)</sup>.

٨٢- كتاب «الرجعة»<sup>(٦)</sup>، ذكره النجاشي .

٨٣- كتاب «رسالة إلى أبي محمد الفارسي في شهر رمضان»<sup>(٧)</sup> ذكره النجاشي.

٨٤- كتاب «رجال ابن بابويه» ذكره الطهراني<sup>(٨)</sup>.

٨٥- كتاب «رسالة في شهر رمضان» هكذا ذكره النجاشي وقال العلامة الطهراني وله في هذا الموضوع رسالته إلى أبي محمد رسالته ببغداد<sup>(٩)</sup>.

٨٦- كتاب «رسالة إلى حماد بن علي الفارسي في الرد على الجنيدي» قال

---

(١) الطهراني، الذريعة، ٢١ / ٧٢.

(٢) الفقيه، ١ / ٣٥٤.

(٣) الذريعة، ١٥ / ٨٦.

(٤) ظ : الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٧.

(٥) الطهراني، الذريعة، ١٠ / ٨٣.

(٦) المرجع نفسه، ١٠ / ١٦٣.

(٧) المرجع نفسه، ١١ / ١٠٧.

(٨) المرجع نفسه، ١٠ / ٨٣.

(٩) الطهراني، الذريعة، ١٤ / ٢٦٠.

العلامة الطهراني: ينقل عنها في كتاب «نصره القول بالعدد» الذي كتب السيد المرتضى... والظاهر انها غير ما ذكره النجاشي بعنوان (الرسالة إلى أبي محمد الفارسي في شهر رمضان)<sup>(١)</sup>.

٨٧- كتاب «الرسالة الأولى في الغيبة»<sup>(٢)</sup> ذكره النجاشي .

٨٨- كتاب «الرسالة الثانية»<sup>(٣)</sup> ذكره النجاشي .

٨٩- كتاب «الرسالة الثالثة»<sup>(٤)</sup> ذكره النجاشي .

٩٠- كتاب «الرسالة في اركان الإسلام» هكذا ذكره النجاشي وابن

شهر آشوب.

والشيخ ... إلى أهل المعرفة والدين<sup>(٥)</sup>.

٩١- كتاب «الروضة»<sup>(٦)</sup>، ذكره النجاشي .

٩٢- كتاب «الزكاة»<sup>(٧)</sup>، ذكره النجاشي .

٩٣- كتاب «زهد النبي ﷺ» .

٩٤- كتاب «زهد أمير المؤمنين عليّ عليه السلام» ذكره الشيخ وابن شهر آشوب<sup>(٨)</sup>.

٩٥- كتاب «زهد فاطمة عليها السلام» .

٩٦- كتاب «زهد الحسن عليه السلام» .

٩٧- كتاب «زهد الحسين عليه السلام» .

---

(١) المرجع نفسه، ١١ / ١٨٥ .

(٢) المرجع نفسه، ١٦ / ٨٠ .

(٣) المرجع نفسه .

(٤) المرجع نفسه .

(٥) الفهرست : ٢٣٧ .

(٦) الذريعة، ١١ / ٢٨٣ .

(٧) المرجع نفسه، ١٢ / ٤٤ .

(٨) الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٦ .

٩٨- كتاب «زهد علي بن الحسين» عليه السلام .

٩٩- كتاب «زهد أبي جعفر» عليه السلام .

١٠٠- كتاب «زهد الصادق» عليه السلام .

١٠١- كتاب «زهد أبي إبراهيم» عليه السلام .

١٠٢- كتاب «زهد الرضا» عليه السلام .

١٠٣- كتاب «زهد أبي جعفر الثاني» عليه السلام .

١٠٤- كتاب «زهد أبي الحسن علي بن محمد» عليه السلام .

١٠٥- كتاب «زهد أبي محمد الحسن بن علي» عليه السلام .

هذه ثلاثة عشر كتاباً في زهد النبي والأئمة عليهم السلام ذكره النجاشي كل واحد على حدة<sup>(١)</sup>، وقال الشيخ في الفهرست: «كتاب الزهد لكل واحد من الأئمة عليهم السلام»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن شهر آشوب أيضاً «الزهد لكل واحد من الأئمة عليهم السلام»<sup>(٣)</sup>.

وقال الطهراني «كتاب الزهد مشتمل على ثلاثة عشر كتاباً»<sup>(٤)</sup>، ثم عدها كما ذكرناها.

١٠٦- كتاب «الزيارات» هكذا ذكره الصدوق وقال «اخرجت في كتاب

الزيارات وفي كتاب مقتل الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام أنواعاً من الزيارات»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) النجاشي، رجال : ٣٨٩.

(٢) الفهرست : ٢٣٨.

(٣) معالم العلماء : ١٤٦.

(٤) الذريعة، ١٢ / ٦٥.

(٥) من لايحضره الفقيه، ٢ / ٣٦٠.

- وذكره النجاشي والطهراني بعنوان «زيارة قبور الأئمة»<sup>(١)</sup> عليه السلام .
- ١٠٧- كتاب «زيارة موسى ومحمد» عليه السلام هكذا ذكره النجاشي وقال العلامة الطهراني «زيارة موسى بن جعفر»<sup>(٢)</sup> .
- ١٠٨- كتاب «السر المكتوم إلى الوقت المعلوم»<sup>(٣)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٠٩- كتاب «السكنى والعمرى»<sup>(٤)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١١٠- كتاب «السلطان»<sup>(٥)</sup>، ذكره النجاشي والشيخ وابن شهر آشوب .
- ١١١- كتاب «السنة»<sup>(٦)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١١٢- كتاب «السواك»<sup>(٧)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١١٣- كتاب «السهو»<sup>(٨)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١١٤- كتاب «الشعر»<sup>(٩)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١١٥- كتاب «الشدري»<sup>(١٠)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١١٦- كتاب «الصدقة والنحل والهبة»<sup>(١١)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١١٧- كتاب «صفات الشيعة»، ذكره الصدوق والنجاشي وابن

(١) الذريعة، ١٢ / ٧٨ .

(٢) المرجع نفسه، ١٢ / ٨٠ .

(٣) المرجع نفسه، ١٢ / ١٧٠ .

(٤) المرجع نفسه، ١٢ / ٢٠٧ .

(٥) المرجع نفسه، ١٢ / ٢١٧، رجال النجاشي : ٣٨٩، الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٦ .

(٦) المرجع نفسه، ١٢ / ٢٣٣ .

(٧) المرجع نفسه، ١٢ / ٢٤١ .

(٨) المرجع نفسه، ١٢ / ٢٦٥ .

(٩) المرجع نفسه، ١٤ / ١٩٢ .

(١٠) المرجع نفسه، ١٤ / ٢٤٦ .

(١١) المرجع نفسه، ١٥ / ٣٠ .

شهر آشوب<sup>(١)</sup>.

قال الصدوق «وقد أخرجت مارويته في هذا المعنى في كتاب صفات الشيعة»<sup>(٢)</sup>.

١١٨ - كتاب «صلاة الحاجات»، ذكره ابن شهر آشوب<sup>(٣)</sup>.

١١٩ - كتاب «ذكر الصلوات التي هي سوى الخمسين» هكذا ذكره الصدوق وقال «وقد أخرجت مارويته من صلاة الخوائج في كتاب ذكر الصلوات التي سوى الخمسين»<sup>(٤)</sup>.

وذكره النجاشي والعلامة الطهراني بعنوان «الصلوات سوى الخمس»<sup>(٥)</sup>.  
ولعله اقرب إلى الصواب لأن الفرائض خمسة.

١٢٠ - كتاب «الصوم»<sup>(٦)</sup>، ذكره النجاشي.

١٢١ - كتاب «الضيافة»<sup>(٧)</sup>، ذكره النجاشي.

١٢٢ - كتاب «الطوائف»<sup>(٨)</sup>، ذكره النجاشي والشيخ وابن شهر آشوب<sup>(٩)</sup>.

١٢٣ - كتاب «العتق والتدبير والمكاتبة»<sup>(١٠)</sup>، ذكره النجاشي.

١٢٤ - كتاب «العرض علي في المجالس» هكذا ذكره النجاشي، وفي معالم

---

(١) الطهراني، الذريعة، ١٥ / ٤٥، رجال النجاشي : ٣٨٩، معالم العلماء : ١٤٧.

(٢) الخصال : ٢٩٦ - ٣٩٧.

(٣) معالم العلماء : ١٤٦ - ١٤٧.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٣٥٤.

(٥) الطهراني، الذريعة، ١٥ / ٨٦.

(٦) المرجع نفسه، ١٥ / ١٠٣.

(٧) المرجع نفسه، ١٥ / ١٣٣.

(٨) المرجع نفسه، ١٥ / ١٥٤.

(٩) النجاشي، رجال : ٣٨٩، الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٧.

(١٠) الذريعة، ١٥ / ٢١٧.

العلماء «العروض عن المجالس»<sup>(١)</sup>، والظاهر ان «العروض عن» تصحيف  
(العرض علي).

قال الطهراني : العرض على المجالس المعروف بالأماي للشيخ الصدوق...  
وهو مطبوع<sup>(٢)</sup>، وقال في موضوع آخر الأماي المعروف بالمجالس أو عرض المجالس

وهو سبعة وتسعين مجلسا طبع بطهران سنة ١٣٠٠ هـ<sup>(٣)</sup>.

١٢٥ - كتاب «عقاب الأعمال» ذكره الصدوق والنجاشي والشيخ وابن  
شهر آشوب، وقال الصدوق : «وقد اخرجت الاخبار التي رويتها في هذا المعنى في  
كتاب المناهي من كتاب عقاب الاعمال»<sup>(٤)</sup>.

وقال الطهراني «طبع بإيران سنة ١٢٩٩ هـ مع ثواب الاعمال وعندني  
منهما نسخه كتابتها سنة ١٠٦٧ هـ»<sup>(٥)</sup>.

١٢٦ - كتاب «علامات لآخر الزمان»<sup>(٦)</sup>، ذكره النجاشي.

١٢٧ - كتاب «العلل» غير مبوب، ذكره النجاشي والشيخ وابن  
شهر آشوب<sup>(٧)</sup>، وقال العلامة الطهراني «هو غير علل الشرائع»<sup>(٨)</sup>.

١٢٨ - كتاب «علل الحج»<sup>(٩)</sup>، ذكره الشيخ وابن شهر آشوب<sup>(١٠)</sup>.

---

(١) ابن شهر آشوب : ١٤٧.

(٢) الطهراني، الذريعة، ١٥ / ٢٤٥.

(٣) المرجع نفسه، ٢ / ٣١٥.

(٤) علل الشرائع : ٥٣٣.

(٥) الطهراني، الذريعة، ١٥ / ٢٨٠.

(٦) المصدر نفسه، ١٥ / ٣١١.

(٧) النجاشي، رجال، الفهرست : ٢٣٧، معالم العلماء : ١٤٧.

(٨) المصدر نفسه.

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٦.

١٢٩ - كتاب «علل الشرايع والأحكام والاسباب» هكذا ذكره الصدوق وقال «وقد ذكرتها في كتاب علل الشرايع والأحكام والاسباب»<sup>(١)</sup>.  
 وايضا ذكره بنفس العنوان ابن شهرآشوب<sup>(٢)</sup>، وقال العلامة الطهراني «علل الشرايع والاحكام»<sup>(٣)</sup> وزاد في اختصار النجاشي والشيخ وعنوانه بـ«علل الشرايع»<sup>(٤)</sup>، فقط من دون ذكر الاحكام والاسباب. وقد طبع على الحجر في ايران مع معاني الاخبار في ١٢٨٩هـ و١٣٠١هـ<sup>(٥)</sup>، واختصره الشيخ إبراهيم الكفعمي وسماه «إختصار علل الشرايع» وكانت عند صاحب الرياض في مجموعته<sup>(٦)</sup>، وترجمه بالفارسية الشيخ محمد تقي بن محمد باقر بن محمد تقي الاصفهاني المتوفى ١٣٣١هـ وسماه «علل الاحكام» طبع بإيران<sup>(٧)</sup>.  
 ١٣٠ - كتاب «علل الضوء»<sup>(٨)</sup> ذكره النجاشي والشيخ وابن شهرآشوب<sup>(٩)</sup>.  
 ١٣١ - كتاب «عيون اخبار الرضا»، ذكره الصدوق وقال «وقد أخرجته بتمامه في كتاب عيون اخبار الرضا عليه السلام»<sup>(١٠)</sup>، وقال في موضع آخر «وقد أخرجت في ذلك خبراً مسنداً في كتاب عيون اخبار الرضا عليه السلام»<sup>(١١)</sup>.

(١) الفقيه، ١ / ١٣٩.

(٢) معالم العلماء: ١٤٦.

(٣) الطهراني، الذريعة، ١٥ / ٣١٣.

(٤) النجاشي، رجال: ٣٨٩.

(٥) الطهراني، الذريعة، ١٥ / ٣١٣.

(٦) المرجع نفسه، ١٥ / ٣٥٦.

(٧) المرجع نفسه، ١٥ / ٣١٣.

(٨) الطهراني، الذريعة، ١٥ / ٣١٤.

(٩) النجاشي، رجال: ٣٨٩، الفهرست: ٢٣٨، معالم العلماء: ١٤٧.

(١٠) التوحيد: ٧٥.

(١١) علل الشرائع: ٢٧.

وقال العلامة الطهراني بعد عنوانه «في احوال الامام الرضا... كتبه للوزير  
الصاحب بن عباد لما دفع إليه قصيدتين مع قصائده في إهداء السلام إلى الامام  
علي بن موسى الرضا... وقد طبع بايران مكرراً منه في ١٢٧٥ هـ، ١٣١٧ هـ<sup>(١)</sup> وله  
شروح<sup>(٢)</sup>.

١٣٢ - كتاب «غريب الحديث النبي ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام»<sup>(٣)</sup>، وذكره  
النجاشي والشيخ وابن شهر آشوب بعنوان «غريب الحديث النبي والأئمة عليهم السلام»<sup>(٤)</sup>.  
١٣٣ - كتاب «الغيبة» هكذا ذكره الصدوق رحمه الله وتابعه الشيخ وابن  
شهر آشوب<sup>(٥)</sup>.

قال الطهراني : «كتاب الغيبة الحجة كبير... وعد الشيخ أيضاً رسالة في  
الغيبة التي مرت في الرسائل، فلا يحتمل الاتحاد...»<sup>(٦)</sup>.

١٣٤ - كتاب «فرائض الصلاة»<sup>(٧)</sup>، ذكره النجاشي .

١٣٥ - كتاب «الفرق»<sup>(٨)</sup>، ذكر النجاشي.

١٣٦ - كتاب «الفضائل»، ذكره الشيخ وابن شهر آشوب<sup>(٩)</sup>.

١٣٧ - كتاب «فضائل الاشهر الثلاثة»، قال العلامة الطهراني «وهو ثلاثة  
اجزاء: فضائل رجب وفضائل شعبان، وفضائل رمضان. وكل منهما كتاب مستقل

---

(١) الطهراني، الذريعة، ١٥ / ٣٧٥.

(٢) المرجع نفسه، ١٣ / ٣٧٥.

(٣) المرجع نفسه، ١٦ / ٤٦.

(٤) النجاشي، رجال: ٣٨٩، الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٧.

(٥) علل الشرائع : ٢٤٤، الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٨.

(٦) الذريعة، ١٦ / ٨٠.

(٧) المرجع نفسه، ١٦ / ١٤٩.

(٨) المرجع نفسه، ١٦ / ١٧٤.

(٩) الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٨.



مختصر كما احوال إلى كل واحد منها الشيخ الصدوق رحمته الله في كتاب الصوم من كتابه «من لا يحضره الفقيه» معبرا عنه بكتاب فضائل رجب وكتاب فضائل شعبان وكتاب فضائل شهر رمضان لكن لاختصارها واجتماع الأبواب الثلاثة في مجلد واحد اشتهر الجميع باسم واحد يعني فضائل الأشهر الثلاثة...»<sup>(١)</sup>، وهو مطبوع.

١٣٨- كتاب «فضائل جعفر الطيار»<sup>(٢)</sup>، ذكره الصدوق والنجاشي<sup>(٣)</sup>.

١٣٩- كتاب «فضائل الصلاة»<sup>(٤)</sup>، ذكره النجاشي، وقال الصدوق «وقد

أخرجت هذه الاخبار مسندة، مع مارويت في معناه في كتاب فضائل الصلاة»<sup>(٥)</sup>.

١٤٠- كتاب «فضائل الشيعة» قال العلامة الطهراني ويقال «فضل الشيعة»

أيضاً والمجلسي رحمته الله ينقل عن (فضائل الشيعة) (وصفات الشيعة) وكلاهما كانا موجودين عنده...<sup>(٦)</sup>، وهو مطبوع.

١٤١- كتاب «فضائل العلوية»<sup>(٧)</sup>، هكذا ذكره النجاشي وذكره الشيخ وابن

شهر آشوب بعنوان (فضل العلوية)<sup>(٨)</sup>.

١٤٢- كتاب «فضل الصدقة»<sup>(٩)</sup>، ذكر النجاشي.

١٤٣- كتاب «فضل الحسن والحسين عليهما السلام»<sup>(١٠)</sup>، ذكره النجاشي.

---

(١) الطهراني، الذريعة، ١٦ / ٢٥٢.

(٢) المرجع نفسه، ١٦ / ٢٥٧.

(٣) الخصال: ٧٧، النجاشي، رجال: ٣٨٩.

(٤) الذريعة، ١٦ / ٢٦١.

(٥) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٣٧.

(٦) الطهراني، الذريعة، ١٦ / ٢٦٠.

(٧) المرجع نفسه، ١٦ / ٢٦١.

(٨) النجاشي، رجال: ٣٩٠، الفهرست ٢٣٨، معلم العلماء: ١٤٨.

(٩) الذريعة، ١٦ / ٢٦٨.

(١٠) المرجع نفسه، ١٦ / ٢٦٦.

- ١٤٤ - كتاب «فضل العلم»<sup>(١)</sup>، ذكره النجاشي.
- ١٤٥ - كتاب «فضل المساجد وحرمتها وما جاء فيها» هكذا ذكره الصدوق<sup>(٢)</sup>.
- وذكره النجاشي والطهراني بعنوان «فضل الماجد»<sup>(٣)</sup>.
- ١٤٦ - كتاب «فضل المعروف»<sup>(٤)</sup>، ذكره النجاشي.
- ١٤٧ - كتاب «الفطرة»<sup>(٥)</sup>، ذكره النجاشي.
- ١٤٨ - كتاب «فقه الصلاة»<sup>(٦)</sup>، ذكره النجاشي.
- ١٤٩ - كتاب «الفوائد» ذكره الصدوق والنجاشي وأبن شهرآشوب<sup>(٧)</sup>.
- ١٥٠ - كتاب «فهرست ابن بابويه» قال الطهراني كان عند الشيخ الطوسي وينقل منه في فهرسته<sup>(٨)</sup>.
- ١٥١ - كتاب «فضائل الصلاة»، هكذا ذكره الصدوق والنجاشي والطهراني<sup>(٩)</sup>.
- ١٥٢ - كتاب «القربان»<sup>(١٠)</sup>، ذكره النجاشي.

(١) الطهراني، الذريعة، ١٦ / ٢٧١.

(٢) الفقيه، ١ / ١٥٢.

(٣) النجاشي، رجال : ٣٩٠، الذريعة، ١٦ / ٢٧٣.

(٤) الذريعة، ١٦ / ٢٧٣.

(٥) المرجع نفسه، ١٦ / ٢٧٦.

(٦) الطهراني، الذريعة، ١٦ / ٢٩٣.

(٧) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٢٩، النجاشي، رجال : ٣٩٠، معالم العلماء : ١٤٧.

(٨) الطهراني، الذريعة، ١٦ / ٣٧٤.

(٩) الفقيه، ١ / ١٣٧، النجاشي، رجال : ٣٨٩، الذريعة : ١٦ : ٢٦١.

(١٠) الذريعة، ١٧ / ٧٠.

- ١٥٣- كتاب «القضاء ولاحكام»<sup>(١)</sup>، ذكره النجاشي.
- ١٥٤- كتاب في «عبد المطلب وعبد الله وأبي طالب» هكذا ذكره النجاشي<sup>(٢)</sup>.
- وقال الطوسي: كتاب في أبي طالب وعبد المطلب وعبد الله وآمنة بنت وهب رضوان الله عليهم<sup>(٣)</sup>، وذكره ابن شهر آشوب هكذا «كتاب في أبي طالب وعبد المطلب وعبد الله وآمنة رضوان الله عليهم»<sup>(٤)</sup>.
- وذكره العلامة الطهراني بعنوان (اخبار أبي طالب، وعبد المطلب وعبد الله وآمنة بنت وهب)<sup>(٥)</sup>.
- ١٥٥- كتاب «كمال الدين وإتمام النعمة في إثبات الغيبة وكشف الحيرة» هكذا ذكره الصدوق<sup>(٦)</sup>، وقال الطهراني (كمال الدين وتمام النعمة) ثم قال الظاهر انه إكمال الدين وإتمام النعمة<sup>(٧)</sup>، وهو مطبوع.
- ١٥٦- كتاب «الباس» هكذا ذكره النجاشي ولطهراني<sup>(٨)</sup>.
- ١٥٧- كتاب «اللعان»<sup>(٩)</sup>، ذكره النجاشي.
- ١٥٨- كتاب «اللقاء والسلام» هكذا ذكره النجاشي، وذكره العلامة الطهراني بعنوان «اللقاء والسلم»<sup>(١٠)</sup>.

(١) المرجع نفسه، ١٧ / ١٣٠.

(٢) النجاشي، رجال : ٣٨٩ :

(٣) الفهرست : ٢٣٨.

(٤) معالم العلماء : ١٤٧.

(٥) الذريعة، ١ / ٣١٧.

(٦) من لا يحضره الفقيه، ٤ / ١٣٣، الخصال، ١ / ١٨٧، علل الشرايع : ٢٤٦.

(٧) الذريعة، ١٨ / ١٣٧.

(٨) النجاشي، رجال : ٣٩٠، الطهراني، الذريعة : ١٨ : ٢٩٣.

(٩) الذريعة، ١٨ / ٣٢٧.

(١٠) الذريعة، ١٨ / ٢٣٨.

- ١٥٩ - كتاب «المحافل»<sup>(١)</sup>، ذكره النجاشي والشيخ وابن شهرآشوب.
- ١٦٠ - كتاب «المختار بن أبي عبيد» هكذا ذكره النجاشي، ذكره العلامة الطهراني بعنوان «اخبار المختار»<sup>(٢)</sup>.
- ١٦١ - كتاب «مختصر تفسير القرآن» ذكره النجاشي وقال العلامة الطهراني له «تفسير القرآن الجامع» وتفسير اخر مختصر منه<sup>(٣)</sup>.
- ١٦٢ - كتاب «المدينة وزيارة قبر النبي والأئمة»<sup>(٤)</sup>، ذكره النجاشي.
- ١٦٣ - كتاب «مدينة العلم» ذكر النجاشي وقال الشيخ : كتاب مدينة العلم اكبر من لايحضره الفقيه<sup>(٥)</sup>، وقال ابن شهرآشوب «مدينة العلم عشرة اجزاء»<sup>(٦)</sup> وقال الطهراني «كتاب مدينة العلم... وهو خامس الاصول القديمة للشيعه»<sup>(٧)</sup>.
- ١٦٤ - كتاب «المدثر» ذكره الشيخ وابن شهرآشوب وقال العلامة الطهراني «وينقل عنه السيد علي بن طاورس في عمل يوم المبعث من الاقبال قائلاً انه كتاب حسن»<sup>(٨)</sup>.
- ١٦٥ - كتاب «المسائل»، ذكره النجاشي.
- ١٦٦ - كتاب «المسائل الحج»<sup>(٩)</sup>، ذكره النجاشي.

(١) المرجع نفسه، ٢٠ / ١٢٩.

(٢) الطهراني، الذريعة، ١ / ٣٤٩.

(٣) المرجع نفسه، ٢٠ / ١٩١.

(٤) المرجع نفسه، ٢٠ / ١٩١.

(٥) المرجع نفسه، ٢٩ / ٢٥١.

(٦) الفهرست : ٢٣٨.

(٧) معالم العلماء : ١٤٧.

(٨) الذريعة، ٢٠ / ٢٥١.

(٩) المرجع نفسه، ٢٠ / ٣٠٤.

- ١٦٧- كتاب «مسائل الحدود»<sup>(١)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٦٨- كتاب «مسائل الخمس»<sup>(٢)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٦٩- كتاب «مسائل الديات»<sup>(٣)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٧٠- كتاب «مسائل الرضاع»<sup>(٤)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٧١- كتاب «مسائل الزكاة»<sup>(٥)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٧٢- كتاب «مسائل الصلاة»<sup>(٦)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٧٣- كتاب «مسائل الطلاق»<sup>(٧)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٧٤- كتاب «مسائل العقيقة»<sup>(٨)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٧٥- كتاب «مسائل المواريث»<sup>(٩)</sup>، ذكره النجاشي .
- ١٧٦- كتاب «مسائل النكاح»<sup>(١٠)</sup>، ذكره النجاشي واطاف بأنه ثلاثة عشر كتاباً<sup>(١١)</sup> .
- ١٧٧- كتاب «مسائل الوصايا»<sup>(١٢)</sup>، ذكره النجاشي .

(١) الطهراني، الذريعة، ٢٠ / ٣٤٤ .

(٢) الطهراني، الذريعة، ٢٠ / ٣٤٦ .

(٣) المرجع نفسه، ٢٠ / ٣٤٧ .

(٤) المرجع نفسه، ٢٠ / ٣٤٩ .

(٥) المرجع نفسه، ٢٠ / ٣٥٠ .

(٦) المرجع نفسه، ٢٠ / ٣٥٦ .

(٧) المرجع نفسه، ٢٠ / ٣٥٦ .

(٨) المرجع نفسه، ٢٠ / ٣٥٨ .

(٩) المرجع نفسه، ٢٠ / ٣٦٩ .

(١٠) المرجع نفسه، ٢٠ / ٣٧٢ .

(١١) ظ رجال النجاشي : ٣٩٠ .

(١٢) الذريعة، ٢٠ / ٣٧٢ .

- ١٧٨ - كتاب «مسائل الضوء»<sup>(١)</sup>، ذكره النجاشي.
- ١٧٩ - كتاب «مسائل الوقف»<sup>(٢)</sup>، ذكره النجاشي.
- ١٨٠ - كتاب «مشيخة الفقيه» قال العلامة الطهراني: (لما بنى في (الفقيه) على اختصار الاسانيد وحذف أو ائلهها ذكر في (المشيخة) طريقه إلى من روى عنه وهؤلاء المذكورون صاروا مخصوصين بالتقييد عند العلماء وامتازوا بمزيد من البحث والفحص عن حاملهم ذيله صاحب المعالم وغيره)<sup>(٣)</sup>.
- ١٨١ - كتاب «مصادقة الاخوان» هكذا ذكره النجاشي، وذكره الشيخ وابن شهر آشوب بعنوان (المصادقة)<sup>(٤)</sup>.
- ١٨٢ - كتاب «المصباح الأول ذكر من روى عن النبي ﷺ من الرجال».
- ١٨٣ - كتاب «المصباح الثاني ذكر من روى عن النبي ﷺ من النساء»
- ١٨٤ - كتاب «المصباح الثالث ذكر من روى عن أمير المؤمنين عليه السلام».
- ١٨٥ - كتاب «المصباح الرابع ذكر من روى عن فاطمة عليها السلام».
- ١٨٦ - المصباح الخامس ذكر من روى عن أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام».
- ١٨٧ - كتاب «المصباح السادس ذكر من روى عن أبي عبدالله الحسين عليه السلام».
- ١٨٨ - كتاب «المصباح السابع ذكر من روى عن علي بن الحسين عليه السلام».
- ١٨٩ - كتاب «المصباح الثامن ذكر من روى عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام».
- ١٩٠ - كتاب «المصباح التاسع ذكر من روى عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام».
- ١٩١ - كتاب «المصباح العاشر ذكر من روى عن موسى بن جعفر عليه السلام».

(١) المرجع نفسه .

(٢) الطهراني، الذريعة، ٣٧٢ / ٢٠ .

(٣) المرجع نفسه، ٧٢ / ٢١ .

(٤) ظ : الفهرست : ٢٣٨ ، ظ : معالم العلماء : ١٤٧ .

- ١٩٢- كتاب «المصباح الحادي عشر ذكر من روى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام».
- ١٩٣- كتاب «المصباح الثاني عشر ذكر من روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام».
- ١٩٤- كتاب «المصباح الثالث عشر ذكر من روى عن أبي الحسن علي بن محمد عليه السلام».
- ١٩٥- كتاب «المصباح الرابع عشر ذكر من روى عن أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام».
- ١٩٦- كتاب «المصباح الخامس عشر ذكر الرجال الذين خرجت اليهم التوقيعات» فهذه خمسة عشر كتاباً بعنوان المصباح ذكرها النجاشي هكذا وقال الشيخ وكتاب المصباح لكل واحد من الأئمة عليهم السلام <sup>(١)</sup>.
- وقال ابن شهر آشوب «المصباح لكل واحد من الأئمة عليهم السلام» <sup>(٢)</sup> وقال العلامة الطهراني (وخمسة عشر مصباحاً وكل مصباح كتاب على حدة) <sup>(٣)</sup>.
- ١٩٧- كتاب «مصباح المصلي» <sup>(٤)</sup>، هكذا ذكره النجاشي والظاهر اتحاده مع ما ذكره الشيخ وابن شهر آشوب بعنوان (المصباح) <sup>(٥)</sup>، بلا زيادة.
- ١٩٨- كتاب «المعاش والمكاسب» <sup>(٦)</sup>، هكذا ذكره النجاشي.
- ١٩٩- كتاب «معاني الاخبار» ذكره الصدوق والنجاشي والشيخ وابن شهر آشوب <sup>(٧)</sup>.

(١) الطوسي، الفهرست: ٢٣٨.

(٢) معالم العلماء: ١٤٧.

(٣) الذريعة، ٨٠ / ٢١.

(٤) المرجع نفسه، ١٢٠ / ٢١.

(٥) ظ: الفهرست: ٢٣٨، ظ: معالم العلماء: ١٤٧.

(٦) الذريعة، ٢٠٨ / ٢١.

(٧) ظ: الفهرست: ٢٣٨، معالم العلماء: ١٤٨.

قال الصدوق «وقد اخرجت هذا الحديث مسنداً في كتاب معاني الاخبار»<sup>(١)</sup>.

٢٠٠- كتاب «المعراج» ذكره الصدوق والشيخ وابن شهرآشوب<sup>(٢)</sup>.

٢٠١- كتاب «المعرفة في الفضائل» هكذا ذكره الصدوق<sup>(٣)</sup>، وذكره النجاشي والطهراني بعنوان «المعرفة في فضل النبي وامير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام»<sup>(٤)</sup>، وذكر ابن شهرآشوب بعنوان المعرفة<sup>(٥)</sup>.

٢٠٢- كتاب «المعرفة برجال البرقي»<sup>(٦)</sup>، ذكره النجاشي.

٢٠٣- كتاب «مقتل الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام» هكذا ذكره

الصدوق<sup>(٧)</sup>، وذكره الشيخ وابن شهرآشوب بعنوان (مقتل الحسين عليه السلام)<sup>(٨)</sup> وذكر العلامة الطهراني بعنوان (مقتل ابي عبد الله الحسين عليه السلام ... فيه مرواه من فضائل العباس)<sup>(٩)</sup>.

٢٠٤ - كتاب «المقنع» هكذا ذكره الشيخ وابن شهرآشوب<sup>(١٠)</sup>، وذكره النجاشي والعامه بعنوان «المقنع في الفقه» ويظهر من كلام المجلسي رحمته الله في البحار انه من جملة كتبه التي لا تقصر في الاشتهار عن الكتب الاربعة<sup>(١١)</sup>.

---

(١) ظ : التوحيد : ٢٠٧، ظ : الخصال، ١ / ٨٤.

(٢) ظ : الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٨.

(٣) ظ : الخصال، ١ / ٦٧ ظ : علل الشرايع : ٣٥٣.

(٤) الذريعة، ٢١ / ٢٤٥.

(٥) معالم العلماء : ١٤٨.

(٦) الذريعة، ٢١ / ٢٤٩.

(٧) ظ : من لايحضره الفقيه، ٢ / ٣٦٠، ظ : التوحيد : ٣٨٨.

(٨) معالم العلماء : ١٤٨.

(٩) الذريعة، ٢ / ٢٢.

(١٠) ظ : الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٧.

(١١) ظ : بحار الانوار، ٧ / ٢٦.



وقال العلامة الطهراني «وهو متداول شائع ينقل عنه في الوسائل ونقل عنه في الافعال عن نسخة عصر المصنف»<sup>(١)</sup>.

طبع سنة ١٢٧٦ هـ ضمن الجوامع الفقهية مع (الهداية) سنة ١٣٧٧ هـ وقامت مؤسسة الامام الهادي عليه السلام - سنة ١٤١٥ هـ بطبعه بعد تصحيح متنه وتخريج مصادره والتعليق عليه<sup>(٢)</sup>.

٢٠٥ - كتاب «الملاهي»<sup>(٣)</sup>، ذكره النجاشي والشيخ وابن شهرآشوب<sup>(٤)</sup>.

٢٠٦ - كتاب «من لا يحضره الفقيه» هكذا ذكره الشيخ<sup>(٥)</sup>، وهو احد

الأصول الأربعة التي عليها مدار الشيعة في اخذ الاحكام.

٢٠٧ - كتاب «المناهي»<sup>(٦)</sup>، ذكره النجاشي.

٢٠٨ - كتاب «المواريث» ذكره الشيخ وابن شهرآشوب<sup>(٧)</sup>.

٢٠٩ - كتاب «المواعظ»<sup>(٨)</sup>، هكذا ذكره النجاشي وذكره الشيخ وابن

شهرآشوب بعنوان «المواعظ والحكم»<sup>(٩)</sup>.

٢١٠ - كتاب «مواقيت الصلاة»<sup>(١٠)</sup>، ذكره النجاشي.

٢١١ - كتاب «المولاة»<sup>(١١)</sup>، ذكره النجاشي.

---

(١) الذريعة، ٢٢ / ١٢٣.

(٢) ظ : مقدمة التحقيق لكتاب الهداية : ٢٠٠.

(٣) الذريعة، ٢٢ / ١٩٤.

(٤) ظ : النجاشي، رجال : ٣٩٠، الفهرست : ٢٣٧، معالم العلماء ١٣٧

(٥) ظ : الفهرست : ٢٣٨.

(٦) الطهراني، الذريعة، ٢٢ / ٣٥٥.

(٧) ظ : المرجع نفسه : ٢٣ : ١٣١، الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٧.

(٨) المرجع نفسه، ٢٣ / ٢٢٥.

(٩) الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٨.

(١٠) الطهراني، الذريعة، ٢٣ / ٢٣١.

(١١) المرجع نفسه.

٢١٢- كتاب «مولد أمير المؤمنين» عليه السلام ذكره النجاشي، والعلامة الطهراني قال (ينقل عنه السيد ابن طاووس في كتاب اليقين في الباب الثالث والأربعين)<sup>(١)</sup>.

٢١٣- كتاب «مولد فاطمة» عليها السلام ذكره النجاشي وابن شهرآشوب.

٢١٤- كتاب «مؤنس الحزين في معرفة الحق واليقين»، ذكره العلامة الطهراني ثم قال : (ينقل عنه الشيخ حسن بن محمد بن الحسن القمي في كتابه (تاريخ قم) ناسباً إلى الصدوق قضية بناء مسجد جهمكران)<sup>(٢)</sup>.

٢١٥- كتاب «المياه»، <sup>(٣)</sup> ذكره النجاشي.

٢١٦- كتاب «الناسخ والمنسوخ» <sup>(٤)</sup>، ذكره النجاشي.

٢١٧- كتاب «النبوة»، ذكره الصدوق والنجاشي وكذا ابن شهرآشوب وقال انه تسعة اجزاء<sup>(٥)</sup>.

قال الصدوق «وقد أخرجت الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة»<sup>(٦)</sup> وقال العلامة الطهراني «ينقل عنه جمال الدين يوسف بن حاتم الفقيه الشامي تلميذ المحقق الحلبي، وينقل عنه ابن طاووس في (الدر النظيم) والاقبال<sup>(٧)</sup>.

٢١٨- كتاب «النص»، ذكره ابن شهرآشوب<sup>(٨)</sup>.

٢١٩- كتاب النصوص الأئمة عليهم السلام. قال العلامة الطهراني «ينقل عنه في

---

(١) الطهراني، الذريعة، ٢٣ / ٢٧٤ .

(٢) المرجع نفسه.

(٣) المرجع نفسه، ٢٣ / ٣٠٠ .

(٤) المرجع نفسه، ٢٤ / ١١ .

(٥) معالم العلماء : ١٤٧ .

(٦) من لايحضره الفقيه، ١ / ١٧٩ .

(٧) الذريعة، ٢٤ / ٤٠ .

(٨) معالم العلماء : ١٤٧ .

(البحار) وينقل عنه السيد هاشم البحراني في الانصاف... وتوجد نسخة في المكتبة الاهلية بباريس ذكر في فهرستها بعنوان (النصوص على الأئمة) فلعله هذا<sup>(١)</sup>.

- ٢٢٠- كتاب «النكاح»<sup>(٢)</sup> ذكره النجاشي.  
٢٢١- كتاب «نوادير الصلاة»<sup>(٣)</sup>، ذكره النجاشي.  
٢٢٢- كتاب «نوادير الطب»<sup>(٤)</sup>، ذكره النجاشي.  
٢٢٣- كتاب «نوادير الفضائل»<sup>(٥)</sup>، ذكره النجاشي.  
٢٢٤- كتاب «نوادير النوادر»<sup>(٦)</sup>، ذكره الشيخ وابن شهر آشوب<sup>(٧)</sup>.  
٢٢٥- كتاب «نوادير الوضوء»<sup>(٨)</sup>، ذكره النجاشي.  
٢٢٦- كتاب «النهج»<sup>(٩)</sup>، ذكره ابن شهر آشوب.  
٢٢٧- كتاب «الوصايا»<sup>(١٠)</sup>، ذكره النجاشي والشيخ وابن شهر آشوب<sup>(١١)</sup>.  
٢٢٨- كتاب «الوضوء»<sup>(١٢)</sup>، ذكره النجاشي.  
٢٢٩- كتاب «الوقف»، هكذا ذكره النجاشي، وذكره الطهراني بعنوان

---

(١) الذريعة، ٢٤ / ١٧٩.

(٢) المرجع نفسه، ٢٤ / ٢٩٩.

(٣) المرجع نفسه، ٢٤ / ٣٤٧.

(٤) المرجع نفسه.

(٥) المرجع نفسه.

(٦) المرجع نفسه، ٢٤ / ٣٥٠.

(٧) الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٧.

(٨) الطهراني : الذريعة، ٢٤ / ٣٥٠.

(٩) المرجع نفسه، ٢٤ / ٤١٠.

(١٠) معالم العلماء : ١٤٧.

(١١) الذريعة، ٢٥ / ٩٦.

(١٢) رجال النجاشي : ٣٨٩، الفهرست : ٢٣٨، معالم العلماء : ١٤٧.

(الوقف وأحكامه)<sup>(١)</sup>.

٢٣٠ - كتاب «الهداية»، ذكره الصدوق<sup>(٢)</sup>، وابن النديم<sup>(٣)</sup>، والنجاشي<sup>(٤)</sup>، وقال الطهراني «الهداية بالخبر في الاصول والفروع للصدوق... مرتب على ابواب ابتداء فيه بالإصول وأول أبوابه ما يجب اعتقاده في التوحيد ثم النبوة، ثم الإمامة إلى آخر باب النية، ثم شرع في الفروع من باب المياه... رأيت منه نسخة ناقصة إلى أواخر الحج... ونسخة عنوانها هداية المتعلمين في مكتبة (البرجوردي) وهي بخط تاج الدين حسين بن عوض شاه الكاشاني... آخر الميزان»<sup>(٥)</sup>. ما يبعث على الأسف إنه لم يصل إلينا إلا النزر اليسير من بين هذا العدد الكبير من مؤلفات الصدوق عليه السلام التي تقدمت الإشارة إليها، فقد أتت يد الزمان على معظمها لتحرمنا منها حتى أن (مدينة العلم) هذا السفر العظيم الذي كان يعد خامس الاصول الاربعة قد فقد وضاعت علينا اخباره.

قال المولى المجلسي الأول عليه السلام «ولم يبق من كتبه - أي الصدوق - ظاهراً عندنا الا كتاب إكمال الدين، وكتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام، وكتاب علل الشرائع والاحكام، وكتاب ثواب الاعمال وعقاب الاعمال، وكتاب معاني الاخبار، وكتاب الخصال، وكتاب النصوص على الأئمة عليهم السلام وكتاب التوحيد، وكتاب المقنع في الفقه، وكتاب الهداية في الفقه، وكتاب الاعتقادات، وكتاب من لا يحضره الفقيه»<sup>(٦)</sup>.

(١) الذريعة، ٢٥ / ١١٢.

(٢) الاعتقادات : ٩٥.

(٣) الفهرست : ٢٩٢.

(٤) رجال النجاشي : ٣٩٠.

(٥) الذريعة، ٢٥ / ١٧٤.

(٦) روضة المتقين، ١٤ / ١٥.

ويذكر ابنه المجلسي الثاني في بداية بحار الانوار ضمن مصادره من كتب الصدوق ما يلي:

«كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام كتاب علل الشرائع والاحكام، كتاب إكمال الدين وإتمام النعمة، كتاب التوحيد، كتاب الخصال، كتاب الامالي والمجالس، كتاب ثواب الاعمال وعقاب الاعمال، كتاب معاني الاخبار، كتاب الهداية، رسالة العقائد، كتاب صفات الشيعة، كتاب فضائل الشيعة، كتاب مصادقة الاخوان، كتاب فضائل الاشهر الثلاثة، كتاب النصوص، كتاب المقنع، كلها للشيخ الصدوق رحمته الله»<sup>(١)</sup>.

#### سابعاً : مرجعية الصدوق:

نال الشيخ الصدوق رحمته الله شهرة واسعة في اغلب الامصار الإسلامية فقد كانت له مجالس الدرس في قم والري ونيسابور ومشهد وبلخ وبغداد وسائر بلاد المسلمين إذ حضر في مركزها ومحافلها العلمية آنذاك، يروي الحديث ويستمع إلى ما يرويه مشايخها من الحديث، واكتسب شخصية الصدوق شهرة عظيمة بين اوساط الأمة بمختلف مذاهبها، فقد كان - كما وصفه والد الشيخ البهائي - جليل القدر عظيم المنزلة في الخاصة والعامة<sup>(٢)</sup>.

وكان وجه الطائفة بخراسان كما وصفه النجاشي<sup>(٣)</sup>، ويرجع هذا في كتبه إلى كثرة مؤلفاته التي انتشرت في أصقاع العالم الإسلامي، وتكثر اسفاره وتنقلاته بين البلدان، مما اكسبه شهرة واسعة النطاق، فتفاعل مع مرجعيته الكثير من البلاد.

ونعتقد انه المرجع الأعلى في عصره وذلك للامور الاتية:

---

(١) بحار الانوار، ١ / ٦ .

(٢) وصول الاخبار: ٨٦ .

(٣) النجاشي، رجال : ٣٨٩ .

**الامر الأول :** المسائل الواردة إليه من اغلب بلاد المسلمين وهذه المسائل عدتها كتب الرجال على أنها من كتب الشيخ الصدوق<sup>(١)</sup>، وهي:

كتاب جوابات المسائل الواردة عليه من واسط.

كتاب جوابات المسائل الواردة عليه من قزوين.

كتاب جوابات المسائل الواردة من المدائن في الطلاق.

كتاب جوابات المسائل الواردة عليه من الكوفة.

كتاب جوابات المسائل الواردة عليه من البصرة.

كتاب جوابات المسائل الواردة من مصر.

كتاب جوابات المسائل الواردة من نيسابور.

وكتاب رسالته إلى أبي محمد الفارسي في شهر رمضان، كتاب الرسالة الثانية

إلى أهل بغداد في شهر رمضان<sup>(٢)</sup>.

وله أيضاً رسالة في الغيبة إلى أهل الري والمقيمين بها وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

وكل هذه المسائل تمثل دليل على شمولية مرجعيته اغلب البلاد الإسلامية .

**الامر الثاني:** لجوء حكام عصره إليه في حل ما يعترضهم من معضلات

علمية في الكلام والفقه وغيرها، كالمجلس الذي عقد له من قبل ركن الدولة

البويهبي للرد على ما اختلف فيه من المسائل حول الإمامة أو مكاتبة ركن الدولة

له بشأن بعض ما بداله من معضلات<sup>(٤)</sup>.

**الامر الثالث :** تأليفه لكتاب «من لا يحضره الفقيه» والذي اعده الصدوق

رسالة عملية لبيان الاحكام الشرعية كما يستفاد ذلك في أول خطبة الصدوق في

---

(١) المصدر نفسه : ٣٩١.

(٢) النجاشي، رجال: ٢٩٣.

(٣) الطوسي، الفهرست : ١٥٧.

(٤) ظ: الشوشتری، مجالس المؤمنین، ١ / ٤٥٦، روضات الجنات، ٦ / ١٢٢.

مقدمة الكتاب<sup>(١)</sup>.

الامر الرابع : طلب أهل الري ورغبتهم في حضوره واقامته فيها مع كثرة ما فيها من العلماء والمحدثين وهذا يدل على البعد الاجتماعي والجماهيري في شخصية الصدوق، كما ان الذي يستفاد من عبارة النجاشي السابقة ان للصدوق مكانة بارزة في خراسان، وذكر القاضي الشهيد انها كانت ترجع له في الفتيا<sup>(٢)</sup>.

### ثامناً : وفاته ومرقده:

لقد اجمع علماء التراجم والرجال على أن وفاة الشيخ الصدوق رحمته الله هي سنة (٣٨١هـ)<sup>(٣)</sup>.

لكنهم لم يبينوا اليوم والشهر الذي توفي فيه، ودفن رحمته الله قرب السيد عبدالعظيم الحسيني رحمته الله في مدينة الري (طهران حالياً)، ويقع القبر مقابل برج طغرل الذي نصبه المغول بالري في القرن الثامن الهجري، بمحاذاة شارع ابن بابويه الحالي، وسط حديقة جميلة من مقبرة تعرف باسمه وعليه قبة عالية، يزوره الناس وليتبركون به.

شاء الله ان لا يقطع كرامات هذا الشيخ الجليل حتى بعد وفاته، إذ بدت لقبه كرامة شاع ذكرها بين الناس وذلك سنة (١٢٣٨هـ) - بعد مرور ثمانية قرون ونصف القرن تقريباً بعد وفاته - حيث ذكر تفاصيلها جمع من العلماء، كالخونساري في الروضات، والتنكابني في قصص العلماء، والمقاني في تنقيح المقال، والخراساني في منتخب التواريخ، والقمي في الفوائد الرضوية وغيرهم.

(١) أنظر مقدمة من لا يحضره الفقيه : ٥.

(٢) الشيخ صفاء الخزرجي : مجلة أهل البيت، العدد ٧ / ١٥٢. نقلاً عن كتاب مجالس المؤمنين.

(٣) النجاشي، رجال : ٣٩٢، رجال العلامة الحلي : ٢٣٥، الارديلي : جامع الرواة ٢ / ١٥٤، البهائي :

الوجيزة : ١٧، المامقاني : تنقيح المقال في علم الرجال، ٣ / ١٥٥.

ونكتفي بذكر اثنين منهم :

- ١- قال الخونساري «ومن جملة كراماته التي ظهرت في هذه الإعصار، وبصرت بها العيون جم غفير من أولي الأبصار وأهالي الأمصار انه قد ظهرت في مرقده الشريف الواقع في رباع مدينة الري المخروبة ثلمه وانشقاق من طغيان المطر فلما فتشوها وتبعوها بقصد إصلاح ذلك الموضع بلغوا إلى سردابه فيها مدفنه الشريف، فلما دخلوها وجدوا جثته الشريفة هناك مسجاة عارية غير بادية العورة، جسيمة وسيمة، على أظفارها أثر الخضاب وفي أطرافها اشباه الفتائل من أخطاط كفته البالي على وجه التراب، فشاع هذا الخبر في مدينة طهران إلى ان وصل إلى سمع الخاقان المبرور السلطان فتح علي شاه قاجر جد والد ملك زماننا هذا الناصر لدين الله خلد الله ملكه ودولته، وذلك في حدود ثمان وثلاثين بعد المائتين والألف من الهجرة المطهرة تقريباً فحضر الخاقان المبرور هناك بنفسه المجللة لتشخيص هذه المرحلة، وأرسل جماعة من اعيان البلدة وعلماهم إلى داخل السردابة، بعد ما لم يروا أمناء دولته العليا المصلحة في دخول الحضرة السلطانية بنفسه إلى ان انتهى الامر عنده من كثرة من دخل واخبره إلى مرحلة عين اليقين، فأمر بسد تلك الثلمة وتجديد عمارة تلك البقعة، وتزيين الروضة المنورة المنورة بأحسن التزيين، وإني لقيت بعض من حضر تلك الواقعة وكان يحكيها الاعاظم من اساتذتنا الاقدمين اعاظم رؤساء الدنيا والدين»<sup>(١)</sup>.

وقال العلامة الممقاني (ت ١٣٥١هـ) «مما يشهد بجلالته مضاف إلى ما مر، ما روي لي بسند صحيح قبل اربعين سنة عن العدل الثقة الأمين السيد إبراهيم اللوساني الطهراني قدس الله سره (ت ١٣٠٩هـ) إن في أواخر المائة الثالثة بعد الألف هدم سيل قبره وبان جسده الشريف، وكان هو ممن دخل القبر ورأى إن جسده الشريف صحيح سالم لم يتغير أصلاً وكان روحه قد خرجت منه في ذلك

(١) الخونساري، روضات الجنات، ٦ / ١٤٤.



الآن وان لون الحناء بلحيته المباركة وصفرة حناء تحت رجليه موجودة وكفنه بال، وقد نسجت على عورته العنكبوت، انظر يرحمك الله تعالى إلى كرامتين للرجل احدهما عدم بلي جسده الشريف في مدة تسعمائة سنة تقريباً وعدم تغيره اصلاً والاخري نسج العنكبوت بأمر رب الملكوت على عورته حتى لا ترى ولا تنزول حرمة»<sup>(١)</sup>.

وهذا ما وعد الله به عباده الصالحين إذ يقول جل اسمه ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

---

(١) تنقيح المقال : ٣ / ١٥٥ .

(٢) المجادلة : ١١ .

## المبحث الثاني عصره سياسياً وفكرياً

أولاً: عصر الصدوق السياسي:

### ١ - الحكام الذين عاصروهم الصدوق:

نظراً إلى ازدهار العلم ونشاط العلماء في بيان الحقائق في كل عصر وزمان يرتبط ارتباطاً بـعوامل شتى منها رؤية وسياسة الحكام ومن كان بيده زمام الامور، فإن اختلاف الحكام من حيث التوجهات الروحية والعقائدية والاخلاقية يمثل عاملاً مهماً في ازدهار العلم والدين وانتشارهما أو في إضعافهما وإخادهما، ففي ظل الحكومات المستبدة والطاغوتية تتعطل الطاقات وتُخمد جذوة العلم وتنكس رايات الحق، والعكس هو صحيح في ظل الحكومات المؤمنة بمبادئ الحرية والعدالة<sup>(١)</sup>.

وإذا ما سنحت الفرصة للفقهاء وعلماء الدين الذين ينشدون العدالة والحقيقة وتوفرت لهم الاجواء بعيداً عن القمع والاضطهاد فإن الحظ سيحالفهم كثيراً لنشر معالم الدين الحنيف والاحذ بيد الامة نحو الحقيقة والتكامل وقيادة سفيتها لانقاذها من ظلمات الافكار الضالة وامواج الحياة المتلاطمة وإيصالها إلى شاطئ السلامة والامان<sup>(٢)</sup>.

(١) ظ : مقدمة لجنة التحقيق لكتاب الهداية : ١٢٣.

(٢) ظ : المرجع نفسه : ١٢٤.

ومن اجل اهمية الدور الذي تؤديه مواقف الاجهزة الحاكمة في توفير  
الاجواء الملائمة لتطور العلم، وتنامي قدرة العلماء في استثمار ما يأتي لهم من  
فرص في اظهار الحقائق وبيانها.

والحال نفسه كان حاصلأ عند أئمة أهل البيت عليهم السلام فكانوا يستغلون أبة  
فرصة انفراج سياسي أو ضعف في الحكام، كمال هو حاصل من سقوط دولة  
الامويين وقيام دولة بني العباس، فقد استغل الامامان الباقر وابنه الصادق عليهما السلام  
ذلك الضعف الحاصل وقاما بتأسيس مدرسة فقهية حديثة عقائدية وكانت النواة  
التي انطلق منها مذهب أهل البيت نحو العلوم كافة.

وبعد هذه المقدمة سيتناول البحث الحكام الذين عاصرهم الشيخ الصدوق  
قبل ظهور دولة بني بويه وهم خلفاء بني العباس الذين سبقوا ظهور دولة بويه في  
بداية القرن الرابع الهجري والدولة التي عاش في كنفها الشيخ الصدوق رحمته الله وهي  
الدولة البويهية.

## ٢- حكام بني العباس مطلع القرن الرابع:

١- عصر المقتدر بالله من ٢٩٥ هـ إلى ٣٢٠ هـ:

فتح عينيه الشيخ الصدوق على خلافة المقتدر العباسي وان لم يحدثنا التاريخ  
على أبة علاقة بينهما وذلك لان الشيخ الصدوق كان في دور الطفولة وأيضاً  
لم يحدثنا التاريخ ان أباه كان له أبة علاقة بهذا الخليفة العباسي.

بويع المقتدر بالله جعفر بن احمد في اليوم الذي توفي فيه اخوه المكتفي وكان  
يوم الاحد لثلاث عشر ليلة خلت من ذي العقدة سنة خمس وتسعين ومائتين<sup>(١)</sup>.

وقد يجد الباحث لاول وهلة ان طول خلافة المقتدر والتي هي ٢٥ عاماً  
تعني الاستقرار والهدوء في الحياة السياسية والاقتصادية وقد يتصور ان عصره من  
العصور الذهبية للدولة العباسية، لكن هذا التصور يتلاشى كلما أوغل نفسه في

(١) المسعودي، مروج الذهب، ٤ / ٣١٨.

البحث عن سيرة المقتدر وكيفية وصوله إلى الخلافة، والتعرف على شخصيات الحاشية، من قواد، ووزراء، وكتاب وحریم، وجواری، ومغنيات... الخ.

### السمات البارزة في حياة المقتدر:

١ - تولى الخلافة وهو صبي لم يبلغ الحلم، حيث كان عمره ١٣ سنة فكانت امور الدولة بيد الوزراء والكتاب والمستشارين وكانوا يحكمون حسب ميولهم وجنسياتهم وكلاً حسب هواه.

٢ - تبذيره لأموال بيت مال المسلمين والتي تظافت في جمعها ايدي الخلفاء العباسيين منذ تأسيس الدولة في عام (١٣٢هـ) الى زمن المقتدر، حيث تجمعت في بيت مال الخاصة أموال طائلة تعد بالملايين وهكذا بيت مال العامة قد اجتمع فيها من الأموال والمجوهرات ونفائس الاثار ما لا يمكن عدّه وحصره بمال<sup>(١)</sup>.

فالمقتدر بدّد كل هذه الأموال الطائلة كيف لا وهو الطفل الترف الذي لم يبلغ الحلم. قال عنه ابن الأثير: «وكان جملة ما أخرجه من الأموال تبذيراً وتضييعاً في غير وجه نيفاً وسبعين ألف دينار»<sup>(٢)</sup>.

ومن مظاهر البذخ والاسراف ما ذكره أبو الفرج ابن الجوزي حيث قال: «من مظاهر البذخ والاسراف ما أقامه المقتدر من مراسيم فرح يوم ختان أولاده سنة ٣٠٥هـ حيث بذل من الحلوى والكرزات والثمار والعطور وغير ذلك ما بلغ ستمائة ألف دينار»<sup>(٣)</sup>.

١ - تركه امور الرعية بيد الأتراك فكانوا يعيشون في الارض فساداً، والخليفة منهمك بالشراب والطرب وعكوفه على المجون والارتقاء في أحضان الجواري والمغنيات حتى صارت بغداد في زمانه تعج باللهو والطرب وقصدها المغنون وأهل

(١) ظ: عبد الرسول الغفار، الكليني والكافي: ٢٤٥.

(٢) الكامل في التاريخ، ٨ / ٢٤٣.

(٣) المنتظم في التاريخ، ٦ / ١٢٧.

الطرب، وقد بالغ المقتدر في إكرامهم كل ابن عائشة وكنيز المغني<sup>(١)</sup>.  
 ٢ - ومن السمات البارزة في عصر المقتدر اضطراب الوزارة وتسبب العمال  
 والكتاب وموظفي الدولة، وظهور الرشوة بصورة علنية<sup>(٢)</sup>.  
 ٣ - تسلط أم الخليفة والمسماة (شغب) بمقدرات الدولة وكانت تملك أموالاً  
 طائلة والتي تأخذها من بيت أموال المسلمين وبشكل غير مشروع قطعاً .  
 قال عنها ابن كثير «ان دخلها من املاكها بلغ ألف ألف دينار في السنة»<sup>(٣)</sup>.  
 ٤ - ومن المظاهر البارزة في زمن المقتدر امتداد بعض الخدم وتطاوهم في  
 سياسة الدولة، والقبض على زمام الامور فترة من الزمن، وهؤلاء كان لهم دور  
 كبير في جلب الخلافة إلى المقتدر امثال مؤنس الخادم وسوسن الحاجب واحمد نصير  
 القشوري، ومحمد بن ياقوت التركي ومسرور الخادم وغيرهم<sup>(٤)</sup>.  
 ٥ - وبعد هذه الحياة المليئة بالرزيلة قتل المقتدر بالله في بغداد قال  
 المسعودي: «قتل المقتدر بالله في بغداد وقت صلاة العصر يوم الاربعاء لثلاث بقين  
 من شوال سنة عشرين وثلاثمائة»<sup>(٥)</sup>.

ب- عصر القاهر بالله من ٣٢٠ هـ إلى ٣٢٢ هـ.

قال المسعودي: «بويق القاهر محمد بن احمد المعتضد بالله يوم الخميس  
 لليلتين بقيتا من شوال سنة عشرين وثلاثمائة، وخلع يوم الاربعاء لخمس خلون  
 من جمادي الأولى سنة اثنين وعشرين وثلاثمائة، وسملت عيناه، وكانت خلافته  
 سنة وستة اشهر وستة أيام ويكنى بأبي منصور وأمه أم ولد»<sup>(٦)</sup>.

(١) ظ : عبد الرسول الغفار، الكليني والكافي : ٢٤٥ .

(٢) ظ : المرجع نفسه : ٢٥٠ .

(٣) ابن الأثير، البداية والنهاية، ١١ / ١٩٩ .

(٤) ابن كثير، الكامل في التاريخ، ٨ / ٢٣٧، القرطبي، صلة تاريخ الطبري: ٢١ .

(٥) مروج الذهب، ٤ / ٣٣٢ .

(٦) المسعودي، مروج الذهب، ٤ / ٣٣٩ .

من الملاحظ ان مدة خلافته قصيرة جداً ومن سمات عصره تقلب الأحداث، وكثرة الفتن في الدولة، وتآمر الجيش والخدم جعل الحياة في عصره مضطربة أو الأمان مفقود أو الخوف السائد على كثير من الناس، وبالخصوص على كبار رجال الحكم من القادة والأمراء<sup>(١)</sup> وقام القاهر بقتل من كانوا متنفذين في الدولة أمثال مؤنس الخادم وبللق وابنه علي وقطع رؤوسهم ووضعها في خزانة الرؤوس كما جرت العادة عند العباسيين !!<sup>(٢)</sup>.

ج- عصر الراضي بالله من ٣٢٢ هـ إلى ٣٢٩ هـ .

قال المسعودي: «بويح الراضي بالله محمد بن جعفر المقتدر يكنى أبا العباس، يوم الخميس لست خلون من جمادي الاخر الأولى سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة فأقام في الخلافة إلى ان مضى في ربيع الأول عشرة ايام، سنة تسع وعشرين وثلاثمائة ومات حتف انفه بمدينة السلام وكانت خلافته ست سنين وأحد عشر شهراً وثلاثة أيام...»<sup>(٣)</sup>. وعصر الراضي لا يقل سوءاً عن الذين سبقوه فكانت الاوضاع السياسية في زمنه سيئة جداً، وبدى الضعف يدب في الدولة العباسية وذلك لان رأسها الاكبر وهو الخليفة ضعيف الشخصية وغير محنك في الحكم . وكان من صفاته كثرة الشرب والسكر والعريضة، ومجالسة الندماء والمغنين<sup>(٤)</sup>.

فأيامه هو ولعب وطرب، وتبديد الأموال بغير حق وتفريق الهدايا والتحف على الشعراء والمغنين وأهل السكر والغلمان والجواري<sup>(٥)</sup>، حتى عوتب على هذه التصرفات فأجاب «انا استحسن فعل أمير المؤمنين أبي العباس السفاح، لأنه كانت فيه فضائل لا تكاد تجتمع في احد، لا يحضره نديم ولا مغني... فينصرف إلا

(١) ظ : عبد الرسول الغفار، الكليني والكافي : ٢٥٣ .

(٢) ابن الأثير : الكامل في التاريخ، ٨ / ٢٦١ .

(٣) مروج الذهب، ٤ / ٣٥١ .

(٤) ظ : عبد الرسول الغفار، الكليني والكافي : ٢٥٤ .

(٥) المرجع نفسه: ٣٥٤ .

بصلة أو بكسوة، قلت أو كثرت...»<sup>(١)</sup>.

وفي هذا العصر بدأت الدولة العباسية تنقسم دويلات وتخرج كثير من الامصار الإسلامية من سيطرة الخليفة العباسي في ظل العصر الداخلي سيطر مرداويج - من الترك الديلم - على لامهرمز والاهواز، وذلك في عام ٣٢٢هـ...<sup>(٢)</sup> وظهر عبد الله البربري الذي كان له دور فعال في الاحداث السياسية التي جرت في الاهواز والبصرة، والسوس، واصبهان، وفارس، وواسط، والري وكرمان وغيرها، ومن الامصار والبلدان الواقعة جنوب العراق وشرقه<sup>(٣)</sup>، وأيضاً ظهور دولة بني بويه على الساحة السياسية والسيطرة على أغلب بلاد فارس.

وأيضاً الانقسامات الموجودة والتي شبهها المسعودي بدول «ملوك الطوائف» التي اعقبت رحيل الاسكندر<sup>(٤)</sup>، فقد نشئت الدولة الإسلامية العظمى إلى دويلات صغيرة فهذا كله دعى إلى ظهور دولة إسلامية كبرى استطاعت ان تلم بعض شتات المسلمين وأيضاً تخلصهم من النفوذ التركي الذي كان يسيطر على الخلافة الإسلامية في ذلك العصر الا وهي دولة بني بويه .

### ٣- الدولة التي عاصرها الصدوق (دولة بني بويه):

#### بداية ظهورهم على الساحة السياسية:

بدأ ظهور دولة بني بويه عندما حل الضعف بالخلافة العباسية وأخذت تفقد سيطرتها على الامصار الإسلامية وبقيت متشبثة في بغداد وبالتالي خسرت بغداد أيضاً وكان ثلاثة اخوة هم مؤسسي الدولة البويهية فقال عنهم ابن الأثير عند ذكر نسبهم : «وهم عماد الدولة أبو الحسن علي، وركن الدولة أبو علي الحسن ومعز

(١) المسعودي، مروج الذهب، ٤ / ٣٥١.

(٢) ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ٣ / ٣٩٨.

(٣) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٨ / ٣٠٦.

(٤) مروج الذهب، ٤ / ٣٥٥.

الدولة أبو الحسين احمد، أولاد أبي شجاع بويه بن فناخسرو بن تمام بن كوهي بن شيران شاه بن شيرويه .... ابن يزدجرد الملك أبن هرمز الملك ابن شابور ذي الاكتاف»<sup>(١)</sup>.

في بداية ثورة الديلم على الحكم العباسي كان الاخوة الثلاثة ضمن جيش (ماكان كاكي) فلما رأى أولاد بويه ضعف هذا القائد وعجزه قال له عماد الدولة نحن جماعة وقد صرنا ثقلاً عليك وعيلاً. وأنت مضيق والاصلح لك ان نفارقك لنخفف عنك مؤونتنا فإذا صلح امرنا عدنا إليك فإذن لهم فسار إلى (مرداويج) وأيضاً كان من الديلم وثار على بني العباس واستولى على اجزاء كبيرة من بلاد فارس وأفتدى بهما جماعة من قواد (ماكان كاكي) وتبعوهما فلما صاروا إلى (مرداويج) قبلهم احسن القبول وخلع على بني بويه وأكرمهما وقلد كل واحد من قواد (ماكان كاكي) الواصلين إليه ناحية من نواحي الجبل فكان نصيب علي بن بويه (كرج)<sup>(٢)</sup>.

فأحسن فيها السيرة وألقت الناس حوله وأحبوه، فحسده مرداويج وبعث إليه يستدعيه إليه فأمتنع من القدوم، وسار إلى اصبهان فحاربه نائبها فهزمه عماد الدولة هزيمة منكرة، واستولى على اصبهان، وانما كان معه سبعمائة فارس فقهر بها عشرة الاف فارس<sup>(٣)</sup>، وعظم في اعين الناس فلما بلغ ذلك مرداويج قلق منه، فأرسل جيشاً لمحاربتة فأخرجوه من اصبهان، فقصد اذريجان فاستولى عليها وحصل على أموال كثيرة جداً ثم أخذ بلدان كثيرة واشتهر امره وبعد صيته وحسنت سيرته، فقصدته الناس محبة وتعظيم، فاجتمع إليه من الجند خلق كثير وجم غفير، فلم يزل يترقى في مراقبي الدنيا حتى آل به وبأخويه الحال إلى ان ملكوا بغداد من ايدي الخلفاء العباسيين، وصار لهم فيها القطع والوصل، والولاية

(١) الكامل في التاريخ، ٨ / ٢٦٤

(٢) ظ : المصدر نفسه، ٨ / ٢٦٧.

(٣) ظ : ابن كثير، البداية والنهاية، ١١ / ١٩٧.



والعزل، واليهم تجبى الأموال، ويرجع اليهم في سائر الامور والاحوال<sup>(١)</sup>.

وبدأت المدن تسقط بيدهم واحدة بعد الأخرى إلى ان وصلوا إلى بغداد في سنة (٣٣٤هـ) وكان جيش البويهيين بيد احمد (معز الدولة) وصل بغداد ودخل دار الخليفة فولاه الخراج وجباية الأموال وخلع الخليفة على معز الدولة ولقبه ذلك اليوم (عز الدولة) ولقب أخاه علي (عماد الدولة) ولقب أخاه الحسن (ركن الدولة) وأمر ان تضرب القابهم وكناهم على الدنانير والدراهم<sup>(٢)</sup>.

فكانت الامور كلها بيد البويهيين وكان الخليفة العباسي مجرد منصب رمزي فالامير البويهي هو الذي ينصب الخليفة وهذا واضح منذ بداية امرهم حيث لم تمض أيام قليلة على دخولهم بغداد حتى خُلِعَ احمد المستكفي ونُصِبَ مكانه الفضل ابن المقتدر - المطيع لله - والخليفة كما نص المؤرخون لم يكن له دور في الحكم وانما كان منصب الخليفة منصباً شكلياً ولايتعدى الخطبة في صلاة الجمعة وامامة الناس في الصلاة<sup>(٣)</sup>.

حتى ان معز الدولة اراد ان ينهي الخلافة العباسية ويرجعها إلى العلويين فاستشار أصحابه فكلهم اشار عليه بذلك الا رجلاً واحداً من أصحابه كان سديد الرأي فيهم فقال لا ارى لك ذلك قال : ولم ذاك ؟ قال : لان هذا الخليفة ترى انت واصحابك انه غير صحيح الامارة لو امرت بقتله قتله أصحابك، ولو وليت رجلاً من العلويين اعتقدت انت واصحابك ولايته صحيحة فلو امرت بقتله لم تُطع بذلك، ولو أمر بقتلك لقتلك أصحابك، فلما فهم ذلك صرفه عن رأيه الأول وترك ما كان عزم عليه<sup>(٤)</sup>.

وفي الحقيقة بوسعنا القول إنَّ علياً (عماد الدولة) الذي كان يحكم فارس

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ١١ / ١٩٧.

(٢) ظ : ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٨ / ٤٥٠.

(٣) ظ : المصدر نفسه، ٨ / ٤٥٢، تاريخ ابن خلدون، ٣ / ٤٢٠.

(٤) ظ : ابن كثير : البداية والنهاية، ١١ / ٢٤٠.

يعتبر المؤسس لسلالة بني بويه، وكان السبب في ارتفاع علي بن بويه كما قال عنه ابن الأثير «انه كان سمحاً حليماً شجاعاً»<sup>(١)</sup>، واما الحسن (ركن الدولة) الذي كان يحكم الرّي واصفهان واحمد (معز الدولة) حاكم بغداد فأنهما كانا يتمتعان بالاستقلال التام في حكمهما.

بيد انهما كانا يكتنان لاختيهما الاكبر الاحترام والتقدير والاجلال وكانا يمثلانه، والدولة في عصر هؤلاء الثلاثة كانت تدار على اساس من الاحترام والاخوة ولم تجد الخلافات طريقها اليهم<sup>(٢)</sup>.

واستمروا في بسط سيطرتهم على اغلب الامصار العربية وخصوصاً في بلاد فارس والعراق والجزيرة العربية وكان الاخوة الثلاثة معروفين بالقوة والحزم كلهم بنفس الوقت كانت عندهم روح التسامح مع الرعية.

فبعد وفاة علي (عماد الدولة) في سنة (٣٣٨هـ) والذي كان يشغل منصب امير الأمراء فصار مكانه أخوه (ركن الدولة).

قال عنه ابن الأثير «كان حليماً كريماً واسع الكرم كثير البذل حسن السياسة لرعاياه وجنده رؤوفاً بهم، عادلاً في الحكم بينهم، وكان بعيد المهمة، عظيم الجهد، متحرراً عن الظلم، مانعاً لاصحابه منه، عفيفاً عن الدماء، يرى عليهم ويصونهم عند التبذل، وكان يقصد المساجد الجامعة في اشهر الصيام للصلاة ويتنصب لرد المظالم ويتعهد العلويين بالأموال الكثيرة أويتصدق بالأموال الجليلة على ذوي الحاجات ويلين جانبه للخاص والعام»<sup>(٣)</sup>.

ويعد من خيرة حكام بني بويه فقد كان يحب العلم والعلماء ويقربهم وكان الشيخ الصدوق عليه السلام من اكثر المقرين لديه، واستمرت امارته أربعاً وأربعين عاماً وتوفي سنة (٣٦٦هـ) فقال ابن الأثير : «فأصيب به الدين والدنيا جميعاً لإستكمال

(١) الكامل في التاريخ، ٨ / ٢٦٨ .

(٢) ظ : الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٥ / ٤٢ .

(٣) الكامل في التاريخ، ٨ / ٦٧٠ .

جميع الخيفية»<sup>(١)</sup>، وكان عمره زاد على السبعين وقال ابن كثير: «عمره تجاوز التسعين وكان حليماً وقوراً كثيراً الصدقات محباً للعلماء فيه بر وكرم وإيثار وحسن العشرة والرياسة حنوناً على الرعية وأقاربه»<sup>(٢)</sup>.

أما الأخ الثالث وهو احمد (معز الدولة) وحاكم بغداد فكان كالثائب عن اخوته ولا يخرج عن طاعتهما فكان له دور كبير في بناء بغداد بعد الخراب من الفتن وسيأتي الكلام كيف كان له دور في إحياء عقائد الشيعة ومراسيم عاشوراء والغدير، توفي (معز الدولة) سنة (٣٥٦هـ) فلما حضرته الوفاة وصى ولده (بختيار) بطاعة عمه (ركن الدولة) واستشارته في كل ما يفعل وبطاعة (عضد الدولة) ابن عمه لأنه كان اكبر منه سناً وأقوم بالسياسة، فخالف وصية أبيه واشتغل باللهو واللعب وعشرة النساء والمساخر والمغنين وفي سنة (٣٦٧هـ) قتله (عضد الدولة) بعد ان هرب إلى الموصل وجيش جيشاً من المتمردين لقتال (عضد الدولة)<sup>(٣)</sup>.

أما (عضد الدولة) وهو يعد من أقوى حكام بني بويه وهو ابن (ركن الدولة) وصار أمير الامراء بدل أبيه ولم يكتف بذلك اللقب بل لقب بشاهنشاہ أي ملك الملوك وهو أول من لقب بهذا اللقب<sup>(٤)</sup>.

وكان بروز (عضد الدولة) بعد وفاة عمه (عماد الدولة) إذ خلفه في حكم اصفهان وشيراز وبلاد الكرج.

بلغت الدولة البويهية شأناً كبيراً في عهد (عضد الدولة) . وشهدت إنجازات حضارية راقية على يديه، إلى جانب نجاحه في توحيد مناطق الدولة وجمعها تحت نفوذه، فبعد دخوله بغداد بعد ان كانت بيد ابن عمه (بختيار) بدأ في عمارتها

(١) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٨ / ٦٧٠ .

(٢) البداية والنهاية، ١١ / ٣٢٢ .

(٣) ظ : ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٨ / ٥٧٥ و ٦٩١ .

(٤) ابن كثير، البداية والنهاية، ١١ / ٣٤٠ .

واعادة ما تهدم من مساجدها واسواقها واقام الميادين والمنتزهات، واصلح الطريق بين مكة والمدينة، واقام سدة السهيلة بالقرب من مدينة النهروان بالعراق، واعاد حفر الانهار التي اندثرت وهو ما أسهم في ازدهار الزراعة<sup>(١)</sup>.

ويذكر له انه امر بإخراج أموال الصدقات وتسليمها للقضاة والاعيان لاعانة من يستحق من الفقراء وذوي الحاجات واعانة العاطلين الذين لا يجدون اعمالاً يقتاتون منها<sup>(٢)</sup>.

وشهدت الحياة العلمية في عهده ازدهاراً واسعاً، إذ قرّب إليه العلماء، واكرم وفادتهم، واغدق عليهم بالعتاء واحاطهم بكل مظاهر التكريم والتبجيل، وكان مجلسه منتدى يجتمع فيه الفقهاء والمحدثون والنحاة، والادباء والشعراء، والاطباء والمهندسون تدور فيه المناقشات العلمية وتطرح القضايا على مائدة البحث، يدلي كل منهم بما عنده، وكان عضد الدولة يشترك معهم في هذه المناقشات<sup>(٣)</sup>.

وقد اتصل به العلماء وألقوا له الكتب فهذا أبو علي الفارسي من اكبر علماء العربية، ألف له كتاب (الايضاح) و(التكملة) في النحو وكان عضد الدولة يقول : انا غلام أبي علي في النحو.

ومنهم أيضاً أبو إسحاق الصابي الذي ألف له كتاب (التاجي في اخبار بني بويه) وعلي بن العباس المجوسي الذي صنف (الكناش العضدي) في الطب، وأبو الحسن ابن عمر الرازي، وكان فلكياً كبيراً صنع لعضد الدولة كرة كبيرة تمثل السماء بما فيها من نجوم وكواكب<sup>(٤)</sup>.

(١) ظ : ابن كثير، البداية والنهاية، ١١ / ٣٤٠.

(٢) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٩ / ١٨.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) ظ : ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٩ / ١٩.

ولعل من ابرز انجازات (عضد الدولة) البويهى أنشاؤه (ليمارستان) كبير نسب اليه، فعرف باسم اليممرستان العضدي أقامه سنة (٣٧١هـ) في الجانب الغربي من بغداد<sup>(١)</sup>.

و(اليممارستان) كلمة فارسية تعني المستشفى أو دار المرضى . ولم تطل الحياة (بعضد الدولة) فتوفى بداء الصرع في بغداد سنة (٣٧٢هـ) عن ثمانية واربعين عاماً<sup>(٢)</sup>.

وحمل إلى مشهد أمير المؤمنين علي عليه السلام فدفن فيه<sup>(٣)</sup>. ويمكن القول إنَّ بعد وفاته بدأت الدولة البويهية تسير نحو الضعف إذ ان اولاده صاروا يتنازعون على السلطة واستمرت الخلافات بينهم إلى ان انتهت الدولة البويهية في عام (٤٤٧هـ) وانطوت صفحة مشرقة من تاريخ الدولة الإسلامية وسمي العصر الذي كانت فيه هذه الدولة بالعصر الذهبي للدولة الإسلامية أو عصر النهضة الإسلامية<sup>(٤)</sup>.

#### ٤ - السياسة التي اتبعها بني بويه ازاء الدين:

لقد اهتم آل بويه بالعلماء واهل العلم، وأيضاً اهتموا بأمور الدين فأنشأوا المدارس ودور العلم وشيدوا المكتبات وقربوا الوجهاء من الناس واستجابوا لأمر الرعية وثبتوا العدل بينهم واهتموا بالعتبات المقدسة، وبنوا المراقد وشيدوا الخانات للزائرين في المدن وأوقفوها، لينتفع منها ابن السبيل والفقراء، واستتب الامن في جميع المملكة وعم الرخاء ورخصت الاسعار في زمانهم، حتى مدحهم العدو

(١) ظ: ابن كثير، البداية والنهاية، ١١ / ٣٤٠ .

(٢) ظ: المصدر نفسه.

(٣) ظ: المصدر نفسه.

(٤) ظ: آدم متز، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع أو عصر النهضة .

والصديق وان اخبارهم مليئة بكتب التاريخ<sup>(١)</sup>.

قال ابن الأثير في ذكر الاحداث سنة (٣٦٩هـ) «في هذه السنة شعر (عضد الدولة) في عمارة وكانت قد خربت بتوالي الفتن فيها وعمّر مساجدها واسواقها وادرّ الأموال على الأئمة والمؤذنين والعلماء والقراء والغرباء والضعفاء الذين يأوون إلى المساجد..... واطلق مكوس الحجاج واصلح الطريق من العراق إلى مكة شرفها الله تعالى وأطلق الصلاة لإهل البيوتات والشرف والضعفاء المجاورين بمكة والمدينة وفعل ذلك بمشهد علي والحسين عليهما السلام وسكن الناس من الفتن واجرى الحريات على الفقهاء والمحدثين والمتكلمين والمفسرين والنحاة والنسايين والاطباء والحساب والمهندسين...»<sup>(٢)</sup>.

#### ٥ - سيرة بني بويه مع العلماء:

حظي العلماء في زمن بني بويه بالرعاية والاهتمام وتقريبهم واعطائهم المناصب المهمة في الدولة ولقد سعى معظم حكام بني بويه إلى ان يختاروا وزرائهم من العلماء فمن وزرائهم برز علماء كبار مثل أبي الفضل محمد بن العميد، وكان وزير (ركن الدولة) الحسن بن بويه وكان ابن العميد فيلسوفاً ووحيد عصره في علم الفلسفة والنجوم والادب وكان يسمى الجاحظ الثاني توفي سنة (٣٦٠هـ)<sup>(٣)</sup>.

ومن وزرائهم صاحب بن عباد وهو إسماعيل بن عباد أبو القاسم ويلقب كافي الكفاة صاحب<sup>(٤)</sup> وكان صاحب عالماً بفنون كثيرة وفي الرياض العلماء «ان صاحب الكافي أبو القاسم اسماعيل بن علي الحسن بن عباد.... الطلقاني عالم فاضل ماهر شاعر اديب محقق متكلم عظيم الشأن جليل الشأن جليل القدر في

(١) ظ: ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٨ / ٢٦٤، البداية والنهاية، ١١ / ١٩٦، والذهبي، تاريخ

الإسلام، الجزء ٢٦، ٢٥، ٢٤، وتاريخ ابن خلدون، ٣ / ٣٩٤.

(٢) الكامل في التاريخ، ٨ / ٧٠٤.

(٣) ظ: مقدمة لجنة التحقيق كتاب الهداية: ١٣٤، نقلاً عن كتاب شذرات الذهب، ٤ / ٣١٢.

(٤) أبو الفرج ابن الجوزي، المنتظم في التاريخ، ١٤ / ٣٧٥.

العلم والادب والدين والدنيا ولاجله ألف ابن بابويه عيون الاخبار»<sup>(١)</sup>.  
وقد توفي كافي الكفاة اسماعيل بن عباد الطلقاني في ٢٤ من صفر سنة  
(٣٨٥هـ) ولقب بالصاحب لمصاحبه لاستاذه ابن العميد<sup>(٢)</sup>.  
وايضاً من وزرائهم العلماء الشيخ الرئيس ابن سينا المتولد (٣٧٥هـ)  
(ت ٤٢٨هـ) وكان وزيراً (لشمس الدولة).

وهو الشيخ الرئيس أبو علي الحسين بن عبدالله بن الحسن بن علي بن سينا  
كان ابوه من أهل بلخ فهاجر إلى بخارى وتزوج في قرية افشيد فولد له أبو علي  
وفيها تعلم علوم القرآن والادب والفقه والرياضيات والمنطق والفلسفة والطب  
وفي بخارى تولى طبابة السلطان ابن نوح بن منصور وبعده استفاد من مكتبته  
النفيسة وألف كتب كثيرة في المنطق والفلسفة والرياضيات والطب والاهليات  
وغيرها، وبعد وفاة أبيه تحول من بخارى إلى مختلف المدن حتى استقر في همدان  
واستوزره (شمس الدولة) فوافق الشيخ الرئيس لكن بعد وفاة (شمس الدولة)  
طلب ابنه من الشيخ قبول الوزارة فأمتنع<sup>(٣)</sup>.

وان توليتهم للعلماء لمنصب الوزير - ولا يخفى ان منصب الوزير سابقاً يعد  
كمنصب رئيس الوزراء في الوقت الحاضر - يدل على حكمة وحنكة هؤلاء الحكام  
وميوهم إلى العلم والعلماء بحيث ان المعارف الإسلامية ازدهرت في عصرهم مما  
دفع «جوئل - ل - كرم» إلى تعبير عن هذا العهد بـ(عصر النهضة الإسلامية)<sup>(٤)</sup>.

## ٦ - البويهيون والشيعة:

يستفاد من كتب التاريخ ان حكام بني بويه كانوا على مذهب التشيع<sup>(٥)</sup>،

(١) الافندي، رياض العلماء، ١ / ٨٤.

(٢) المنتظم في التاريخ، ١٤ / ٣٧٥.

(٣) ظ: مقدمة التحقيق كتاب الهداية: ١٣٤.

(٤) المرجع نفسه.

(٥) ظ: الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٦ / ١١، المنتظم في التاريخ، ١٤ / ١٤٠.

وقد سعى زعماء هذه السلالة في نشر مذهب التشيع<sup>(١)</sup>، فيما حظيت الاديان الأخرى بكامل الحرية اثناء عهدهم حتى ان غير المسلمين من كان يشغل المناصب الحساسة في حكومة بني بويه فعلى سبيل المثال كان وزير (عضد الدولة) نصرانياً<sup>(٢)</sup>.

فيما كان شاباً نصرانياً من أهل الري يسمى اسراييل يتولى ديوان الحساب لدى (معز الدولة)<sup>(٣)</sup>.

وان اهم مكسب للشيعة في عهد بني بويه هو التجاهر بمعتقداتهم دون اللجوء إلى التقية وفي الحقيقة اتخذ مذهب الدولة طابع التشيع دون الاعلان عن ذلك رسمياً<sup>(٤)</sup>.

وحرص زعماء هذه السلالة على احياء عقائد الشيعة من حزن أو فرح، ففي محرم سنة (٣٥٢هـ) كان (معز الدولة) من جملة الخارجين في بغداد للعزاء والنوح على سيد الشهداء أبي عبد الله الحسين عليه السلام، وكان هذا اليوم هو أول يوم يُنّاح فيه على الحسين عليه السلام<sup>(٥)</sup>، واستمر الحال بإحياء مراسم عاشوراء في السنين التي اعقبت هذا التاريخ لسنوات طويلة .

ولم يقف الحد عند ذكرى عاشوراء ولا في الاحزان فقط بل فرحوا لفرح الشيعة ففي الثامن عشر من ذي الحجة للسنة (٣٥٢هـ) أقاموا المهرجانات بشكل رسمي بمناسبة يوم الغدير واستمروا على ذلك سنين طويلة<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ١١ / ٣٥٢.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ظ : مقدمة التحقيق لكتاب الهداية : ١٣٢، نقلاً عن كتاب تاريخ ده هزار ساله ايدان، ٢ / ٣١١ .

(٤) أبو الفرج ابن الجوزي، المنتظم في التاريخ، ١٤ / ١٤٠.

(٥) ظ : الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٦ / ١١ : ابن كثير البداية والنهاية، ١١ / ٢٧٦، المنتظم في التاريخ،

١٤ / ١٤٠.

(٦) الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٦/١١، ابن كثير، البداية والنهاية، ١١ / ٢٧٦.



وفي عام (٣٦٣هـ) أمر (عضد الدولة) بنصب لوح على تخت جمشيد خطت عليه اسماء الأئمة الاثني عشر مع عبارات السلام والتحية عليهم<sup>(١)</sup>.  
 وجسدوا ميولهم للشيعة من خلال بناء مراقد الأئمة عليهم السلام فقد بنى (عضد الدولة) مرقد الامام علي عليه السلام ومرقد الامام الحسين عليه السلام في كربلاء ولما توفي أمر ان يدفن بجوار مرقد الامام علي عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

## ٧ - الشيخ الصدوق وبني بويه:

ان الشهرة الواسعة التي نالها الشيخ الصدوق رحمته الله، والذي كان يعد من كبار العلماء الشيعة في منتصف القرن الرابع الهجري وتحديدأ بعد الغيبة الصغرى للإمام الحجة المنتظر (عجل الله فرجه) وما عرفناه سابقاً من ميول بني بويه للعلماء وميولهم للشيعة بشكل خاص كل هذه الامور جعلت الشيخ الصدوق له مكانة عالية عند بني بويه وبشكل خاص عند (ركن الدولة) وابنه (عضد الدولة) فقد عاش الصدوق في ظل حكم (ركن الدولة) حوالي اربع واربعين عاماً وكانت له مناظرات عديدة في مجلس (ركن الدولة) البويهني وقد الف الشيخ الصدوق كتاباً بهذه المجالس اسماء الأمالي وأيضاً عدّه النجاشي من ضمن كتبه<sup>(٣)</sup>.

وان علاقة الشيخ الصدوق مع الملك البويهني (ركن الدولة) واضحة من خلال ذكر الشيخ الصدوق له وكان يترضى عليه عندما يذكر اسمه فمثلاً عندما ذكره في مناظرة وقعت بينه وبين الملحدين في مجلسه قال : «فلقد كلمني بعض الملحدين في مجلس الامير السعيد ركن الدولة رحمته الله»<sup>(٤)</sup>.

وترضيه على الملك لم يكن من باب التقية ولا خوفه من سطوة السلطان

(١) ظ : مقدمة لجنة تحقيق كتاب الهداية : ١٣٦ نقلاً عن احيائي فوهنكي در عهد آل بويه : ٨٢ .

(٢) ظ : مقدمة لجنة التحقيق كتاب الهداية : ١٣٦ نقلاً عن كتاب احيائي فوهنكي در عهد آل بويه : ٨٢ .

(٣) ظ : النجاشي، رجال : ٢٩٢ .

(٤) (٤) الصدوق، إكمال الدين، ١ / ١٠٣ .

لكنه كان يرى انه أهلاً للثقة وجديراً بالترضي عليه لموقف هذا الرجل من العلم والعلماء وتقريبه لهم ولشعبة أهل البيت بشكل خاص.

وقوة علاقة الصدوق بالملك البويهى (ركن الدولة) أكدها في كتاب عيون أخبار الرضا فقال : «لما أستاذت الامير السعيد ركن الدولة في زيارة مشهد الرضا فأذن لي في ذلك سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة...»<sup>(١)</sup>.

وهذا الكلام يدل على الاحترام المتبادل بين الطرفين إذ أن الشيخ الصدوق لا يذهب للزيارة الا بإذن من (ركن الدولة).

ولم يحدنا التاريخ بوجود علاقة كهذه مع بقية حكام بني بويه لكن من الملاحظ في سيرتهم وتقريبهم للعلم والعلماء نستطيع القول بأن الشيخ الصدوق كانت له المكانة المرموقة عند جميع حكام هذه السلالة، وان الشيخ الصدوق كان يصول ويجول في مناظرة خصومه في مجالس البويهيين وكانت له مناظرات عديدة وقد جمع الشيخ جعفر الدورى مناظرات الشيخ الصدوق عليه السلام في كتاب على عهده<sup>(٢)</sup>، وذكر النجاشي جملة كتب الشيخ الصدوق عليه السلام ذكر المجلس الذي جرى له بين يدي (ركن الدولة)، ذكر مجلس آخر، ذكر مجلس ثالث، ذكر مجلس رابع، ذكر مجلس خامس<sup>(٣)</sup>.

### أهم مزايا والمجازات الحكم البويهى:

١ - امتاز عهد آل بويه بالخصب العلمى والادبى بتأثيرهم الخاص، أو بتأثير وزرائهم، وذلك انهم استوزروا العلماء واعتمدوا عليهم في التخطيط وتدير شؤون الحرب وامور السياسة والادارة والمال، ولقد ذاع صيتهم في ميدان الادب والفلسفة والعلم، فكان اثرهم في الحياة الفكرية قوياً جداً.

(١) الصدوق، عيون الاخبار، ٢ / ٤٨٥-٤٨٦.

(٢) مجالس المؤمنين، ١ / ٤٦٥.

(٣) النجاشي، رجال : ٢٩٢.

٢ - الاستقرار السياسي من ميزات عصرهم إذ أنّ الخلفاء العباسيين لم يتعرضوا - في عهد بني بويه - للتغير والتبديد أو لمهزلة الانتخاب الشكلي فلم يستبدل الخلفاء بسرعة كما كان ذلك في العصر السابق، فقد حكم المطيع لله ٢٩ سنة (٣٣٤هـ-٣٦٣هـ) والطائع بالله ١٨ سنة (٣٦٣هـ-٣٨١هـ) والقادر ٤١ سنة (٣٨١هـ-٤٢٢هـ).

٣ - اظهر الحكام البويهيون على عكس من سبقهم من الامراء والملوك التي انطوت في ظلهم حكم الخلافة العباسية المزيد من الاحترام والتنسيق مع السلطة العليا في المواقف والمحافل الرسمية.

٤ - الاهتمام بالقطاع الاقتصادي وخاصة مجالي الزراعة والري، إذ أنّ الحكام البويهيين قاموا بجفر الجداول وتهيتها للملاحة . وكانت الانهار ببغداد قد دفنت مجاريها فأمرها بجفرها من جديد واقامت القناطر والجسور وعملت عملاً محكماً.

٥ - الاهتمام بالجانب الديني فقاموا بعمارة المساجد والمراقد المقدسة وبناء مرقد الامام علي عليه السلام وولديه الحسين والعباس عليهما السلام وبناء السور حول مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وتقريب علماء الدين وبذل الأموال لهم.

٦ - الاهتمام بجانب الخدمات الاجتماعية فقد أمر الحكام البويهيون وبالخصوص (عضد الدولة) الذي أمر بدر الارزاق على قوام المسجد والمؤذنين وأئمة الصلاة والقراء، واقامة الجديات لمن يأوى إليها من الغرباء والضعفاء واعطاء الأموال لكل محتاج وان لم يكن مسلماً . والرعايا بالجانب الصحي وتشيد مراكز الصحية العديدة للناس وفي عهد آل بويه شيد (البيمارستان) مستشفى كبير في بغداد وصدرت أوامر برعاية العجزة والمرضى وتقديم العون المادي والمعنوي لهم.

٧ - العمل على نشر الامن وتأمين الاستقرار في البلاد ورعاية مصالح عامة الناس وامنهم.

## ثانياً: الحياة الفكرية في عصر الصدوق:

### ١- الحالة العلمية والفكرية في القرن الرابع:

تعد المئة الرابعة والخامسة من التاريخ الهجري من أخصب الفترات عطاءً وتميزاً في تأريخ المذهب الإمامي، ولا نبالغ إذا اعتبرناها عقد القلادة بين القرون الثلاثة الأولى وماتلا هذه الفترة من القرون<sup>(١)</sup>.

وفي هذه الحقبة بالذات تم تثبيت الهوية الفكرية والعلمية للتشيع في زمن الغيبة بنحو افضل مما سبق وحددت معالمه بنحو أدق بعد ان مرّ في أوائل أمد الغيبة بمنعطفات حرجة كانت كل واحدة منها كافية لتقويض كيانه ومحو هويته لولا رعاية الله ...<sup>(٢)</sup>.

وتميز القرن الرابع بظاهرتين<sup>(٣)</sup>، كاد يتفق عليهما مؤرخو العلوم ومصورو عصورها على تميز القرن الرابع بهما:

الظاهرة الأولى: بلوغ العلوم والفنون الادبية درجة من النضج والتكامل لم يسبق ان بلغت في العصور الماضية، ونصبياً من الدقة والوفاء لم يعد معهما للعصور الاتية بعد الرابع الا الأخذ بمناهجه ومذاهبه، في شيء من التوسع والشرح، أو الاختصار والإجمال<sup>(٤)</sup>.

الظاهرة الثانية: تمايز العلوم فيما بينها أو عدم التداخل بين مسائلها، ووضوح المذاهب الإسلامية بما كُتب من أصول العقائد فيها<sup>(٥)</sup>.

---

(١) ظ: صفاء الخزرجي، مجلة فقه أهل البيت، العدد ٤ / ١٥٩ نقلا عن كتاب الحضارة الإسلامية في القرن الرابع، آدم متز.

(٢) ظ: المرجع نفسه.

(٣) ظ: د. عبد الرزاق محي الدين، ادب المرتضى: ٣١.

(٤) عبد الرزاق محي الدين، ادب المرتضى: ٣١.

(٥) ظ: المرجع نفسه: ٣٢.

سوف نتناول بشكل مختصر كيف تطورت بعض العلوم في القرن الرابع الهجري :

## ١- تفسير القرآن :

قبل القرن الرابع كان التفسير في الأغلب تفسيراً بالمأثور من الحديث الشريف سواء كان من النبي ﷺ أو من أئمة أهل البيت عليهم السلام عند الإمامية أما التفسير في الرأي لم يكن موجوداً قبل هذا القرن وان وجد فهو قليل ومقتصر على المعتزلة.

ما ان حل القرن الرابع حتى قام التفسير بالرأي ينافس التفسير بالرواية، واصبح للتفسير مدرستان وواضحتا المعالم والحدود<sup>(١)</sup>.

كما ظهرت تفاسير قرآنية تجمع بين المدرستين أو تنهج احد المنهجين وكان من ابرز مفسري هذا القرن بالنسبة للشيعة الإمامية .

وهم : علي بن موسى بن بابويه القمي (ت ٣٢٩هـ)، له كتاب في التفسير وتفسير العياشي (ت ٣٢٠هـ) وتفسير علي بن إبراهيم القمي المعروف بتفسير القمي (ت ٣٢٩هـ) (وهو مطبوع)، وتفسير فرات ابن إبراهيم الكوفي (ت ٣٥٢هـ) (وهو مطبوع)، وتفسير محمد بن سعيد بن هلال الكوفي، وتفسير أبي عبد الله الكاتب النعماني، ومحمد بن الحسن الشيباني .

وأيضاً الشيخ الصدوق من اعلام هذا الفن وان لم يصل اليه كتابه في التفسير وكانت من جملة آثاره المفقودة والبالغة ٢٨٤ كتاباً مفقود تقريباً .

## ٢- الحديث الشريف :

فما جاء القرن الرابع الا والحديث بلغ ذروته في الفخامة والكثرة إذ دونت فيه كتب كثيرة، حيث بلغ العدد عند أهل السنة ستمائة ألف حديث<sup>(٢)</sup>، اما لدى

(١) حسن الصدر، الشيعة وفنون الإسلام : ١٣ .

(٢) ظ : احمد امين، ظهر الإسلام، ١ / ٤٠ .

الشيعة فقد اكتمل نصف كتبهم الاربعة في هذا القرن وهما (الكافي) والذي بلغ أكثر من ستة عشر الف حديث و(من لا يحضره الفقيه) والبالغ ستة الآلف حديث ولم يقصر هذا القرن على هذين العلمين فقد برز الكثير من العلماء في هذا المجال منهم الشيخ محمد بن الحسن بن الوليد (ت ٣٣٤ هـ) والحسين بن حمدان الخصبي المتوفى (٣٣٤ هـ) وكتابه مطبوع عنوانه (الهداية الكبرى)، ومحمد بن همام الاسكافي (ت ٣٣٦ هـ) وكتابه أيضاً مطبوع وعنوانه (التمحيص) والقاضي النعماني (ت ٣٦٣ هـ) وكتابه مطبوع بعنوان (شرح الاخبار) وجعفر بن محمد بن قولويه (ت ٣٦٧ هـ) ومحمد بن إبراهيم النعماني (ت ٣٨٠ هـ) وكتابه الغيبة، وغيرهم الكثير الذين لم تصل آثارهم إلينا.

### الفقه الإسلامي:

شهد هذا القرن ضعفاً في الحياة الفقهية عند السنة نتيجة لسدهم باب الاجتهاد، فبعد فتحهم اياه في القرون التي سبقت، ولكنه شهد نشاطاً فقهياً هائلاً لدى الإمامية وقد كان باب الاجتهاد مسدوداً لديهم من قبل ففتحوه<sup>(١)</sup>.

بعد توسط القرن الرابع - بعد الغيبة الصغرى - احسن الإمامية بضرورة فتح باب الاجتهاد بعد أن خلي بينهم وبين الاحاديث ولا يرجعون إلى امام معصوم . ولعل من ابرز علماء الإمامية في هذا الفن والذين يعتبرون من أوائل المجتهدين هو علي بن موسى بن بابويه القمي والد الشيخ الصدوق إذ كان الاصحاح ينزلون كلامه كالنص المنقول<sup>(٢)</sup>، وأيضاً الشيخ محمد بن الحسن بن الوليد - فهو من الفقهاء الاجلاء - والشيخ الصدوق إذ كان لهؤلاء الدور في نشوء مدرسة (قم والري) والتي كان تأسيسها وظهورها من الربع الأول من القرن الرابع إلى النصف الأول من القرن الخامس أيام السيد مرتضى وشيخ الطائفة الطوسي.

(١) د. عبد الرزاق محي الدين، ادب المرتضى : ٣٦.

(٢) المجلسي، بحار الانوار، ١٠ / ٤٠٥ .

وكانت من ملامح هذه المدرسة بل وأهمها هو التوسعة في تدوين الحديث وجمعه وخلفت هذه المدرسة الموسوعتين الكبيرتين (الكافي) و(من لا يحضره الفقيه)، ومع ذلك فقد كان البحث الفقهي في هذه الفترة يقضي مراحل نموه الأولية ولم يقدر بعد ان يبلغ حد المراهقة فكانت الرسائل الفقهية في هذه الفترة لا تتجاوز عرض الاحاديث من غير تعرض للمناقشة والاحتجاج وتقرر لاراء بحثها وتفريع فروع جديدة عليها .

وفي النصف الثاني من القرن الرابع الهجري برز علمان من كبار علماء الشيعة بعد الغيبة الصغرى وهم الشيخ المفيد (٣٣٦هـ - ٤١٣هـ) والسيد مرتضى علم الهدى (٣٥٥هـ - ٤٣٦هـ).

### علم الكلام:

أطل القرن الرابع وعلم الكلام يمشي إلى عليائه بقوة<sup>(١)</sup>، بعد ان اصابته نكسة في عهد المتوكل<sup>(٢)</sup>، فقد كان له من سياسة العصر مساندة دافعة، فقد كان (البويهيون) بحكم تشيعهم وفارسيتهم ميالين إلى الفلسفة، والكلام شعبة من شعبها.

نبغ في هذا القرن من أهل السنة (قاضي القضاة عبدالجبار) (ت ٤١٥هـ) ويعد رأس الاعتزال في كل عصوره حتى قيل : انه أول من فتق علم الكلام، ونشر بذوره، وانتهت إليه عامة المعتزلة حتى صار شيخها وعالمها<sup>(٣)</sup>.

### أما متكلمو الشيعة في هذا القرن نذكر منهم :

١ - الحسن بن علي بن أبي عقيل : أبو أحمد العماني، الحذاء، فقيه، متكلم ثقة له كتب في الفقه والكلام منها : كتاب (التمسك بجبل آل الرسول) كتاب

(١) ظ : عبد الرزاق محي الدين، أدب المرتضى : ٣٩ .

(٢) أحمد أمين، ظهر الإسلام، ١ / ٢٢١ .

(٣) المرجع نفسه، ١ / ٢٢٢ .

مشهور في الطائفة<sup>(١)</sup>.

٢ - اسماعيل بن علي بن إسحاق بن أبي سهل بن نوبخت : كان شيخ المتكلمين من أصحابنا وغيرهم، له جلاله في الدنيا والدين صنف كتب كثيرة منها كتاب الاستيفاء في الامامة، التنبيه في الامامة، وكتاب الجمل في الامامة، وكتاب في استحالة رؤية القديم<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن النديم : أبو سهل، اسماعيل بن علي بن نوبخت، من كبار الشيعة، وكان أبو الحسن الناشي يقول : إنه استأذنه، وكان فاضلاً، عالماً، متكلماً، وله مجالس في حضرة جماعة من المتكلمين ... وذكر فهرس كتبه<sup>(٣)</sup>.

٣ - الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه : (أخو الصدوق) القمي، ثقة، روى عن أبيه إجازة، وله كتب منها : كتاب التوحيد ونفي التشبيه فهو من اعيان القرن الرابع هو وأخوه ولد بدعوة صاحب الامر عليه السلام، وترجمة ابن حجر<sup>(٤)</sup>.

٤ - محمد بن بشير الحمدوني (أبو الحسين السو نجردي) : متكلم جيد الكلام، صحيح الاعتقاد، كان يقول بالوعيد، له كتب، منها كتاب المقنع في الإمامة، كتاب المنقذ في الإمامة<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن حجر : كان زاهداً ورعاً متكلماً، على مذهب الإمامية وله مؤلفات في نصرته مذهبه<sup>(٦)</sup>.

٥ - يحيى أبو محمد العلوي من بني زيارة : علوي، سيد، متكلم، فقيه، من

---

(١) النجاشي، رجال : ٤٨ .

(٢) المصدر نفسه، ٣١ - ٣٢ .

(٣) ابن النديم، الفهرست : ٢٦٥ .

(٤) النجاشي، رجال : ١٨٩، ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ٢ / ٣٠٦ .

(٥) لسان الميزان، ٢ / ٢٩٨ .

(٦) ابن حجر، لسان الميزان، ٥ / ٩٣ .



أهل نيشابور قال عنه الطوسي : جليل القدر، عظيم الرئاسة، متكلم، حاذق، زاهد، ورع، لقي جماعة ممن لقوه وقرأ عليه، له كتاب إبطال القياس، وكتاب في التوحيد<sup>(١)</sup>.

٦ - محمد بن عبد الرحمن بن قية الرازي، أبو جعفر : متكلم، عظيم القدر حسن العقيدة، قوي في الكلام، له كُتُب في الكلام، وقد سمع الحديث، واخذ عنه ابن بطة وذكره في فهرسته وقال عنه العلامة الحلبي كان حاذقاً شيخ الإمامية في عصره<sup>(٢)</sup>، وذكر له ابن النديم من جملة كتبه : كتاب الإمامة، وكتاب الإنصاف في الإمامة<sup>(٣)</sup>.

٧ - علي بن وصيف، . أبو الحسن الناشئ (٢٧١هـ - ٣٦٥هـ) ذكره النجاشي وقال : الشاعر المتكلم وذكر له كتاباً في الإمامة<sup>(٤)</sup>.

٨ - الحسن بن موسى، أبو احمد النوبختي : قال عنه النجاشي شيخنا المتكلم المبرز على نظرائه في زمانه قبل الثلاثمائة وبعدها ثم قال وله كُتُب كثيرة منها : كتاب فرق الشيعة وكتاب الجامع في الإمامة، وكتاب التوحيد الكبير وكتاب التوحيد الصغير<sup>(٥)</sup>.

هؤلاء الناس هم بعض أعلام الشيعة ومتكلموهم في القرن الرابع الهجري والذين زادوا عن حياض الإسلام والتشيع، أتينا بأسمائهم في هذا المقام كنموذج من رجالات الشيعة الأفاض الذين ساهموا مع اخوانهم من المفكرين المسلمين في بناء صرح الحضارة الإسلامية الخالد ونختم بحثنا هذا بذكر أكبر فطاحلة الكلام ورجاله الأفاض.

(١) الفهرست : ٢٦٤.

(٢) خلاصة الاقوال : ١٤٣.

(٣) الفهرست : ٢٦٢.

(٤) ظ: النجاشي، رجال : ٣٧١.

(٥) المصدر نفسه : ٦٣.

رجل قل ما يسمع الدهر بمثله، ونقصد به شيخ الامة وأستاذ المتكلمين وهو الشيخ المفيد رحمه الله الذي نطق بعلمه وورعه وتقاه لسان كل موافق ومخالف . قال عنه معاصره ابن النديم «ابن المعلم أبو عبدالله، في عصرنا انتهت رئاسة متكلمي الشيعة اليه، مقدم في صناعة الكلام على مذهب أصحابه، دقيق الفطنة، ماضي الخاطرة، شاهدته فرأيته بارعاً...»<sup>(١)</sup>.

وأيضاً لا بد من الاشارة ان الشيخ الصدوق رحمه الله كان من علماء هذا الفن والدليل عليه مناظراته الكثيرة في مجلس أمراء بني بويه وأيضاً مؤلفاته في الاعتقادات والكلام والتي تبلغ خمسة وعشرين كتاباً.

### الفهرسة:

عرفت الحضارات القديمة نوعاً من البيلوغرافيا، كما يعكس ذلك امثال فهارس مكتبة نينوى والاسكندرية<sup>(٢)</sup>.

ونصت المصادر اللغوية على ان (الفهرس) معرب (فهرست) الفارسية<sup>(٣)</sup>. لم يشهد القرن الأول الإسلامي أثر وجود الفهرسة أو مضمونها، لقلّة التصانيف وبطء حركة التأليف<sup>(٤)</sup>، اما القرن الثاني يمكن ان تكون هناك فهرسة وذلك لورود كلمة (الفهرس) في كتاب (العين) للخليل بن أحمد الفراهيدي المتوفى (١٧٥هـ)<sup>(٥)</sup>، وأيضاً هناك مصنف لجابر ابن حيان الكوفي المتوفى (٢٠٠هـ) فقد ترك فهرساً كبيراً يحتوي على جميع ما ألف في الصنعة وغيرها، وفهرساً صغيراً يحتوي على ما ألف في الصنعة فقط، كما ذكر ذلك النديم . وأشار

(١) الفهرست : ٢٢٦.

(٢) محمد شفيق غربال، الموسوعة العربية الميسرة، ١ / ٣٢٤.

(٣) ابن منظور، لسان العرب، ١٠ / ٣٤٢.

(٤) مجمع الفكر الإسلامي، موسوعة مؤلفي الإمامية، ١ / ١١.

(٥) يوسف عبد الرحمن المرعشي، علم الفهرسة الحديث : ٢١ .

إلى وجود فهراس أخرى ظهرت في أزمان مختلفة<sup>(١)</sup>.

أما في القرن الثالث أيضاً توجد فهرسة لكنها لم تكن بالمستوى المطلوب إذ ظهر في هذا القرن كتاب أحمد بن طيفور البغدادي (ت ٢٨٠هـ)، بعنوان (بلاغات النساء) و(أخبار المؤلفين والمؤلفات)<sup>(٢)</sup>.

أما القرن الرابع فأيضاً كانت بداياته ضعيفة في علم الفهرسة لكن على الرغم من ذلك دون لكل من سعد بن عبد الله الأشعري القمي (ت ٣٠١هـ) وعلي بن الحسين المسعودي (ت ٣٤٦هـ) مؤلف (مروج الذهب) ومحمد بن جعفر القمي المعروف بابن بطة (توفي أوائل القرن الرابع الهجري) فهراس مختلفة<sup>(٣)</sup>.

أما النقلة البيانية المتميزة لحركة الفهرسة الإسلامية فكانت في هذا القرن فقد تمثلت بكتاب (الفهرست) للنديم الذي فرغ منه سنة (٣٧٧هـ)<sup>(٤)</sup>، وعد أول نموذج بليلوغرافي متقدم<sup>(٥)</sup>.

وبعد ظهر فهراس أخرى، منها: فهرس دار العلم التي أسسها سابور بن أردشير وزير بني بويه سنة (٣٨٣هـ) في الكرخ ببغداد<sup>(٦)</sup>، وفهّارس مكتبة الصاحب بن عباد (٣٨٥هـ) والتي بلغت عشرة مجلدات كاملة<sup>(٧)</sup>، وفهّارس خزانة عضد الدولة البويهني متوفى (٣٧٢هـ) في شيراز<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن النديم، الفهرست : ١٢٠، ٢٤٠، ٤١٢، ٣٤٨، ٣٥٧.

(٢) ظ: مجمع الفكر الإسلامي، موسوعة مؤلفي الإمامية، ١ / ١٢.

(٣) آغا بزرك الطهراني، مصفى المقال : ١٨٦، ٢٤٧، النجاشي، رجال : ٢٤٥، ٣٧٢، ٣٧٣.

(٤) ابن النديم، الفهرست : ٣.

(٥) ظ: مجمع الفكر الإسلامي، موسوعة مؤلفي الإمامية، ١ / ١٣.

(٦) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والامم، ١٤ / ٣٦٦.

(٧) ياقوت الحمدي، معجم الادباء، ٦ / ٢٥٩.

(٨) مجمع الفكر الإسلامي، موسوعة مؤلفي الإمامية، ١ / ١٣.

## ٢- الحالة الفكرية في قم والري:

### أ- الحالة الفكرية في مدينة قم:

بعد ان هاجر الاشعريون إلى قم من ظلم الحجاج واستوطنوها، أضحت هذه البلدة المباركة موئلاً لإتباع أهل البيت عليه السلام وقلعة من قلاع التشيع المنيعه<sup>(١)</sup>. قال الحموي: «وهي - قم - كبيرة حسنة طيبة وأهلها كلهم شيعة أمامية»<sup>(٢)</sup>. وقد وردت روايات كثيرة عن أهل البيت بمدح هذه المدينة المباركة فقد ورد حديث عن امير المؤمنين يصف أهل قم «هم أهل ركوع وسجود وخشوع وقيام وقعود، هم الفقهاء العلماء، هم أهل الدراية والرواية وحسن العبادة»<sup>(٣)</sup>. وقد زادها الله شرفاً بأن جعل في تربتها محلاً لجثمان البضعة الطاهرة فاطمة المعصومة بنت الامام موسى الكاظم عليه السلام وغيرها من ذراري الأئمة المعصومين عليهم السلام مما عزز من مكانتها الروحية لدى الشيعة<sup>(٤)</sup>. وأن بدايات اقتران اسم هذه البلدة بالعلم ومجديت أهل البيت عليهم السلام كان على يد إبراهيم بن هاشم أبي إسحاق الكوفي الذي انتقل اليها من الكوفة . قال النجاشي والطوسي «وأصحابنا يقولون أول عن نشر حديث الكوفيين بقم هو»<sup>(٥)</sup>.

وهذه المجموعة التي ذكرناها هي ثلثة من العلماء والفقهاء في مدينة قم في ذلك العصر ولا يمكن ذكر الجميع لكثرتهم إذ كانت هذه المدينة المباركة تعج بالعلماء والمحدثين حتى قال المجلسي الأول في شرحه على من لا يحضره الفقيه الموسوم باللوامع أنه قرأ في كتاب في زمن علي بن بابويه والد الصدوق كان بقم

(١) ظ : صفاء الخزرجي، مجلة فقه أهل البيت العدد ٤ / ١٧٤ .

(٢) معجم البلدان، ٤ / ٣٩٧ .

(٣) ظ : صفاء الخزرجي، مجلة أهل البيت، ١٧٤ نقلاً عن سفينة البحار، ٢ / ٤٤٦ .

(٤) المرجع نفسه .

(٥) النجاشي، رجال، ٣٦، الطوسي، الفهرست : ٣٦ .

مائتا ألف محدّث<sup>(١)</sup>.

وقد وجهه بقوله «والذي يظهر أنّ الوجه في ذلك هو أن الخواص والعوام كانوا يعلمون بالاحاديث ويحفظونها»<sup>(٢)</sup>.

قال احد الباحثين «الا ان هذا الرقم في غاية الغرابة، فمن المستبعد جداً تواجد هذا العدد الضخم الهائل بقم في ذلك الزمان... الا ان هذا التوجيه - يقصد توجيه المجلسي - لا يمكن قبوله، لان لفظ المحدّث الوارد في كلامه لا يطلق كما هو واضح على من يحفظ حديثاً أو حديثين، بل يراد به من أجازة الشيوخ بالرواية عنهم، ولا يجاز بذلك الا من حفظ واكثر السمع وحبر دفاتره بالكثير مما سمع، خصوصاً لو لاحظنا المجتمع القمي آنذاك وتشدد مشايخه في الاجازة والرواية، وحينئذ فمن المستبعد أن ينفع مائتين ألف محدّث في مثل تلك الاونة»<sup>(٣)</sup>.

وقال النجاشي نقلاً عن الكشي انه كان تلميذ يونس بن عبد الرحمن من أصحاب الرضا عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

وله كتاب منها النوادر وقال عنه الطوسي «انه من أصحاب الرضا عليه السلام»<sup>(٥)</sup>.

وقد كانت قم على مدّة تلك العصور أهلة بالعلماء وحملة الحديث، عامرة بمحلقات الدرس حتى لا يكاد يرى فيها إلا عالم أو متعلم<sup>(٦)</sup> يشهد على ذلك أنها كانت مولداً ومنزلاً ومدفناً لجملة كبيرة من الفقهاء والمحدثين، وخرجت مدرستها رعيلاً من الافذاذ والعلماء الذين صار صيتهم يعم الامصار الإسلامية وخصوصاً في القرن الرابع الهجري الذي يعد من خيرة القرون التي عاشتها الشيعة بصورة

(١) المجلسي، اللوامع : ١٤٩.

(٢) المصدر نفسه : ١٤٩.

(٣) صفاء الخزرجي، مجلة فقه أهل البيت : ١٧٧.

(٤) النجاشي، رجال : ١٦.

(٥) الطوسي : الفهرست، ٣٦، رجال الطوسي : ٣٥٣.

(٦) النجاشي، رجال : ١٧٧.

عامة ومدينة قم بصورة خاصة إذ كانت مدينة قم زاخرة بالعلماء من فقهاء  
ومحدثين ومتكلمين وكانت عامرة بالمدارس والمراكز العلمية ومن جملة العلماء  
الذين خرجتهم هذه المدينة في القرن الرابع الهجري هم:

١ - سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي : ثقة جليل واسع  
الآخبار كثير التصانيف قال عنه النجاشي «شيخ هذه الطائفة وفقهها وجهها» وله  
كتاب الرحمة وغيره<sup>(١)</sup>.

٢ - إسماعيل بن آدم بن عبد الله بن سعد الأشعري : قال النجاشي عنه :  
«وجه القميين ثقة»<sup>(٢)</sup>.

٣ - علي ابن إبراهيم شيخ ثقة الإسلام الكليني : الذي كان حياً سنة  
٣٠٧هـ ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صنف كتباً، صحيح المذهب<sup>(٣)</sup>.

٤ - علي بن الحسين بن بابويه القمي : والد الشيخ الصدوق وأمره في  
الجلالة والوثاقة والوجاهة معلوم وقد مرّ ذكره.

٥ - محمد بن الحسن بن الوليد : شيخ القميين، وفقههم، ومتقدمهم  
ووجههم ثقة ثقة، جليل القدر مسكون اليه، (ت ٣٤٣هـ) من أهم مشايخ  
الصدوق من بعد أبيه وله كتب منها أشهرها (الجامع) وكتاب (التفسير)<sup>(٤)</sup>.

٦ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي : أصله كوفي، هرب جده خالد مع أبيه  
عبد الرحمن إلى بركة قم على أثر حبس ومقتل جده الأعلى محمد بن علي على يد  
يوسف بن عمر والي العراق بعد مقتل زيد بن علي عليه السلام، وكان أحمد ثقة في نفسه  
له تصانيف كثيرة منها كتاب المحاسن، ويشمل كتب عدة<sup>(٥)</sup>.

(١) النجاشي، رجال : ٢٧.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه : ٢٦٠.

(٤) ظ : المصدر نفسه : ٣٨٣، الطوسي، الفهرست : ١٥٦.

(٥) ظ : المصدر نفسه : ٧٦.

٧ - الحسين بن محمد بن قولويه : أستاذ الشيخ المفيد وتلميذ الشيخ الكليني، قال عنه النجاشي : وكان أبو القاسم من ثقات أصحابنا وإجلانهم في الحديث والفقہ، وله كُتُب حسان<sup>(١)</sup>.

وقد عاشت قم في زمن الشيخ الصدوق وأبيه (رضوان الله عليهما) أزهى عصورها حيث نفقت فيها سوق العلم وراجت في أنديتها بضاعة الحديث واكتظت أروقتها بطلاب المعرفة، وتبوّء مقعد المشيخة فيها أئمة العلم ومشايخ الرواية من أمثال الشيخ محمد بن الحسن بن الوليد وأضرابه من المشايخ العظام.

### ب- الحالة الفكرية في مدينة الري:

الريّ مدينة مشهورة من أمهات البلاد واعلام المدن قديماً وحديثاً - تقع جنوب طهران الحالية - وهي محط الحجاج على طريق السابلة وقصبة بلاد الجبال<sup>(٢)</sup>، وقال الحموي كان أهل هذه المدينة ثلاث طوائف، شافعية وهم الاقل، وحنفية وهم الاكثر، وشيعة وهم السواد الاعظم<sup>(٣)</sup>.

اختلف في بدايات التشيع في هذه المدينة فمنهم من قال انه في القرن الأول الهجري منذ ان احتلها المسلمون في زمن عمر بن خطاب على يد واليه عمار بن ياسر الذي جهز جيشاً بقيادة عروة بن الزبير الطائي<sup>(٤)</sup>.

وقال الحموي أيضاً أن التشيع ظهر عندما جاء أحمد بن الحسن المارداني إلى الريّ وتغلبه عليها سنة (٢٧٥هـ)<sup>(٥)</sup> ولكن هذا التاريخ غير دقيق وذلك لأمرين: الأول : هو قول الحموي نفسه إذ قال : «وأهل الري ثلاث طوائف شافعية... وشيعة وهم السواد الاعظم». ثم ذكر بعد ذلك كيف تظافر الشافعية

(١) النجاشي، رجال : ١٢٣ .

(٢) ظ : ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٣ / ١١٦ .

(٣) المصدر نفسه، ٣ / ١١٧ .

(٤) المصدر نفسه، ٣ / ١١٩ .

(٥) المصدر نفسه، ٣ / ١١٦ .

والحنفية وطردهوا الشيعة من البلدة<sup>(١)</sup>.

الامر الثاني: ان الحسن بن زيد مؤسس الدولة العلوية بالديلم كان بالري ثم شخص إلى الديلم بدعوة من أهلها، فاتفقت كلمة الديلم وأهل كلار وشالوس والرويان على بيعته فبايعوه كلهم، ثم بعد ذلك إنضم إلى الحسن جبال طبرشان، كصمفان، وقادشان، وأهل السفح ثم استولى على آمد، ثم أخيراً ملك الري وجرجان، وهذه الاحداث كانت في النصف الأول من القرن الثالث الهجري<sup>(٢)</sup>.

هذه نبذة مختصرة عن تاريخ التشيع في المدينة والذي يهمننا منها هو عصر المدينة في زمن الشيخ الصدوق حيث كانت في زمنه أهله بالعلماء والمحدثين من كلا الفريقين، عامرة بمكتباتها كمكتبة الصاحب بن عباد ومكتبة ابن العميد<sup>(٣)</sup>.

ومكتبة شرف الدين أبي الفضل محمد بن علي بن المطهر نقيب النقباء في الري<sup>(٤)</sup>، فقد خرجت جامعة الري طبقة من الأعيان من أمثال ثقة الإسلام الكليني (قدس سره) وخاله وشيخه الاجلّ علان الرازي الكليني الذي وصفه النجاشي بأنه شيخ أصحابنا ووجههم في الري<sup>(٥)</sup>، والشيخ الاجلّ أبو علي بن عبد ربّه الرازي القطان وصفه الشيخ الصدوق بأنه شيخ كبير لاصحاب الحديث ببلدة الري<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) ياقوت الحموي، معجم البلدان، ٣ / ١١٧ .

(٢) ظ: ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٧ / ٤٠ .

(٣) ظ: ادم متز، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع، ١ / ١٩٧ .

(٤) ظ: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع، ١ / ١٩٧ .

(٥) ظ: النجاشي، رجال: ٢٧٧ .

(٦) ظ: إكمال الدين: ٦٧ .





# الفصل الثاني

أسانيد روايات الفقيه



## المبحث الأول الإسناد نشأته وأهميته

أولاً: تعريف الإسناد لغةً واصطلاحاً:

١ - تعريف الإسناد لغةً :

لما كان أصل الإسناد في اللغة، مأخوذاً من مادة سند، لذا ينبغي ان نبين

معنى السند، فالسند في اللغة، له معانٍ عدة منها:

١ - ما ارتفع من الأرض في قبل الجبل، أو واد<sup>(١)</sup>.

أو هو : ما قابلك من الجبل وعلا عن السفح<sup>(٢)</sup>.

٢ - السند بمعنى المعتمد.

كل شيء أسندت إليه شيئاً فهو مسند<sup>(٣)</sup>.

وما يستند إليه يسمى مسنداً ومسنداً<sup>(٤)</sup>، وجمعه المساند<sup>(٥)</sup>، وفلان سند أي

معتمد<sup>(٦)</sup>.

---

(١) الخليل ابن احمد الفراهيدي، العين، مادة (سند).

(٢) إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، مادة (سند).

(٣) الفراهيدي، العين، مادة (سند).

(٤) ظ : ابن منظور، لسان العرب مادة (سند).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (سند).

وقيل أن السند هو «معتمد الإنسان»<sup>(١)</sup>، أي «كالمستند وهو مجاز»<sup>(٢)</sup>، أي أنهم يردون به المتكأ وكل ما يسند إليه الإنسان .

جمع السند : يجمع لفظ السند فيكون (إسناد) على وزن أوتاد<sup>(٣)</sup>.

ومعنى الإسناد في اللغة، مصدر للفعل أسند، من قولهم أسندت هذا الحديث إلى فلان، أسنده إسناداً إذ رفعته<sup>(٤)</sup>.

لذا يعني الإسناد في الحديث، عند أهل اللغة، أن يسند الحديث أو يرفع إلى قائله<sup>(٥)</sup>.

ولكن ثمة رأي آخر يقول ان السند لا يجمع وهو واحد، وقالوا انه يثنى ولا يجمع فتقول هذا الحديث له سندان ولا يقبل هذا الحديث له إسناد بوزن أوتاد<sup>(٦)</sup>، لكن هذا الرأي ضعيف خصوصاً لو علمنا أن القول الأول هو لخيرت علماء اللغة العربية.

## ٢- السند اصطلاحاً.

للسند في اصطلاح المحدثين تعريفان:-

الأول : هو الإخبار عن طريق المتن<sup>(٧)</sup>.

الثاني : هو الطريق الموصل إلى المتن، والمراد به رواته<sup>(٨)</sup>.

---

(١) الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مادة (سند) .

(٢) الزبيدي، تاج العروس، مادة (سند) .

(٣) ظ : ابن دريد، جهرة اللغة، مادة (سند)، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٤٠٨/٢، الفيروز

أبادي، القاموس المحيط، مادة (سند) .

(٤) ظ : المصدر نفسه.

(٥) ابن فارس، معجم المقاييس اللغة، ٣ / ١٠٥، مختار الصحاح : ٣١٦.

(٦) ظ : داود سلمان الدليمي، الإسناد عند المحدثين : ٧، وانظر مصادره.

(٧) ظ : السيوطي، تدريب الراوي، ١ / ٤١ .

(٨) ظ : الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية : ٥٣، حسين بن عبد الصمد، وصول الأخبار : ٩٠ .

أي جملة الرواة الذين نقلوا الحديث، من مصدره الأول، فحسب أسماء الرواة الحديث، الذين أوصلوا متن الحديث، بالتسلسل واحداً بعد الآخر. وهناك مرادفان للسند:

الأول : يقال للسند الطريق، بمعنى السبيل، والطريق من يوصل إلى المقصود الحسي، استعير هنا إلى المطلوب المعنوي وهو متن الحديث<sup>(١)</sup>.  
الثاني : وقد يقال للسند الوجه، تقول هذا الحديث لا يعرف الا من هذا الوجه، أي السند<sup>(٢)</sup>.

أما الإسناد في اصطلاح أهل الدراية فله تعاريف عدة منها:

١ - الإسناد : هو رفع الحديث إلى قائله<sup>(٣)</sup>، والمراد من هذا التعريف، هو إضافة الحديث إلى قائله ونسبته إليه .

٢ - عرفه ابن حجر العسقلاني فقال : الإسناد حكاية طريق المتن<sup>(٤)</sup>، ومعنى الحكاية عن الطريق، الإخبار عنه وذكره.

أو ان المراد بالحكاية عن الطريق كيفية أداء الراوي للحديث بأن يقول حدثني فلان، عن فلان، حدثني أو أنبأني، أو أخبرني حتى يصل إلى المتن<sup>(٥)</sup>.

٣ - وقيل الإسناد : هو الإخبار عن طريق المتن<sup>(٦)</sup>، ومعنى الإخبار عن طريق المتن، حكاية رجال الحديث<sup>(٧)</sup>.

٤ - وقيل الإسناد هو الطريق الموصل إلى المتن<sup>(٨)</sup>.

---

(١) ظ : محمد صباغ، الحديث النبوي : ٢٠ .

(٢) ظ : المرجع نفسه : ٣١ .

(٣) ظ : المامقاني، مقباس الهداية، ٥٢/١، ظ : السيوطي، تدريب الراوي، ٤٠/١-٤١ .

(٤) نزهة النظر شرح نخبة الفكر : ١٩ .

(٥) ظ : قاسم القيسي، رسالة في مصطلح الحديث : ٨ .

(٦) المرجع نفسه .

(٧) ظ : شرح المنظومة البيقونية : ١٤ .

(٨) ظ : شرح القاري على شرح نخبة الفكر : ١٩ .

## ثانياً: الفرق بين السند والإسناد :

للمحدثين في ذلك آراء ثلاثة وهي :-

١ - أن السند مقارب للإسناد في معنى اعتماد الحفاظ عليهما في صحة الحديث وضعفه، ويعرف السند حسب هذا الرأي الإخبار عن طريق المتن ويعرف الإسناد حسب هذا الرأي رفع الحديث إلى قائله<sup>(١)</sup>.

٢ - أن السند مرادف للإسناد : ونقل بدر الدين ابن جماعة هذا الرأي عن جمهور المحدثين كما يفهم من قوله : المحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد<sup>(٢)</sup>، وذلك إذا عرف كل من السند والإسناد بأنهما الإخبار عن طريق المتن<sup>(٣)</sup> وقد رد العلامة الممقاني على هذا الرأي بقوله «وأما عن ابن جماعة من المحدثين يستعملون السند والإسناد لشيء واحد غلط وزور»<sup>(٤)</sup>.

٣ - إنهما متقابلان : وذهب إلى هذا الرأي جملة من المحدثين وأهل الدراية من كلا الفريقين فمنهم الشهيد الثاني ورأى أن يكون تعريف السند هو طريق المتن ومنع أن يكون تعريف السند هو الإخبار عن طريق المتن، لان الصحة والضعف ينسبان إلى الطريق باعتبار رواته، لا باعتبار الإخبار، بل قد يكون الإخبار بالطريق صحيحاً بأن رواه الثقة الضابط بطريق ضعيف، بمعنى صحة الإخبار يكون تلك الرواة في طريقه مع الحكم بالضعف، لان الإخبار عن الطريق في الحقيقة هو الإسناد ورأى أن يكون تعريف الإسناد هو رفع الحديث إلى قائله<sup>(٥)</sup>. وأيده العلامة المامقاني في مقباس الهداية كما نقلنا رده على القائلين بأنهما شيء واحد<sup>(٦)</sup>.

(١) السيوطي، تدريب الراوي، ١ / ٤٢ .

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه .

(٤) المامقاني، مقباس الهداية، ١ / ٥٥ .

(٥) ظ : الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية : ٧-٨.

(٦) ظ : مقباس الهداية، ١ / ٥٥ .

### ثالثاً: نشأة الإسناد :

قبل أن بداية نشوء الإسناد كان من القرآن الكريم إذ أشار بقوله تعالى:

﴿ أَتُؤْنِسُ بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَّرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (١).

فقد روي عن مطر الوراق، في قوله تعالى أو أثارة من علم قال : إسناد

الحديث (٢).

وروى الحاكم النيسابوري بسنده عن يزيد بن هارون قال : قلت لحماذ بن

زيد يا أبا اسماعيل : هل ذكر الله أصحاب الحديث في القرآن ؟ فقال : بلى . ألم

تسمع إلى قوله تعالى ﴿ لِيَتَفَقَّهُوْا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ

يَحْذَرُونَ ﴾ (٣).

فهذا فيمن رحل في طلب العلم ثم رجع به إلى من وراءه، ليعلمهم إياه،

قال الحاكم ففي النص دليل على أن العلم المحتج به هو المسموع غير المرسل (٤).

وأيضاً رسول الله ﷺ أخبر ان حديثه سينقل بالإسناد المتصل إليه وهو يعد

أحدى معجزاته التي أخبر أمته بأنها ستقع، إذ روى أبو داود بسنده عن ابن

عباس رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال «تسمعون ويسمع منكم، ويسمع ممن يسمع

منكم» (٥).

وان الإسناد كان موجوداً في عصر النبي ﷺ إذ من المعروف أن الصحابة

كانوا ينقلون ما يسمعه من أقوال النبي ﷺ وما يروونه من أفعاله وسائر أحواله

إلى من لم يسمع أو يشاهد شيئاً منها، عن رسول الله ﷺ مباشرة حيث كان الكثير

(١) الاحقاف : ٤ .

(٢) السيوطي، تدريب الراوي، ٢ / ١٦٠ .

(٣) التوبة : ١٢٢ .

(٤) معرفة علوم الحديث : ٢٦ - ٢٧ .

(٥) ظ : سنن أبي داود، ٢ / ٣٦٠ .



منهم تفوتهم بعض فرص اللقاء بالنبى ﷺ فتفوتهم بذلك أشياء كثيرة من السنن  
فياخذونها ممن أخذها عن النبي ﷺ من إخوانهم وينقلها هؤلاء وأولئك إلى  
غيرهم ممن فاتهم لقاء النبي ﷺ من الأعراب وغيرهم من أهل الأماكن النائية  
الذين لم يتيسر لهم لقاءه، بلفظ سمعنا أو رأينا رسول الله ﷺ قال كذا أو فعل  
كذا.

روي عن عمر بن الخطاب انه قال : كنت أنا وجار لي من الأنصار تتناوب  
على النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوماً وانزل يوماً، فإذا نزلت جتته بخبر  
ذلك اليوم من الوحي وإذا نزل فعل مثل ذلك...<sup>(١)</sup>.

وهذا كله يدل على نشوء الإسناد في عصر النبي ﷺ وعصر الصحابة وقد  
أخطأ من قال أن نشوء الإسناد بعد الفتنة وهي مقتل عثمان بن عفان إذ روي عن  
محمد بن سيرين (ت ١١٠هـ) أنه قال : «لم يكونوا - أي الصحابة - يبحثون عن  
إسناد الحديث حتى وقعت الفتنة، فلما وقعت نظروا من كان من أهل السنة  
أخذوا حديثه ومن كان من أهل البدع تركوا حديثه»<sup>(٢)</sup>.

وكلام ابن سيرين هذا مردود بما ذكرنا من حث الرسول الأكرم ﷺ على  
الإسناد ومن قبله حث القرآن عليه والصحابة والتابعين.

#### رابعاً: أهمية الإسناد :

إن الله سبحانه وتعالى شرف هذه الأمة بشرف الإسناد، ومن عليها بسلسلة  
الإسناد واتصاله، فهو خصيصة فاضلة لهذه الأمة وليس غيرها من الأمم السابقة  
التي كانت ما في أيديها لا يخرج من كونه صحفاً قد خلطوها بأخبارهم، وكلام  
علمائهم وأخبارهم من دون تمييز بين ما نزل من الوحي وبين كلامهم، وليس

(١) أحمد : المسند، ١ / ٣٣.

(٢) ظ : ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ١ / ٧.

عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل ومما جاءهم به أنبياءهم، وتمييز بين ما الحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوها عن غير الثقات، أما هذه الأمة إنما تنقل الحديث من الثقة المعروف في زمانه المشهور بالصدق والأمانة عن مثله حتى تنهاى أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط<sup>(١)</sup>.

وأذا حدث أحدهم بشيء لم يكونوا قد سمعوه من قبل كانوا يسألونه لمن إسناده فإن أخبرهم أو أحالهم على كتاب معروف أو أصل مشهور نظروا به، والا رفضوه، بل قد بلغ الأمر بهم أنهم كانوا يهجررون من يروي عن الضعفاء، ويهملون من يعتمد المراسيل حتى أدى ذلك إلى أخراج جماعة من الرواة من (قم) بأمر من كبار علمائها<sup>(٢)</sup>، وإذا ماطلعوا عليه - لاحقاً - كانوا يحذفونها من كتبهم ولا يستحلون رواية حديث أو كتاب لم يصل إليهم مسنداً، ولذلك ترك أيوب بن نوح - الثقة الجليل - الرواية عن محمد بن سنان الزاهري وقال : لا أستحل أن أروي أحاديث محمد بن سنان<sup>(٣)</sup>، لأنه قال قبل موته، لم يكن لي سماع ولا رواية إنما وجدته<sup>(٤)</sup>.

وقد روى النجاشي بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى انه قال خرجت إلى الكوفة في طلب الحديث، فلقيت بها الحسن بن علي الوشاء، فسألته ان يخرج لي كتاب العلاء بن رزين القلاد، وأبان بن عثمان الأحمر فأخرجهما لي، فقلت له : احسب ان تجيزهما لي.

فقال لي : رحمك الله وما عجلتك؟! أذهب واكتبهما واسمع من بعد، فقلت : لا آمن الحديثين .

(١) ظ : الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث : ٤٠ .

(٢) ظ : أمين ترمس العاملي، ثلاثيات الكليني : ١٨ .

(٣) ظ : الكشي، رجال : ٣٨٩ .

(٤) ظ : المصدر نفسه : ٥٠٦ .

فقال: لو علمت أن هذا الحديث يكون له هذا الطلب، لا ستكثرث منه،  
فأني أدركت في هذا المسجد تسعمائة شيخ كل يقول: حدثني جعفر بن  
محمد عليه السلام <sup>(١)</sup>.

وهذا جابر بن يزيد الجعفي يقول للإمام الباقر عليه السلام: إذ حدثني بحديث  
فأسنده لي... <sup>(٢)</sup>.

وهذا الكلام من جابر لا لأنه لا يرى حجية قول الإمام عليه السلام بل طلبه  
لذلك إما تبركاً أو لموقع احتجاجه على الخصوم.

ولعل أروع ما قيل في أهمية الإسناد ما رواه ثقة الإسلام الكليني بإسناده  
عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذ حدثتم بحديث،  
فأسندوه إلى الذي حدثكم، فإن كان حقاً فلكم وأن كان كذباً فعليه» <sup>(٣)</sup>.

هذا الحديث المبارك يعد أقدم نص عند المسلمين قاطبة، يدل بصراحة على  
أهمية الإسناد وعلو شأنه، وقد روى عن عبدالله بن المبارك (ت ١٨١هـ) انه قال:  
الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء <sup>(٤)</sup>.

وروى الحاكم النيسابوري: بإسناده عن عتبة بن أبي حكيم انه قال: انه  
كان عند إسحاق بن أبي فروة، وعنده الزهري، قال: فجعل ابن أبي فروة يقول:  
قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له الزهري: قاتلك الله يا ابن أبي فروة، ما أجراك  
على الله، ألا تسند حديثك؟ تحدثنا بأحاديث ليس لها خطم <sup>(٥)</sup>، ولا أزمة <sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup>.

(١) ظ: النجاشي، رجال: ٣٩.

(٢) المفيد، الامالي: ٤٢.

(٣) أصول الكافي، ١ / ٥٢.

(٤) ظ: الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث: ٦، مقدمة ابن الصلاح: ١٥٦.

(٥) خطم، من الراية مقدمة أنفها.

(٦) أزمة، زم الشيء يزمه زمأ فانزم: شده، ولجمع أزمة، زمت البعيد خطمته.

(٧) ظ: معرفة علوم الحديث: ٦.

هكذا أدرك المحدثون - منذ الصدر الأول - مالإسناد من أهمية بالغة في الصناعة الحديثية ؛ إذ هو دعائمها الأساسية ومرتكزها في أبحاث العدالة والضبط، وكذلك أدرك المحدثون انه لا يمكن نقد المتن نقداً صحيحاً إلا عن طريق البحث في الإسناد ومعرفة حلقات الإسناد والرواة والنقلة، فلا صحة لمتن إلا بثبوت إسناده.

وأعظم مثال على اهتمام المسلمين بالإسناد هو ما ورثوه لنا من التراث الضخم الكبير الهائل، وما سخر للإسناد من ثروة علمية في كتب الرجال .

والبحث في الإسناد مهم جداً في علم الحديث، من أجل التوصل إلى معرفة الحديث الصحيح من غير الصحيح، إذ أنه كلما تزداد الحاجة يشد نظام المراقبة، فعندما أنتشر الحديث بعد وفاة النبي ﷺ اشتد الاهتمام بنظام الإسناد .

وعندما بدأ السهو والنسيان يظهر كثر الالتجاء إلى مقارنة الروايات، حتى أصبح هذا المنهج مألوفاً معروفاً عند المحدثين، إذ انه لا يمكن الوصول إلى النص السليم القويم الا عن طريق البحث في الإسناد، والنظر والموازنة والمقارنة فيما بين الروايات والطرق.

ثم إن للإسناد أهمية كبيرة عند المسلمين وأثراً بارزاً ؛ وذلك لما للأحاديث النبوية وأئمة أهل البيت من أهمية بالغة، إذ إن حديث المعصوم ثاني أدلة الأحكام الشرعية، ولولا الإسناد واهتمام المحدثين به لضاعت علينا سنة النبي وأهل بيته ﷺ ولاختلط بها ما ليس منها، ولما استطعنا التمييز بين صحيحها من سقيمها؛ إذن فغاية دراسة الإسناد والاهتمام به هي معرفة صحة الحديث أو ضعفه، فمدار قبول الحديث غالباً على إسناده.

قال ابن الأثيرالجزري «أعلم ان الإسناد في الحديث هو الأصل، وعليه الاعتماد، وبه تعرف صحته وسقمه»<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا فالإسناد لا بد منه من أجل أن لا يضاف إلى النبي ﷺ

(١) جامع الأصول، ١ / ٩ - ١٠.

والأئمة عليهم السلام ما ليس من قولهم، وهنا جعل المحدثون الإسناد أصلاً لقبول الحديث؛ فلا يقبل الحديث إذ لم يكن له إسناد نظيف، أو له أسانيد يتحصل من مجموعها الاطمئنان إلى هذا الحديث قد صدر عن من ينسب إليه؛ فهو أعظم وسيلة استعمالها المحدثون من لدن الصحابة إلى عهد التدوين كي يرفعوا الخبث عن حديث النبي صلى الله عليه وآله ويعدوا عنه ما ليس منه<sup>(١)</sup>.

ومن هنا كان تأكيد الأصحاب (رضوان الله عليهم) على الإجازة في الرواية حفاظاً على بقاء اتصال سلسلة السند إلى المعصوم عليه السلام والإجازة وإن كان الكثير من أهل زماننا لا يحرصون عليها حرص العلماء السابقين - إلا أنها - من أهم الأمور لبقاء الإسناد واستمراره.

بعد الحث - الذي تقدم عرضه - على الأخذ بالحديث المسند والاعتماد على الإسناد ورد أيضاً التأكيد على الإسناد العالي، بل بالغوا في طلبه وأكدوا عليه، حتى جعلوا الرحلة في طلب الإسناد العالي مستحبة مؤكدة وإن قرب الإسناد قرب أو قربه إلى الله<sup>(٢)</sup>.

فلذلك كانوا يشدون الرحال إلى من عنده شيء من تلك الأسانيد العالية، فكان الرجل منهم يرحل الأيام بل الأسابيع والشهور للقاء محدث عمّر أو لقي كبار الرواة في سن مبكر، حتى عد السند إليه عالياً وقد عدّوا ذلك من جملة مميزات المحدث وأنه عالي السند، أو كما عبر النجاشي عن جماعة «وكانوا علواً في الوقت»<sup>(٣)</sup>، أو «كان في هذا الوقت علواً»<sup>(٤)</sup>.

وذكر في ترجمة جعفر بن محمد أنه سمع وأكثر وعمّر وعلا إسناده<sup>(٥)</sup>

(١) ظ: ابن الأثير، جامع الأصول، ١ / ٩ - ١٠.

(٢) ظ: الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية: ١١٢ - ١١٣.

(٣) النجاشي، رجال: ٨٧.

(٤) المصدر نفسه: ٧٤.

(٥) المصدر نفسه: ١٢٢.

ووصف جماعة بأنهم عمروا عمرواً طويلاً كإبراهيم بن مهزم الاسدي<sup>(١)</sup> وحنان بن سدير<sup>(٢)</sup>، وسعدان بن مسلم<sup>(٣)</sup>، وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

### خامساً: أقوال العلماء في تبين أهمية الإسناد:

أدرك المحدثون أهمية الإسناد، فوردت كلمات تبين منزلته ولزوم العناية به، لما له من أثر بالغ في الحفاظ على الحديث الشريف خاصة وعلوم الشريعة عامة، وهذه بعض كلمات الاعلام منهم فيه.

١ - ما روي عن سفیان الثوري (ت ١٦١هـ) يقول «الإسناد سلاح المؤمن،

إذا لم يكن معه سلاح، فبأي شيء يقاتل»<sup>(٥)</sup>.

٢ - وقال الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) «فلولا الإسناد وطلب هذه

الطائفة له وكثرة مواظبتهم على حفظه لدُرسَ منار الإسلام ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد فإن الأخبار إذا تحرت عن وجود الأسانيد فيها كانت بئراً...»<sup>(٦)</sup>.

٣ - وقال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) «مثل الذي يطلب أمر دينه، بلا

إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم»<sup>(٧)</sup>.

٤ - وقال الطيبي (ت ٧٤٣هـ) «أعلم ان متن الحديث نفسه لا يدخل في

الاعتبار الا نادراً، بل يكتسب صفة القوة والضعف وبين بين بحسب أوصاف

---

(١) النجاشي: رجال: ٢٢ .

(٢) المصدر نفسه : ١٤٦ .

(٣) المصدر نفسه : ١٩٣ .

(٤) المصدر نفسه : ٢٧٦، ٣٣٦ - ٣٣٧ .

(٥) ظ : السيوطي، تدريب الراوي، ٢ / ١٦٠ .

(٦) معرفة علوم الحديث : ٦ .

(٧) الكفاية في علم الدراية : ٥٥٨ .

الرواة، من العدالة والضبط، والحفظ، وخلافهما بين ذلك، أو حسب الإسناد من الاتصال والانقطاع والإرسال والاضطراب ونحوها»<sup>(١)</sup>.

٥ - قال ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ) «أعلم أن الإسناد في الحديث هو الأصل، وعليه وبه تعرف صحته وسقمه»<sup>(٢)</sup>.

٦ - وقال الشيخ حسين عبد الصمد العاملي - والد البهائي - (ت ٩٨٤هـ) «قال بعض العلماء : إن الإسناد من خواص هذه الأمة، وأعلم إن طلب العلو فيه سنة مؤكدة، وهو ما عظمت رغبة المتقدمين والمتأخرين فيه، لأنه أول كلفة وأبعد عن الخطأ وأقرب إلى الصحة»<sup>(٣)</sup>.

٧ - وقال السيد حسن الصدر (ت ١٣٥١هـ) «الحديث إنما يكتسب الأوصاف من القوة والضعف وغيرها من الأوصاف، اما بحسب أوصاف الرواة من العدالة أو الضبط وعدمها، أو بحسب الإسناد من الاتصال والانقطاع والاضطراب والإرسال»<sup>(٤)</sup>.

٨ - ورد في دائرة المعارف الإسلامية ما يلي : «لا يعد الحديث صحيحاً في نظر المسلمين، الا إذا تابعت سلسلة الإسناد من غير انقطاع وكانت تتألف من أفراد يوثق بروايتهم، وتحقيق الإسناد جعل علماء المسلمين يكثرون الأمر بحثاً، ولم يكتفوا بتحقيق أسماء الرجال وأحوالهم لمعرفة الوقت الذي عاشوا فيه، واحوال معاشهم، ومكان وجودهم، منهم كان على معرفة بشخصية الآخر، بل فحصوا أيضاً قيمة المحدث صدقاً وكذباً، وعند مقدار تحريره للدقة والأمانة في نقل المتن ليحكموا أي راوي كان أكثر ثقة في روايته»<sup>(٥)</sup>.

(١) الخلاصة في أصول الحديث: ٣٤.

(٢) جامع الأصول من أحاديث الرسول : ٩-١٠.

(٣) وصول الأخيار: ١٤٥.

(٤) نهاية الدراية : ٩٤.

(٥) ظ : دائرة المعارف الإسلامية، ٧ / ٣٣٥ مادة (الحديث).

ونستطيع نوجز اهتمام المحدثين بالتزام الإسناد في رواية الحديث مرده إلى أمرين :

**الأمر الأول :** أمر داخلي ومبعثه نفس الراوي ومصدر شعوره بالتحرج الديني، وفي الإسناد المتصل ما يجعل المحدث يطمئن إلى أن غيره من شيوخه وشيوخ شيوخه ثم الصحابة والتابعين يشتركون معه في تحمل تبعة هذا الحديث ونقله .

**الأمر الثاني :** أمر خارجي وهو أن الحديث يتضمن جزءاً كبيراً من السنة أو هو السنة كلها وهو بذلك مصدر من مصادر التشريع الإسلامي ولذلك من التدقيق والتحقيق وما يبعث الامن في نفوس السامعين ويوحى اليهم بالثقة في حديث المحدث أن يصل بين عصره وعصر المعصوم بسلسلة متصلة من الرواة والمحدثين كلهم يشهد أنه سمعه ممن قبله حتى يصل الإسناد إلى المعصوم.

تبين لنا في هذا المبحث، أن الإسناد، أصل لقبول الحديث، فلا يُقبل الحديث دون أن يكون له إسناد، وان الإسناد أكبر وسيلة أستعملها المحدثون للحفاظ على حديث الرسول ﷺ والأئمة الأطهار عليهم السلام، من ان يدخل فيه ما ليس منه، وقد يجعل المحدثون الإسناد من مطالب الدين، وسنته، حفاظاً على الحديث المعصوم خاصة، والشريعة عامة.

\*\*\*



## المبحث الثاني حذف الأسانيد في كتاب الفقيه

ان منهج الشيخ الصدوق في كتاب الفقيه قائم على حذف الأسانيد وقد اشار عليه السلام إلى السبب الذي دعاه إلى ذلك وهو الاختصار بقوله «وصنفت له هذا الكتاب مجذف الأسانيد لثلاث تكثر طرقه وان كثرت فوائده»<sup>(١)</sup>. ولهذا قل ما نجد حديثاً مسنداً في متن الفقيه، وقد أحصى احد الباحثين عدد المسند في الفقيه فوجدها تسعة احاديث فقط<sup>(٢)</sup>.

أولاً: صور حذف الأسانيد في كتاب الفقيه وهي :  
الصورة الأولى : حذف تمام السند وهو على قسمين:

الأول : الاكتفاء بنسبة متن الحديث إلى المعصوم عليه السلام فقط كما لو قال رسول الله صلى الله عليه وآله أو قال أمير المؤمنين عليه السلام أو قال الصادق عليه السلام وهكذا وهذا ما عبر عنه العلماء بالمراسيل الجزمية للشيخ الصدوق.

الثاني : الاكتفاء بنقل متن الحديث من غير ان ينسبه إلى المعصوم أو صاحب المعصوم.

بعبارة (في رواية) أو (روي) أو (في حديث آخر) أو (عند بعضهم) وهكذا،

(١) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٢ .

(٢) ظ : د. ثامر العميدي، مجلة علوم الحديث، العدد ٢ / ١٣٣ .

وفي هذا القسم يكون القائل معلوماً بالجملة لعدم اعتماد الصدوق في مقام الفتيا الاعلى نصوص أخبارهم صلوات الله وسلامه عليهم .

**الصورة الثانية :** حذف جزء من السند وهو على أقسام أكثرها تردداً هي :

**الأول :** الاكتفاء بذكر الراوي الاخير عن المعصوم عليه السلام كما لو قال أو روى زرارة عن الصادق عليه السلام وهكذا، وهذا القسم يكثر وقوعه في الجزء الثاني من الفقيه.

**الثاني :** الاكتفاء بذكر راويين أحدهما الراوي عن المعصوم عليه السلام كما لو قال « روى محمد بن سنان، عن العلاء بن الفضيل عن أبي عبد الله عليه السلام »<sup>(١)</sup>.

ومثله ما قاله (روى أيوب بن الحر عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام)<sup>(٢)</sup>. وهذا القسم أكثر ما يكون في الجزء الثالث من الفقيه.

**الثالث :** الاكتفاء بذكر ثلاثة رواة أحدهما الراوي عن المعصوم كما لو قال (روى محمد بن سهل عن أبيه عن بعض أشياخه عن أبي عبد الله عليه السلام)<sup>(٣)</sup>.

ومثله (وروى ابن أبي عمير عن مرزام عن عمار الساباطي عن أبي عبد الله عليه السلام)<sup>(٤)</sup>.

وهذا القسم أكثر ما يكون في الجزء الرابع من الفقيه .

**الرابع :** الاكتفاء بذكر أربعة رواة أحدهما الراوي عن المعصوم كما لو قال روى الحسن بن محبوب عن أبي أيوب عن سليمان بن خالد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام)<sup>(٥)</sup>.

(١) من لا يحضره الفقيه، ٣ / ١٢٤ .

(٢) المصدر نفسه، ٣ / ١٦١ .

(٣) المصدر نفسه، ٤ / ٩٩ .

(٤) المصدر نفسه، ٤ / ١٨٦ .

(٥) المصدر نفسه، ٤ / ٧٢ .

ومثله (ما روى علي بن إبراهيم بن هاشم عن علي بن إسحاق عن الحسن بن حازم الكلبي ابن أخت هشام ابن سالم عن سليمان بن جعفر عن أبي عبد الله عليه السلام) (١).

الخامس : الاكتفاء بذكر خمسة رواة أحدهما الراوي عن المعصوم وهذا القسم قليل الوقوع في كتاب الفقيه.

ومثاله (روى الحسن بن علي بن فضال عن ظريف بن ناصح عن عبد الله بن أيوب قال حدثني الحسين الرواسي عن ابن أبي عمير الطيب عن أبي عبد الله) (٢).

الصور الثالثة، حذف أوائل السند والابتداء بما بعد ذلك ويكثر في الجزء الثالث والرابع والذي يعبر عنه بتعليق السند وهو الحديث المعلق.

### ثانياً : الاسانيد المعلقة في الفقيه :

تعريف الحديث المعلق - وهو ما صرح به جمع (٣) : ما حذف من أول إسناده واحد أو أكثر على التوالي، ونسبة الحديث من فوق المحذوف من الرواية، مثل أغلب روايات الفقيه والتهذيب إذ اسقطا فيها جملة من أول إسناد الاخبار، وبين كل منهما في آخر كتابه (المشيخة) من أسقطه، يقوله ما رويته عن فلان، فقد رويته عن فلان عن فلان عنه، وتسمية ذلك معلقاً ما خوذ من تعليق الجدار : والطاق أو الطلاق لأشترهما في قطع الاتصال (٤).

وقد خرج بقيد الأول المنقطع والمرسل، إذ أنّ المحذوف في المنقطع أول

(١) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٤ / ١٨٧.

(٢) المصدر نفسه، ٤ / ٧٥.

(٣) ظ : الشهيد الثاني، البداية : ١٠٤، البهائي، الوجيزة : ٤، الدمام، الرواشح السماوية : ١٢٨، ابن الصلاح، المقدمة : ٦١.

(٤) ظ : المامقاني : مقياس الهداية، ١ / ٢١٥.

السند<sup>(١)</sup>.

والمرسل أعم منهما وخرج بقوله واحد أو أكثر المعضل إذ أنّ ما حذف من سنده اثنان فأكثر لا أقل<sup>(٢)</sup>.

### حجية المعلق:

لا يخرج المعلق عن الصحيح، إذا عرف المحذوف من جهة ثقة، خصوصاً إذ كان العلم من جهة الرواية<sup>(٣)</sup>.

كقول الشيخ في كتابيه والصدوق في الفقيه : محمد بن يعقوب أو أحمد بن محمد أو غيرهما ممن لم يدركه ثم ذكر في آخر الكتاب طريقه إلى كل واحد ممن ذكره في أول الإسناد<sup>(٤)</sup>، وقال الشهيد الثاني والمامقاني «وهو حيثنشد أي : حيث يعلم المحذوف وفي قوة المذكور لان الحذف هو من الكتابة أو اللفظ، حيث تكون الرواية به والقصد ما ذكر والا يعلم المحذوف من جهة ثقة خرج المعلق عن الصحيح إلى الإرسال أو ما في حكمه»<sup>(٥)</sup>.

### المعلق في كتاب الفقيه :

كثيرة هي الروايات المعلقة في كتاب الفقيه، والتعليق عند الصدوق يكون على صور مختلفة فتارة يحذف من أول السند راوياً واحداً وهذا حاصل عندما يروي عن محمد بن يعقوب الكليني رحمته الله فقد يكون المحذوف اما محمد بن محمد بن عصام الكليني أو علي بن احمد بن موسى أو محمد بن احمد السناني<sup>(٦)</sup>.

(١) ظ : المامقاني، مقياس الهداية، ١ / ٢١٦.

(٢) المصدر نفسه، ١ / ٢١٦.

(٣) ظ : الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية : ١٠١

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الرعاية في علم الدراية : ١٠٢، مقياس الهداية، ١ / ٢١٧.

(٦) ظ : الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٥٣٤

- والجدير بالذكر أنّ مجموع ما رواه الصدوق عن الشيخ الكليني في كتاب الفقيه هو ستة أحاديث فقط ولأهمية الموضوع كما لا يخفى نذكر هذه المواضع :
- ١ - في كتاب الصيد باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة : إذ قال «وهذا الحديث في روايات محمد بن يعقوب الكليني»<sup>(١)</sup>.
  - ٢ - في كتاب الوصية باب الرجلين يوصى اليهما فينفرد كل واحد منهما بنصف التركة قال : وهذا في كتاب محمد بن يعقوب الكليني رحمته الله<sup>(٢)</sup>.
  - ٣ - في كتاب الوصية، باب الوصي يمنع الوارث من ماله بعد البلوغ قال:- «روى محمد بن يعقوب الكليني رحمته الله ... الخ»<sup>(٣)</sup>.
  - ٤ - في كتاب الوصية أيضاً باب الرجل يوصي إلى رجل بولده، قال: « روى محمد بن يعقوب الكليني رحمته الله »<sup>(٤)</sup>.
  - ٥ - في كتاب الوصية أيضاً الباب السابق قال (روى محمد بن يعقوب الكليني رحمته الله ... الخ)<sup>(٥)</sup>.
  - ٦ - في كتاب الوصية أيضاً باب الرجل يوصي إلى رجل بولده قال (روى محمد بن يعقوب الكليني رحمته الله ... الخ)<sup>(٦)</sup>.
- ومثل الكليني محمد بن الحسن الصفار حيث يكون المحذوف واسطة واحدة وغالباً ما يكون شيخه ابن الوليد<sup>(٧)</sup>.
- وغالباً ما يحذف من أول السند راويين، مثال ذلك (وكتب محمد بن عيسى

(١) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٣ / ٣٥٣.

(٢) المصدر نفسه، ٤ / ٢٠٣.

(٣) المصدر نفسه، ٤ / ٢٢٢.

(٤) المصدر نفسه، ٤ / ٢٢٧.

(٥) من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٢٣٢.

(٦) المصدر نفسه، ٤ / ٢٣٦.

(٧) المجلسي، روضة المتقين، ١٨ / ٢٩٠.

بن عبيد اليقطيني إلى أبي الحسن علي بن محمد العسكري<sup>(١)</sup>.  
والحذوف هنا أبيه وسعد بن عبد الله<sup>(٢)</sup>، والحذف يكثر من أول السند ثلاثة  
وسائط ومثاله (روى علي بن بلال)<sup>(٣)</sup>.  
والحذوف هنا هو محمد بن علي ما جيلويه وعلي بن إبراهيم بن هاشم وأبيه  
هاشم<sup>(٤)</sup>.

### ثالثاً: الأسانيد المعضلة في الفقيه:

تعريف الحديث المعضل :

لغةً: هو بفتح الضاد المعجمة على صيغة اسم المفعول، وقيل انه مأخوذ  
من قولهم أمر عضيعل أي مستغلق شديد<sup>(٥)</sup>.

وفي الاصطلاح : المعضل : هو ما سقط من إسناده اثنان وأكثر<sup>(٦)</sup>.

وخص الشيخ البهائي موضع السقوط في الوسط<sup>(٧)</sup>.

وعممه والده فقال «وهو ما سقط من إسناده اثنان أو أكثر من الوسط أو  
الأول أو الآخر، فهو عبارة عن الثلاثة أقسام من الستة المذكورة في المنقطع»<sup>(٨)</sup>.  
الشيخ الصدوق ربما يعمد أحياناً إلى حذف السند من وسطه مشعراً  
بوجوده هكذا في مصدره واكتشافه يتطلب جهداً من قبيل ما ورد في كتاب الدييات

(١) من لا يحضره الفقيه، ٣/ ١٧٣.

(٢) ظ: روضة المتقين، ١٨ / ٣٠٣.

(٣) الفقيه، ٤ / ٤٣٢.

(٤) ظ: روضة المتقين، ١٨ / ٢٢٦.

(٥) ظ: ابن منظور، لسان العرب، مادة (عضل).

(٦) ظ: حسن الصدر، نهاية الدراية : ٢٠٠.

(٧) حسن الصدر، نهاية الدراية : ٢٠٠.

(٨) حسين بن عبد الصمد العاملي، وصول الأخبار : ١٠٨.

(في باب ما جاء في أربعة أنفس، مملوك، وحر، وحررة، ومكاتب، قتلوا رجلاً) .  
قال الصدوق : «سئل الصادق عليه السلام في أربعة أنفس ثم قال بعد ذلك وهذا  
الخبر في كتاب محمد بن احمد يرويه عن إبراهيم بن هاشم بإسناده يرفعه إلى أبي  
عبد الله عليه السلام»<sup>(١)</sup> .

فقال التقي المجلسي في شرح هذا الحديث، وعند قول المصنف وهذا الخبر  
موجود في كتاب محمد بن احمد بن يحيى عن إبراهيم بن هاشم يرفعه من كلام  
المصنف والا فهو روي عن إبراهيم بن هاشم، عن البنزطي، عن أبي بصير،  
عنه عليه السلام . اذن الصدوق قام بحذف (البنزطي . وأبي بصير) ومن وسط السند  
فيكون معضلاً باصطلاح أهل الدراية<sup>(٢)</sup> .

#### رابعاً : الأسانيد المرفوعة في الضقيه:

تعريف الحديث المرفوع : وله اطلاقان<sup>(٣)</sup> :

احدهما: ما سقط من وسط سنده أو من آخره واحد أو اكثر مع التصريح  
بلفظ الرفع وكان يقول روى الكليني رحمته الله عن علي بن إبراهيم عن أبيه، رفعه إلى  
أبي عبد الله<sup>(٤)</sup>، وهذا داخل في اقسام المرسل بالمعنى الاعم الثاني : ما أضيف إلى  
المعصوم عليه السلام من قول أو فعل أو تقرير، أي وصل آخر السند إليه سواء اعتراه  
قطع أو إرسال في إسناده ام لا فهو خلاف الموقوف، ومغاير للمرسل تبايناً جزئياً  
واكثر ما يستعمل في المعنى الثاني، ولذا اقتصر جمع على بيانه من غير إشارة إلى  
الأول وذلك قال الشهيد الثاني «المرفوع هو ما أضيف إلى المعصوم من قول بيان  
يقول في الرواية انه عليه السلام قال كذا أو فعل كذا أو تقرير بان يقول فعل فلان بحضرتة

(١) الفقيه، ٤ / ١٥٢، ١٥٣ .

(٢) روضة المتقين، ١٤ / ٥٧٠ .

(٣) ظ : المامقاني، مقباس الهداية، ١ / ٢٠٧ .

(٤) ظ : أصول الكافي، ١ / ٣٦ .

كذا، ولم ينكره عليه، فإنه يكون قد اقره عليه وأولى منه: ما صرح بالتقرير وسواء كان لإسناده متصلاً بالمعصوم بالمعنى السابق ام منقطعاً بترك الرواة، أو لإبهامه، أو رواية بعض رجال سنده عن من لم يلقه لكن استعماله في كتب الفقه أشيع<sup>(١)</sup>.

### المرفوع في الفقيه :

اما في المعنى الأول الذي فيه تصريح بلفظ رفعه فهذا قليل الوقوع في كتاب الفقيه إذ ما وجدناه من الأحاديث - بحسب التتبع - سبعة أحاديث فقط وهي كالآتي:

١ - جاء في كتاب الصلاة باب صلاة أخرى للحاجة قال الصدوق «في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الأشعري عن إبراهيم بن هاشم عن محمد بن سنان (يرفعه) إلى أبي عبد الله عليه السلام»<sup>(٢)</sup>.

٢ - ما جاء في باب الصلح قال الصدوق روي عن صباح المزني (رفعه)<sup>(٣)</sup>.

٣ - ما جاء في كتاب الحدود في ما يجب فيه التعزير والحد والرجم والقتل والنفي في الزنا قال الصدوق في رواية عبد الله بن المغيرة وصفوان وغير واحد (رفعوه) إلى أبي عبد الله عليه السلام «وفي رواية محمد بن عمرو بن سعيد (رفعه)<sup>(٤)</sup>.

٤ - ما جاء في نفس الباب قال الصدوق «وفي رواية محمد بن عمرو بن سعيد (رفعه)<sup>(٥)</sup>.

٥ - ما جاء في باب حد شرب الخمر قال الصدوق «وفي رواية عمرو بن شمر عن جابر (يرفعه)<sup>(٦)</sup>.

(١) الشهيد الثاني، الرعاية في عالم الدراية : ٩٧ - ٩٨.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٥٦٢.

(٣) المصدر نفسه، ٣ / ٣٧.

(٤) المصدر نفسه، ٤ / ٣٥.

(٥) من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٣٥.

(٦) المصدر نفسه، ٤ / ٥٥.



٦ - ما جاء في باب دية البيضتين قال الصدوق «وفي رواية محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الأشعري عن محمد بن هارون عن أبي يحيى الواسطي (رفعه) إلى أبي عبد الله عليه السلام»<sup>(١)</sup>.

٧ - ما جاء في باب ما يجب في الدابة تصيب أنساناً بيدها أو رجلها قال الصدوق «وروى يونس بن عبد الرحمن (رفعه) إلى أبي عبد الله عليه السلام»<sup>(٢)</sup>.  
اما المعنى الثاني من المرفوع فهو موجود بكثرة في كتاب الفقيه وامثله كثيرة جداً نذكر منها:

١ - قول الصدوق «وكان الصادق عليه السلام يطلي بالحمام فاذا بلغ موضع العورة قال للذي يطلي تنح، ثم يطلي ذلك الموضع بنفسه»<sup>(٣)</sup>.

٢ - قول الصدوق «كان علي عليه السلام لا يرى يجز الشيب بأساً ويكره نتفه»<sup>(٤)</sup>.

٣ - قول الصدوق أتى علي عليه السلام بصاحب حمام وضعت عنده الثياب فضاعت فلم يضمه، وقال إنما هو أمين»<sup>(٥)</sup>.

٤ - قول الصدوق «إنّ علياً عليه السلام ضمن رجلاً مسلماً أصاب خنزيراً لنصراني قيمته»<sup>(٦)</sup>.

٥ - قول الصدوق «كان النبي صلى الله عليه وآله والحسين بن علي وأبو جعفر محمد بن علي يتخضبون بالكتم»<sup>(٧)</sup>.

---

(١) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٤ / ١٥٢.

(٢) المصدر نفسه، ٤، ١٥٥.

(٣) المصدر نفسه، ١ / ١١٧.

(٤) المصدر نفسه، ١ / ١٣١.

(٥) المصدر نفسه، ٣ / ٢٥٧.

(٦) المصدر نفسه، ٣ / ٢٥٧.

(٧) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٢٢.

خامساً : الأسانيد المضمرة في الضمير:

تعريف الحديث المضمّر: وهو ما يقول الصحابي أو أحد أصحاب الأئمة عليهم السلام (سألته عن كذا فقال كذا) أو (أمرني بكذا) أو ما أشبه ذلك، ولم يسم المعصوم ولا ذكر يدل على انه هو المراد<sup>(١)</sup>.

وقال الميرداماد (ت ١٠٤١هـ): المضمّر «ان يكون تعبير آخر الطبقات عن المعصوم بالاضمار عنه عليه السلام»<sup>(٢)</sup>.

### حجية المضمّر :

قال الشيخ حسين بن عبد الصمد (والد البهائي) «وهذا القسم غير معروف بين العامة وكثيراً ما كان يفعله أصحابنا للتقية ...»<sup>(٣)</sup>.

وقال الميرداماد في حجية المضمّر بعد ان عرفه فقال : «ربما يكون في قوة المصرح إذ كانت دلالة القرائن الناطقة بالكناية عن المعصوم قوية»<sup>(٤)</sup>.

وقال الحر العاملي «قال الشيخ حسن في المنتقى - ونعم ما قال - يتفق في بعض الأحاديث عدم التصريح باسم الإمام الذي يروي الحديث عنه يشار إليه بالضمير.

وظن جمع من الاصحاب ان مثله قطع ينافي الصحة وليس ذلك - على إطلاقه - بصحيح لأن القرائن في تلك المواضع تشهد بعود الضمير إلى المعصوم... وحاصله : إنّ كثيراً من قدماء رواة حديثنا ومصنفي كتبه كانوا يروون عن الأئمة، مشافهة ويوردون ما يروونه في كتبهم جملة فيقول في أول الكتاب (سألت فلاناً) ويسمي الإمام الذي يروي عنه، ثم يكتفي في الباقي بالضمير فيقول (وسألته) أو

(١) ظ : حسين بن عبد الصمد العاملي : وصول الأخيار : ١٠١.

(٢) الرواشح السماوية : ٢٤٣.

(٣) وصول الأخيار : ١٠٢.

(٤) الرواشح السماوية : ٢٤٣.

نحو هذا إلى ان تنتهي الأخبار التي رواها عنه.

ثم يقول الحر العاملي : ولاريب ان رعاية البلاغة تقتضي ذلك فإن إعادة الاسم الظاهر، في جميع تلك المواضع تنافها في الغالب قطعاً، ولما نقلت تلك الاخبار إلى كتاب اخر صار لها ما صار في إطلاق الاسماء بعينه فلم يبق للضمير مرجع<sup>(١)</sup>.

**يتضح مما سبق ان أسباب الإضمار تنحصر في أمرين :**

الأمر الأول : هو التقية

الأمر الثاني : هو التكرار أي ان الراوي منعاً للتكرار لا يذكر اسم المعصوم مرة أخرى بعد ذكره في الحديث الذي قبله

**الأسانيد المضمرة في الفقيه :**

توجد الكثير من الروايات التي يكون فيها اسم الإمام مضمراً في كتاب الفقيه وليس كل الروايات المضمرة في الفقيه هي من إضمار الشيخ الصدوق لكن بعض الاحيان الراوي عن المعصوم هو الذي يضم اسم الإمام للأسباب المعروفة التي ذكرناها سابقاً.

نذكر بعض الأحاديث المضمرة في الفقيه :

- ١ - قول الصدوق «قال عليه السلام السواك شطر الوضوء»<sup>(٢)</sup>.
- ٢ - قول الصدوق «وقال عليه السلام كل شيء طهور وطهور الفم السواك»<sup>(٣)</sup>.
- ٣ - وقول الصدوق «وسئل عن إنشاد الشعر هل ينقض الوضوء ...»<sup>(٤)</sup>.
- ٤ - وقول الصدوق (وسأله سماعة بن مهران)<sup>(٥)</sup>.

(١) وسائل الشيعة : ٣٠ / ٢٨٣ .

(٢) الفقيه، ١ / ٥٣ .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) المصدر نفسه، ١ / ٦٣ .

(٥) المصدر نفسه.

٥- وقول الصدوق «وسأله عبد الله بن سنان»<sup>(١)</sup>.

٦- وقول الصدوق «وسأله رفاعه»<sup>(٢)</sup>.

٧- وقول الصدوق «وسأله يحيى الأزرق»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

---

(١) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٤٠٥.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه، ٢ / ٤٠٦.

## المبحث الثالث الإرسال في كتاب الفقيه

أولاً: المرسل لغةً واصطلاحاً:

١- الحديث المرسل لغةً :

للإرسال أربعة معاني عند اللغويين وهي :

المعنى الأول : الإرسال بمعنى الإطلاق، وعدم المنع تقول «أرسلَ الشيءَ، أطلقَه، وأجمله»<sup>(١)</sup>.

«وتقول كان بيدي طائر فارسلته : أي خليته، وأطلقته»<sup>(٢)</sup>.

المعنى الثاني : الإرسال بمعنى التفرق

أصله أن «الرَّسَلَ هو القطيع من كل شيء، والجمع إرسال»<sup>(٣)</sup>، ويقال «جاءت الإبل أرْسالاً، وإذا جاء منها رَسَلٌ بعد رَسَلٍ، والإبل - إذ وردت الماء وهي كثيرة - فإن القَيْمَ بها يتوردها الحوض رَسَلاً بعد رَسَلٍ ولا يوردها جملة فتزدحمُ على الحوض ولا تروى»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، ١١ / ٢٨٥ مادة (رسل).

(٢) الأزهري، تهذيب اللغة، ١٢ / ٣٩٤، لسان العرب، ١١ / ٢٨٥ مادة (رسل).

(٣) لسان العرب، ١١ / ٢٨١، مادة (رسل).

(٤) تهذيب اللغة، ١٢ / ٣٩١ مادة (رسل).

ويستعمل في الناس تشبيهاً، يقال : دخل الناسُ إرسالاً أي أفواجاً وفرقاً متقطعة، يتلو بعضهم بعضاً<sup>(١)</sup>.

المعنى الثالث : الإرسال بمعنى الإسراع .

أصله أن الرُّسْلَ يدل على الانبعاث والامتداد<sup>(٢)</sup>.

وتقول بعير رَسْلٌ : أي سهل السير<sup>(٣)</sup>.

والمِرْسَالُ سهم صغير، وإنما سمي به، لخفته، وربما شبهت الناقة به، فيقال : ناقة مِرْسَالٌ : سهلة السير<sup>(٤)</sup>، وجمعها مراسيل وأبلٌ مَرَّاسِيلٌ : منبعثةً أنبعاثاً سهلاً<sup>(٥)</sup>.

المعنى الرابع : الإرسال من الاسترسال : بمعنى الاطمئنان يقال «استر سَلَ إليه : أي انبسط، واستأنس»<sup>(٦)</sup>.

لعل المعنى الأول هو اقرب للمعنى الاصطلاحي للمرسل وهو الإطلاق وعدم المنع، مأخوذ من قولهم كان لي طائراً فأرسلته أي : خليته وأطلقته وارسلت الكلام إرسالاً : أي أطلقته من غير تقييد<sup>(٧)</sup>، ومنه قوله تعالى «إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين»<sup>(٨)</sup>.

## ٢- المرسل اصطلاحاً :

أ- المرسل عند علماء الجمهور على اقوال عدة منها:

(١) لسان العرب، ١١ / ٢٨١ مادة (رسل) .

(٢) ظ : احمد ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٢ / ٣٩٤ مادة (رسل) .

(٣) ظ : الجوهري : الصحاح، ٤ / ١٧٠٨ مادة (رسل) .

(٤) الزبيدي، تاج العروس، ٧ / ٣٤٤ .

(٥) الراغب الاصفهاني، المفردات، ١٩٥ .

(٦) الجوهري، الصحاح، ٤ / ١٧٠٩ مادة (رسل)، ظ : الفيروز أبادي، القاموس المحيط، ٣ / ٣٨٤ .

(٧) لسان العرب : ١١ ، ٢٨٢ مادة (رسل) .

(٨) مريم : ٨٢ .

**القول الأول :** المرسل هو «ما أضافه التابعي الكبير إلى النبي ﷺ»<sup>(١)</sup> سواء أضاف قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً أم غير ذلك، صريحاً أم كناية ولم يذكر الوسطة التي تلقى عنها الحديث»<sup>(٢)</sup>.

التابعي الكبير : هو الذي لقي جماعة من الصحابة، وجالسهم، وكانت جُلّ رواياته عنهم، ونقل روايته عن التابعين<sup>(٣)</sup>، مثل سعيد بن المسيب، وقيس بن أبي حازم، والشعبي، وأمثالهم .

التابعي الصغير : هو من لقي قليلاً من الصحابة<sup>(٤)</sup>، أو لقي جماعة منهم إلا أن جُلّ روايته عن التابعين<sup>(٥)</sup>، مثل الزهري، وأبي حازم سلمة بن دينار وغيرهم .  
والحديث الذي أضافه التابعي الكبير إلى النبي ﷺ لا خلاف بين العلماء أهل السنة في تسميته مرسلأً.

قال ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) «فأما المرسل فإن هذا الاسم أوقعوه - بإجماع - على حديث التابعي الكبير عن النبي ﷺ...»<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ): «وصورته التي لا خلاف فيها - أي المرسل - حديث التابعي الكبير الذي لقيه جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار، ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما إذ قال: قال: رسول الله ﷺ»<sup>(٧)</sup>.  
**القول الثاني :** المرسل هو «ما سقط من آخره من بعد التابعي»<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن حجر العسقلاني، النكت، ٢ / ٥٤٣.

(٢) ظ : السخاوي : فتح المغيث، ١ / ١٣٥.

(٣) ظ : ابن عبد البر : التمهيد، ١ / ٢٠، مقدمة ابن صلاح : ٢٥ .

(٤) المصدر نفسه.

(٥) ظ : فتح المغيث، ١ / ١٣٦ .

(٦) التمهيد، ١ / ١٩ .

(٧) مقدمة ابن الصلاح : ٢٥ .

(٨) ابن حجر العسقلاني، نزعة النظر : ٤١ .

وعلى هذا التعريف يطلق المرسل على ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ سواء كان تابعياً كبيراً أم صغيراً .

فصورته : ان يقول التابعي : قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كذا، أو فعل كذا، أو فعل كذا، أو لم ينكر، أو نحو ذلك مما يضيفه التابعي إلى النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.  
وزاد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) في التعريف قيداً آخر فقال «ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ مما سمعه من غيره»<sup>(٢)</sup>.

ولقيد الذي ذكره ابن حجر اعرضوا عن ذكره لندوره<sup>(٣)</sup>، أو لأنهم أرادوا بالتابعي في تعريف المرسل، من لم يلق النبي أصلاً، وهذا لقيه في حكم التابعي، لوجود الرواية، الا انه فاته شرطها، وعُيب المرسل جهالة الوساطة، وهي هنا مفقودة فخرج عن كونه مرسلًا<sup>(٤)</sup>.

**القول الثالث : المرسل هو «قول غير الصحابي قال ﷺ كذا»<sup>(٥)</sup>.**

وعليه فالمرسل يطلق على كل ما لم يذكر فيه الصحابي، سواء ذكر فيه التابعي، ام لا فيدخل في عمومه قول كل من لم تصح له صحبة وان تأخر عصره<sup>(٦)</sup>.

وهذا القول في تعريف المرسل عزاه الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) إلى مشايخ أهل الكوفة<sup>(٧)</sup> وهو التعريف المشهور عند الاصوليين من أبناء العامة<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر: ٤١.

(٢) النكت، ٢ / ٥٤٦ .

(٣) ظ : السخاوي، فتح المغيث، ١ / ١٣٥.

(٤) ظ : الزركشي، النكت، ٥٥٠ - ٥٥١ .

(٥) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ٢ / ٢ .

(٦) ظ : ابن حجر، النكت، ٢ / ٥٤٤ .

(٧) ظ : معرفة علوم الحديث : ٢٦ .

(٨) ظ : الشوكاني، ارشاد الفحول، ٦٤ ، ظ : زكريا الانصاري، غاية الأصول : ١٠٥ .



**القول الرابع :** المرسل هو «ما سقط من سنده رجل واحد»<sup>(١)</sup>.

وهذا التعريف اختاره أبو الحسين البصري (ت ٤٣٦هـ)<sup>(٢)</sup>، والقاضي أبو يعلى (ت ٤٥٨هـ)<sup>(٣)</sup>، والغزالي (ت ٥٠٥هـ)<sup>(٤)</sup>.

**القول الخامس :** المرسل هو «ما أنقطع على أي وجه كان أنقطاعه»<sup>(٥)</sup>.

وعليه يطلق المرسل على الحديث الذي أنقطع سنده مطلقاً سواء كان الساقط واحداً أو أكثر، وسواء حصل السقط في أول السند، أم في وسطه، أم في آخره، وسواء كان الحديث مرفوعاً أم غير مرفوع وبهذا يكون المرسل مساوياً للمنقطع بالمعنى العام الذي اختاره طوائف من علماء الجمهور

والمعنى الأشهر عند جمهور أهل السنة خص المرسل بإسناد التابعي إلى النبي ﷺ من غير ذكر الوساطة، كقول سعيد بن المسيب قال رسول الله ﷺ كذا<sup>(٦)</sup>.

### ب - تعريف المرسل لدى الإمامية:

لعل الإمامية لم يختلفوا في تعريف المرسل وكانت كلاماتهم متشابهة وإن اختلفت بعض الالفاظ في التفسير لكن يبقى تعريف المرسل عند الجميع هو «ما رواه عن المعصوم من لم يدركه» ونذكر أقوال أربعة من أبرز علماء الدراية عند الشيعة الإمامية.

١ - قال الشهيد الثاني (ت ٩٦٥هـ) في تعريف المرسل «ما رواه عن المعصوم من لم يدركه، والمراد بالإدراك هو التلاقي في ذلك الحديث والمحدث عنه

(١) أبو الوليد الباجي، إحكام الفصول : ٣٤٩.

(٢) ظ : أبو الحسين البصري، المعتمد في أصول الفقه، ٢ / ١٤٣.

(٣) ظ : العدة في أصول الفقه، ٣ / ٩٠٦.

(٤) ظ : المستصفي في علم الأصول، ١ / ١٦٩.

(٥) النووي، شرح صحيح مسلم، ١ / ٣٠.

(٦) ظ : الحاكم، النيسابوري، معرفة علوم الحديث، ٣٢، ظ : السيوطي، تدريب الراوي : ١١٩.

بأن رواه بواسطة، وان أدركه بمعنى اجتماعه معه ونحوه، وبهذا المعنى، يتحقق إرسال الصحابي عن النبي ﷺ بان يروي الحديث عنه ﷺ بواسطة صحابي آخر سواء كان الراوي : تابعياً أم غيره صغيراً أم كبيراً سواء كان الساقط واحداً أو أكثر، سواء رواه بغير واسطة بأن قال : التابعي قال : رسول الله (صل الله عليه وآله) مثلاً أو بواسطة نسيها : بأن صرح بذلك وتركها مع علمه بها : كقوله عن رجل أو عن بعض أصحابنا، ونحو ذلك، هذا هو المعنى العام للمرسل المتعارف عند أصحابنا»<sup>(١)</sup>.

٢ - وقال المير داماد محمد باقر الحسيني (ت ١٠٤١هـ) في تعريف المرسل ما نصه «وهو ما رواه عن المعصوم من لم يدركه، بإسقاط طبقة أو طبقات من البين، وإن يقول الصحابي قال : رسول الله ﷺ الأشهر لدى الأكثر تخصيص الإرسال بإسناد التابعي إلى النبي ﷺ وفي البين صحابي آخر متوسط قد اسقط، أو يقوله تابعي، وفي حكم الإرسال إبهام الواسطة كقود عن رجل، وعن بعض أصحابه ونحو ذلك»<sup>(٢)</sup>.

٣ - وقال العلامة المامقاني (ت ١٣٥١هـ) في تعريف المرسل «المرسل بمعناه العام كل حديث حذف رواه أو بعضها أو أكثر»<sup>(٣)</sup>، ولعل المامقاني اختلف قليلاً عن سبقه في بعض الالفاظ لكن في المعنى يكون واحداً.

٤ - وقال السيد حسن الصدر (ت ١٣٥١هـ) في تعريف المرسل ما نصه «هو ما رواه عن المعصوم من لم يدركه في ذلك، وان أدركه في غير ذلك واجتمع معه فإن رواه عنه حيثنذر بغير واسطة أو بواسطة، سقطت من السلسلة من آخرها واحد كان الساقط أو أكثر أو كلها، عن عمد أو سهو أو نسيان فمرسل عند المشهور»<sup>(٤)</sup>.

(١) الرعاية في علم الدراية : ١٣٦-١٣٧.

(٢) الرواشح السماوية : ٢٥١.

(٣) مقباس الهداية، ١ / ٣٣٨.

(٤) نهاية الدراية : ١٨٩.

## ثانياً: دوافع الإرسال:

١ - استخدام التقية في التحديث، وهي ظاهرة عامة، لا تخص فريقاً من المسلمين، وما يدل وجودها ما قاله يونس بن عبيد قال : سألت الحسن البصري فقلت يا أبا سعيد أنك تقول : قال رسول الله ﷺ وأنت لم تدركه ؟ فقال يا ابن أخي لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك، ولولا منزلتك مني ما أخبرتك إنني في زمان كما ترى - وكان زمن الحجاج - كل شيء سمعته أقول قال : رسول الله، فهو علي ابن أبي طالب عليه السلام غير اني في زمان لا أستطيع أن أذكر علياً عليه السلام <sup>(١)</sup>.

٢ - النسيان والسهو، ومن أسباب الإرسال سهو المرسل أو نسيانه الواسطة الذي سمع منه الحديث مما يضطر إلى تعبير عنه بلفظ مبهم، كأن يقول حدثني شيخ، أو سمعت رجلاً من أصحابنا يقول كذا، أو نحو ذلك.

٣ - اختصار المحدث للأسانيد أيضاً أو حذفها مع التعميل على مشيخة يذكر فيها الأسانيد المختصرة والمحدوفة، ولكنه عند ذكر المشيخة يهمل بعض ما رواه مرسلأ ولا يذكر سنده إليه اعتماداً على فهارس المشايخ التي طرقه إليها معروفة كما حصل هذا بالضبط للشيخ الصدوق في كتاب من لا يحضره الفقيه وهو ما سنتناوله في هذا المبحث.

٤ - اختصار المحدث للأسانيد أو حذفها لتلا يتقل حمل الكتاب كما نجده في بعض الكتب <sup>(٢)</sup>.

٥ - التحديث بالاعتماد على الحافظة دون الرجوع إلى كتب الحديث ودواوينه وصحفه، ولا شك ان قوة الحافظة مهما بلغت لا تبلغ درجة النظر إلى الكتاب. خصوصاً في مجال الأسانيد، التي يسمى من شأنها ان تحفظ غالباً، وهذا ما

(١) ظ : السيوطي، تدريب الراوي، ١ / ١٠٧.

(٢) ظ : الصدوق، مقدمة من لا يحضره الفقيه : ٥.

حدث فعلاً لإبن أبي عمير من أصحابنا فقد أعتمد في التحديث على حفظه بعد أن تلفت كتبه.

٦ - العنونة في الأسانيد مع ثبوت عدم اللقاء، وهو ضرب من التدليس، وقد اتهم جماعة من كبار رواة العامة كالحسن البصري والزهري، وسفيان الثوري (ت ١٦١هـ)، وغيرهم<sup>(١)</sup>، ويعرف ذلك بالرجوع إلى تاريخ الرواة للوقوف على مواليدهم وفياتهم لتحديد طبقاتهم<sup>(٢)</sup>.

٧ - تعليق الإسناد، ان يذكر المحدث حديثاً مسنداً ثم يعلق سند الحديث الاخر على ما أسنده أولاً وذلك بالاكْتفاء ببعض إسناد الثاني لتماثل السندين، وقد يحصل من جراء التكرار التعليق الاشتباه من المحدث أو الناسخ، إذ قد تجد الإسناد في صورة التعليق لكن لا وجود للسند عليه<sup>(٣)</sup>.

٨ - ضعف المروي عنه، وقف بعض النقاد على بعض المحدثين كان يرسل حديثه رغبة في إخفاء اسم شيخه الذي أخذ عنه الحديث، لكونه غير متصف بالثقة، لضعف في دينه، أو سوء حفظه، فيحذف المحدث ما علق بالسند من شوائب، بإسقاطه للراوي الضعيف، وإرسال الرواية، ليجعل حديثه مرغوباً فيه ومقبولاً<sup>(٤)</sup>.

٩ - التصحيف والسقط في الأسانيد، اما التصحيف فصورته أن يقول المحدث مثلاً: حدثني فلان، عن فلان، عن فلان فيقلب (عن) إلى (واو) العطف مما يؤدي إلى نقصان طبقات الإسناد، وأما السقط فواضح، وهو ليس بعزيز في كتب الحديث.

١٠ - اهتمام السامع بالمتن دون السند، وذلك حيث يكون المجلس الذي ذكر

(١) ظ: د. ثامر العميدي، الحديث المرسل بين القبول والرد: ١١٣.

(٢) ظ: النووي، التقريب والتيسير، ١ / ١٠٣.

(٣) ظ: ثامر العميدي، الحديث المرسل بين القبول والرد: ١١٤.

(٤) ظ: حصة بنت عبد العزيز الصغير، الحديث المرسل بين القبول والرد، ١ / ٣٧٧.

فيه الحديث مجلس مذاكرة<sup>(١)</sup>، فعندئذ لا يحتاج الشيخ إلى ذكر تمام السند، فيرسل الحديث، مع تذكره المحذوف منه، لأن مقصود السامع والشيخ في حالة المذاكرة : هو المتن لا السند، فيرسل الشيخ الحديث : أما لمعرفة المخاطبين بالمحذوف، أو الاشتهار الحديث عندهم، أو لعدم أهتمامهم بمعرفة بقية الشيوخ، أو إي سبب آخر.

وفي ذلك يقول ابن عبد البر «أو تكون مذاكرة، فرمما ثقل معها الإسناد، وخف الإرسال، إما لمعرفة المخاطبين بذلك الحديث، أو اشتهاه عندهم»<sup>(٢)</sup>.

١١ - وقد يكون سبب الإرسال الوصول إلى عصر المسندات، الآن من الرواة من يسند حديثاً يرسله غيره ويكون الذي أرسله أحفظ وأضبط فيجعل الحكم له دون السند<sup>(٣)</sup>.

١٢ - أن يكون الرجل المرسل سمع ذلك الخبر من جماعة عن المعزى إليه الخبر وصح عنده ووقرفي نفسه فأرسله عن ذلك المعزى إليه علماً بصحة ما أرسله<sup>(٤)</sup>.

١٣- قد يكون من أسباب الإرسال هو قصد المرسل إيصال حكم الحديث إلى المتعلم ببسر وسهولة، ولعل هذا من بواعث الإرسال لدى الشيخ الصدوق.

### ثالثاً: أنواع المراسيل:

الحديث المرسل له أنواع كثيرة لدى العامة<sup>(٥)</sup>، وقد لخصها بعضهم بأربعة أنواع هي:

(١) ظ : احمد شاكر، الباعث الحثيث : ١٥٠ .

(٢) التمهيد، ١ / ١٧ .

(٣) ظ : الخطيب البغدادي، الكفاية، ٣٩٥ .

(٤) ظ : المصدر نفسه : ٣٩٦ .

(٥) ظ: محمد جمال القاسمي، قواعد التحديث ١٤٤، ظ: صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه: ١٦٩ .

١ - مراسيل الصحابة.

٢ - مراسيل القرنين الثاني والثالث أي مراسيل التابعين، وأتباعهم .

٣ - ما أرسله العدل في كل عصر .

٤ - ما أرسل من وجه وأتصل من وجه آخر<sup>(١)</sup>.

أما المراسيل عند الشيعة الإمامية فهي وأن لم تقسم في كتبهم الدراياتية إلى انواع، الا انه يمكن استظهار وجود الانواع الاتية لديهم.

مراسيل الاجلاء الثلاثة (ابن أبي عمير، وصفوان، والبزنطي)، ومراسيل أصحاب الاجماع.

١ - المراسيل المؤيدة بغيرها، والتي لا يعارضها مسند صحيح .

٢ - مراسيل الثقة الذي شهد بصحتها وأتمدها كمراسيل الصدوق في

كتابه من لا يحضره الفقيه وهي من أهم المراسيل عند الإمامية .

٣ - مراسيل الجليل الثقة الذي يتقيد بالرواية عن الثقات .

٤ - مراسيل الضعفاء والمجهولين.

والنوعان الاخيران متروكان على كل حال ما لم يعتضدا بمجاير كالشهرة .

رابعاً: موقف المذاهب الإسلامية من المرسل:

اختلفت مواقف المذاهب الإسلامية من الحديث المرسل، اختلافاً واسعاً، ويظهر من خلاصة الأقوال في المرسل - كما سيأتي بعد ذلك - انحصار تلك المواقف بثلاثة آراء لا غير، وما كانت تلك الآراء الثلاثة منطبقة على ما تقوله الشيعة الإمامية بشأن أهم المراسيل عندهم - وهي مراسيل الصدوق في الفقيه - لذي كانت مناقشتنا تلك الآراء محدودة بالقدر الذي يكفل عدم تكرار مع ما سيأتي من تطبيق مفصل لتلك الخلاصة في البحث عن مراسيل الصدوق، كما

(١) ظ : عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول البزدوي، ٣ / ٢.

ذكرنا من عدم الفرق بين الشيعة الإمامية وغيرهم في خصوص تعدد المذاهب في المرسل .

### ١- موقف الحنفية من المرسل :

يمكن معرفة حكم المرسل عند الأحناف وعند أبي حنيفة (ت ١٥٠هـ) بوجه خاص من خلال عمله، وأقوال علماء الأصول من الأحناف، وغيرهم في بيان مذهبه، ويتضح ذلك في الأمور الآتية :

أ - أرسل أبو حنيفة الحديث وروى كثيراً من مراسلات النخعي، كما أتضح هذا في مسانيد<sup>(١)</sup>، وفي كتاب الآثار لأبي يوسف<sup>(٢)</sup>، الذي روى فيه أحاديث شيخه أبي حنيفة طائفة كبيرة من مراسلات أبي حنيفة وبلاغاته<sup>(٣)</sup>.

ب - كان أبو حنيفة يقبل مرسل الثقة، ويعمل به : ذكر ابن عبد الشكور ان أبا حنيفة يقبل المرسل مطلقاً، وذلك اذ كان الراوي ثقة<sup>(٤)</sup>.

ت - وقال أبو الحسين البصري في كلامه عن المرسل : «وأختلف الناس في الراوي إذ فعل كذلك، وكان ممن يقبل مسنده : يقبل مرسله أبو حنيفة.... على كل حال»<sup>(٥)</sup>.

وحكى ذلك أيضاً الخطيب البغدادي. فقال: «قال بعض العلماء: أنه مقبول ويجب العمل به - اذ كان المرسل ثقة عدلاً- وهذا قول مالك، وابو حنيفة، واهل العراق وغيرهم»<sup>(٦)</sup>.

(١) ظ : الملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة، ١٠، ٥٥، ١٢٧.

(٢) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، كان صاحب حديث، ولزم أبو حنيفة ولي قضاء بغداد ومات بها سنة ١٨٢هـ، ظ : ابن النديم، الفهرست : ٢٨٦.

(٣) الآثار، ٨، ٩، ١٣، ١٤، ١٧، ١٨، ٢٦، ٢٩، ٤٢.

(٤) مسلم الثبوت، ٢ / ١٧٤.

(٥) حصّة بنت عبد العزيز الصغير، الحديث المرسل بين القبول والرد، ٢ / ٤٤٠.

(٦) الكفاية : ٣٨٤.

ث - كان أبو حنيفة يقبل مراسيل القرون الثلاثة المفضلة : أي مراسيل الصحابة، والتابعين، وأتباعهم<sup>(١)</sup>.

وقبول المرسل عند أبي حنيفة لم يختلف فيه، وإنما وقع الخلاف في كونه يقبل بشروط أم لا فكان أختلافهم على أقوال :

١ - جزم جمع من الاصوليين من الاحناف وغيرهم بقبول أبي حنيفة المراسيل دون شروط قال البزدوي «وإما إرسال القرن الثاني والثالث فحجة عندنا»<sup>(٢)</sup>، وحكاها السرخسي<sup>(٣)</sup>، والنسفي<sup>(٤)</sup>، والخبازي<sup>(٥)</sup>، والغزالي<sup>(٦)</sup>.

٢ - أنه لا يقبل المرسل مطلقاً يقبل مراسيل أئمة النقل الذين أشتهروا بذلك، وروى عنهم الثقات، واعترفوا لهم بصحة الرواية<sup>(٧)</sup>.

٣ - وقال أبو الوليد الباجي (ت ٤٧٤هـ) - المالكي المذهب - ان ابا حنيفة يقبل المرسل إذا علم من حال الراوي : انه لا يرسل إلا عن الثقات ويرده فيما عدا ذلك<sup>(٨)</sup>، ومال الشيخ أبو زهرة إلى ما ذهب إليه الباجي<sup>(٩)</sup>.

تحصل مما سبق أقوال ثلاثة في حكم أبي حنيفة على المرسل :

الأول : انه يقبل من دون شروط أي مطلقاً.

الثاني : انه يقبل من أئمة النقل، دون غيرهم.

---

(١) ظ : حصة بنت عبد العزيز الصغير، الحديث المرسل بين القبول والرد، ٢ / ٤٤٠.

(٢) ظ : المصدر نفسه.

(٣) ظ : أصول السرخسي، ١ / ٣٦٠.

(٤) ظ : كشف الاسرار شرح المصنف على المنار، ٢ / ٤٢.

(٥) ظ : المغنى في أصول الفقه : ١٩٠.

(٦) ظ : المستصفى، ١ / ١٦٩.

(٧) ظ : التفنازاني، الحاشية على المختصر المنتهي، ٢ / ٧٤.

(٨) ظ : أحكام الفصول في أحكام الاصول : ٣٤٩.

(٩) ظ : محمد أبو الزهرة، أبو حنيفة حياته وعصره : ٣٠٧.



الثالث : انه لا يقبله إلا ممن علم من حاله أنه لا يرسل الا عن الثقات .  
وأرجحها الأول، وقد حكاه عن أبي حنيفة كثير من الأصوليين، وهو ظاهر  
من عمل أبي حنيفة والدليل على ذلك قبوله مراسيل أبي العالية في نقض الوضوء  
بالقهقهة<sup>(١)</sup>، وكان أبو العالية مشهور بضعف مراسيله وأنه لا يعتذر عن الرواية  
عن الضعفاء<sup>(٢)</sup>.

## ٢- المرسل عند المالكية :

ونعرف حكمه عندهم إذا عرفنا أمامهم مالك (ت ١٧٩هـ) ماذا يقول في  
المرسل ويتضح من خلال الأمور الآتية :

أ - أشتهر عن مالك قبول المرسل، وعمل بمقتضاه<sup>(٣)</sup>، على أن يكون المرسل  
من التابعين على اختلاف طبقاتهم<sup>(٤)</sup>.

ب - لم يقبل مالك المرسل قبولاً مطلقاً :

قال ابن عبد البر في بيان مذهب مالك «اصل مذهب مالك ان مرسل الثقة  
تجب به الحجة، ويلزم به العمل»<sup>(٥)</sup> وقال في موضع آخر « وأما الإرسال فكل من  
عُرف بالأخذ عن الضعفاء والمساحة في ذلك، لم يحتج بما أرسله - تابعياً كان أو  
دونه - وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة، فتدليسه مرسله مقبولة»<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو الوليد الباجي «ولا خلاف أنه لا يجوز العمل بمقتضاه : إذ كان  
المرسل له غير متحرز، يرسل عن الثقات وغيرهم، فاما إذا علم من حاله انه  
لا يرسل عن الثقات، فان جمهور الفقهاء على العمل بموجبه ثم قال وبه قال

(١) ظ : حصة بنت عبد العزيز، المرسل بين القبول والرد، ٢ / ٤٤١ .

(٢) ظ : ابن عبد البر، التمهيد، ١ / ٣٠ .

(٣) ظ : حصة بنت عبد العزيز، المرسل بين القبول والرد، ٢ / ٤٦٢ .

(٤) ظ : ابن حجر، النكت، ٢ / ٥٥١ .

(٥) التمهيد، ١ / ٢ .

(٦) المصدر نفسه، ١ / ٣٠ .

مالك رحمته الله <sup>(١)</sup>.

ت - كان مالك يرد المرسل إذ تعارض متنه مع حديث متصل أو مع عمل أهل المدينة، وهو من الأصول المعتمدة عند مالك، وذكر ابن عبد البر : أن عمل أهل المدينة عند مالك أقوى من خبر الواحد، وانه ترك العمل بمحدث خيار المتابعين - وهو متصل - لترك أهل المدينة ذلك <sup>(٢)</sup>.

وكان مالك نفسه ساق الكثير من الأحاديث المرسلة في كتابه الموطأ حتى بلغت عدداً كبيراً وقد أحصاها ابن حزم فوجدتها تبلغ ثلاثمائة ونيف، مقابل خمسمائة ونيف من الأحاديث المسندة <sup>(٣)</sup>.

وأكثر مالك في موطنه من البلاغات <sup>(٤)</sup>، التي يقول فيها: بلغني عن النبي صلى الله عليه وآله أو عن أحد الصحابة، ولا يذكر الوسطة الذي أبلغه الحديث .

وذكر الحافظ ابن حجر أن الموطأ - نظراً لما فيه من المراسيل - صحيح عند مالك، ومن تبعه في الاحتجاج بالمراسيل، ولا ينطبق عليه شروط الصحة المعتبرة عند أهل الحديث... <sup>(٥)</sup>.

ولمالك مراسيل خارج الموطأ ففي المدونة عدد من المراسيل والبلاغات <sup>(٦)</sup>. وفي الختام نفهم ان الحديث المرسل عند مالك حجة فقال ابن حجر العسقلاني : «نقل الحاكم عن مالك ان المرسل عنده ليس بحجة، وهو نقل مستغرب والمشهور خلافه» <sup>(٧)</sup>.

(١) احكام الفصول : ٣٤٩.

(٢) ظ : التمهيد، ١ / ٣.

(٣) ظ : السيوطي : تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، ١ / ٩.

(٤) ظ : أحمد شاكر، الباعث الخثيث : ٣٠.

(٥) ظ : ابن حجر، النكت، ١ / ٢٧٨-٢٧٩.

(٦) ظ : حصة بنت عبد العزيز، المرسل بين القبول والرد، ٢ / ٤٧٠.

(٧) النكت، ٢ / ٥٦٩.

وحكى النووي<sup>(١)</sup>، السيوطي<sup>(٢)</sup> أن للإمام مالك، روايتين في حكم المرسل، أشهرها : الاحتجاج به.

### ٣- المرسل عند الشافعية :

اختلفوا في بيان مذهب الشافعي (ت ٢٠٤هـ) بشأن المرسل، فعن ابن داود السجستاني في رسالته إلى أهله مكة ان الشافعي أول من تكلم في المراسيل بعد أن كان الاحتجاج بها سائداً بين أهل العلم<sup>(٣)</sup>.

وصرح بعضهم بأن الاحاديث المرسله ضعيفة عند الشافعي<sup>(٤)</sup>، وأنه من القائلين بعدم حجيتها<sup>(٥)</sup>، مطلقاً<sup>(٦)</sup>.

على حين نجد من صرح بخلاف ذلك وزعم ان في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل<sup>(٧)</sup>، وذهب آخرون إلى قول مجيبة بعض المراسيل عند الشافعي كمراسيل سعيد ابن المسيب وأنه لا يقبل غيرها من المراسيل<sup>(٨)</sup>.

وقيل إنه أستشهد بقبول مراسيل الصحابة، ومراسيل سعيد بن المسيب<sup>(٩)</sup> الصواب من هذه الاقوال أن الشافعي قيد قبول المرسل بكبار التابعين فقط لا كل المرسل<sup>(١٠)</sup>.

(١) ظ : المجموع، ١ / ٩٩.

(٢) ظ : تدريب الراوي، ١ / ١٨٩.

(٣) ظ : ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي : ١٨١.

(٤) ظ : السيوطي، تدريب الراوي، ١ / ١٠٣.

(٥) ظ : المامقاني، مقياس الهداية، ١ / ٣٤١.

(٦) ظ : محمد عجاج الخطيب، أصول الحديث / ٣٢٨.

(٧) ظ : شرح علل الترمذي : ١٨٢.

(٨) ظ : شهاب الدين القرامي، شرح تنقيح الفصول / ٣٨٠.

(٩) ظ : محمد رضا المامقاني، مستدركات مقياس الهداية، ٥ / ٣٥٧.

(١٠) ظ : محمد جمال القاسمي، قواعد التحديث : ١٤٣.

وهو ما تجده صريحاً في رسالة الشافعي، فقد ذكر فيها شروط ستة لقبول مراسيل كبار التابعين، وهي باختصار: .

١ - إذا أسند المرسل أحد الحفاظ إلى النبي ﷺ فهو صحيح<sup>(١)</sup>.

٢ - أن يرسل من طريق آخر غير الأول<sup>(٢)</sup>.

٣ - أن يوافق قولاً للصحابة حتى ولو كان ذلك القول اجتهاداً!<sup>(٣)</sup>.

٤ - أن يفتي أهل العلم بمضمون الحديث المرسل<sup>(٤)</sup>، وهذا ما يعبر عنه عند الإمامية باعتضاد المرسل بالشهرة الفتوائية .

٥ - ان يكون من أرسله غير معروف بالرواية عن المجهولين، ولا عمّن لا رغبة في روايتهم<sup>(٥)</sup>.

٦ - ان يكون المرسل لو أشترك مع أحد الحفاظ في رواية حديث ما، لم يخالفه<sup>(٦)</sup>.

وقد عدّ الشافعي الشروط الستة المذكورة دلائل تشهد بصحة الحديث المرسل<sup>(٧)</sup>.

كما رد الشافعي مراسيل الفقهاء والثقات من غير كبار التابعين<sup>(٨)</sup>، مصرحاً بأن من نظر في علم بخبر وقلة غفلة أستوحش من مرسل كل دون كبار التابعين بدلائل ظاهرة فيها<sup>(٩)</sup>.

---

(١) ظ : الشافعي، الرسالة : ٤٦٢ .

(٢) ظ : المصدر نفسه .

(٣) ظ : المصدر نفسه .

(٤) ظ : المصدر نفسه .

(٥) ظ : المصدر نفسه : ٤٦٣ .

(٦) ظ : المصدر نفسه .

(٧) ظ : المصدر نفسه : ٤٦٤ .

(٨) ظ : المصدر نفسه .

(٩) ظ : المصدر نفسه .

#### ٤ - موقف الحنابلة من المرسل :

نسبت إلى احمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) ثلاثة اقوال بشأن الحديث المرسل وهي :

أ - الأخذ بها مطلقاً .

ب - ردها مطلقاً .

ت - قبول مراسيل القرون الثلاثة فقط<sup>(١)</sup>.

وقد صرح بالقول الأول القاسمي<sup>(٢)</sup>، ونسبه بعضهم إلى أحمد في قول<sup>(٣)</sup>، كما صرح ابن القيم الجوزية بأن الاصل الرابع من أصول احمد بن حنبل هو الاخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه وهو الذي رجحه على القياس.

وقال ابن رجب الحنبلي «وقد استدل كثير من الفقهاء بالمرسل والذي ذكره أصحابنا أنه صحيح عن أحمد»<sup>(٤)</sup>.

ويؤيد القول الثاني ما قاله ابن حجر «فإن عرف من عادة التابعي انه لا يرسل الا عن ثقة، فذهب جمهور المحدثين إلى التوقف... وهو أحد قولي أحمد»<sup>(٥)</sup>.

ويمكن القول إن أحمد بن حنبل كان يقبل الحديث المرسل وذلك للأوجه

الآتية:

أ - تصحيحه حديث التابعي الذي قال فيه حدثني رجل من الصحابة<sup>(٦)</sup>.

(١) ظ : د. مصطفى إبراهيم الدليمي، أسباب اختلاف الفقهاء : ٣٢٤.

(٢) ظ : قواعد التحديث : ١٣٣

(٣) ظ : الخطيب البغدادي، أصول الحديث : ٣٣٨ .

(٤) شرح علل الترمذي : ١٨١ .

(٥) ظ : ثامر العميدي، المرسل بين القبول والرد، ١٤٠ نقلاً عن نخبة الفكر مخطوط ورقة : ٣٤

(٦) ظ : أبو يعلى الحنبلي، العدة في أصول الفقه، ٣ / ٩٠٦ .

ب - تعجبه ممن يكتب المتصل ويدع المنقطع، وقوله «ربما كان المنقطع أقوى إسناداً من المتصل»<sup>(١)</sup>.

ج - تصحيحه بعض مرسلات الرواة، وقبوله بها كمرسلات سعيد، والنخعي<sup>(٢)</sup>.

د - احتججه ببعض الأحاديث المرسلة<sup>(٣)</sup>.

وسار جمهور الخنابلة على قبول الحديث المرسل - تبعاً لإمامهم - ولم يفرق بعضهم بين عصر وآخر، قال القاضي أبو يعلى «إذا ثبت أن المرسل حجة، فلا فرق بين مرسل عصرنا ومن تقدم»<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup>.

## ٥- موقف الشيعة الإمامية من المرسل :

للشيعة الإمامية ثلاثة أقوال في الحديث المرسل وهي :

أ - القبول مطلقاً، ذهب إليه أحمد بن محمد بن خالد البرقي (ت ٢٧٤هـ)، وأبوه<sup>(٦)</sup>. ونسبه الغضائري إلى ابنه أحمد<sup>(٧)</sup>.

ب - الرد مطلقاً : ونسبه الشيخ المامقاني إلى الشيخ الطوسي، والمحقق الحلبي، والعلامة الحلبي، والشهيد الأول والثاني<sup>(٨)</sup>.

لكننا نجد من هؤلاء الأجلاء خلاف ذلك فمثلاً الشيخ الطوسي احتج بالمراسيل في سائر كتبه الروائية ما لم يكن لها معارض أقوى، بل في عدة الاصول

(١) ظ : الخطيب البغدادي، الكفاية :، ٣٩٥، العدة في أصول الفقه، ٣ / ٩٠٧ .

(٢) ظ : المصدر نفسه، ٣٨٣ : العدة، ٣ / ٩٢٠ .

(٣) ظ : أبو يعلى الخنيلي، العدة في أصول الفقه، ٣ / ٩٠٨ .

(٤) المصدر نفسه، ٣ / ٩١٧ .

(٥) ظ : ابن عبد البر، التمهيد / ١٣٩ .

(٦) ظ : المامقاني، مقياس الهداية، ١ / ٣٤١ .

(٧) ظ : الميرزا أبو القاسم القمي، قوانين الاصول : ٤٧٨ .

(٨) مقياس الهداية، ١ / ٣٤٨، الغريفي، قواعد الحديث : ٧٣ .

التصريح بقبول مراسيل ابن أبي عمير وصفوان والبنزطي وغيرهم من الثقات الذين لا يروون ولا يرسلون الا عن ثقة<sup>(١)</sup>.

اما الشهيد الأول فقد نقل عنه السيد محسن الحكيم فقال عن مرسله ابن مسكان في صلاة العاري أن المراسيل حجة إذا كانت مجبورة بعمل المشهور، ولذا قال في الذكري - الشهيد الأول - في المقام : وأما المراسيل إذا تأيدت بالشهرة صارت في قوة المسانيد<sup>(٢)</sup>.

وأما الشهيد الثاني فقد صرح برد حجّة الحديث المرسل وذلك بقوله «والمرسل، ليس بحجة مطلقاً»<sup>(٣)</sup>. الا أن الشهيد الثاني بعد هذا القول عاد وأعتمد مرسله أيوب بن نوح، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله في مسألة صلاة العاري الذي ليس له ثوب وقد نقل عنه ذلك السيد الحكيم أيضاً<sup>(٤)</sup>.

ت - التفصيل: بين أن يكون المرسل معروفاً بأنه لا يرسل الا مع عدالة الوسطة كمراسيل ابن أبي عمير، وبين من لم يعرف بذلك، فيقبل الأول وكذلك الثاني بشرط أن لا يكون له معارض من المسانيد الصحيحة وهو قول الشيخ الطوسي<sup>(٥)</sup>.

ولذلك كان الشيخ الطوسي لا يأخذ بالرواية المرسله الا وفق الشروط التي ذكرها، ولذلك كان يعامل بعض روايات الشيخ الكليني معاملة الخبر غير القطعي<sup>(٦)</sup> فإن كان راويها من الضعفاء أو كانت الرواية مرسله طرحها<sup>(٧)</sup> وان

(١) ظ : العدة في أصول الفقه، ١ / ١٥٤ .

(٢) ظ : مستمسك العروة الوثقى، ٥ / ٣٩٨ .

(٣) الرعاية في علم الدراية : ١٣٧ .

(٤) ظ : مستمسك العروة الوثقى، ٥ / ٣٩٦ .

(٥) ظ : العدة في أصول الفقه، ١ / ١٥٥ .

(٦) ظ : د. حسن الحكيم، مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث : ٢٤٠ .

(٧) ظ : الخوئي، معجم رجال الحديث، ١ / ٤٨ .

كانت الرواية المرسلة لم تعارضها روايات مسندة صحيحة عمل بها كالعامل بالمسانيد ومقتضاه حجية المرسل مطلقاً بشرط عدم معارضة المسند الصحيح<sup>(١)</sup>.

وكذلك فصلوا - أصحاب هذا الرأي - بين مراسيل أصحاب الاجماع وبين مراسيل غيرهم، وبين المرسل الذي لم يذكر فيه الإسناد أصلاً وينسب إلى المعصوم رأساً وبين المرسل الذي ذكر فيه بعض الإسناد وكذلك بين المرسل المأخوذ من كتاب معتبر وبين غيره، كما فصلوا بين المرسل المعتضد بقرينة كالشهرة الفتوائية، أو الموافق للصحيح الثابت، أو المعبر عنه ضرورة من ضرورات المذهب وبين الفاقد لذلك<sup>(٢)</sup>.

وبالجملة فإن أصحاب هذا القول لا يقبلون المرسل الا بعد تحقق الشروط المطلوبة فيه على طبق ما قرروه، ونظراً لسعة البحث في أدلتهم فمنعاً للتكرار سوف نذكر أدلتهم عند بحث حجية مراسيل الشيخ الصدوق.

وعليه يمكن أن نقول مهما تعددت الاقوال عند المذاهب الإسلامية المختلفة في الحديث المرسل فإنها لا تتجاوز ثلاثة أقوال وهي :

القول الأول : الحجية مطلقاً .

القول الثاني : عدم الحجية مطلقاً .

القول الثالث : التفصيل .

ويدور أصحاب القول الثالث حول أربعة محاور وهي :

١ - عدالة المرسل ووثاقته تارة، وتحريه في ما يرويه أخرى، وتصحيح ما

يصح عنه تالفة .

٢ - الشهادة بأنه لا يروي ولا يرسل الا عن ثقة .

٣ - اعتضاد المرسل بغيره، كالشهرة الفتوائية وغيرها .

(١) ظ : الغريفي، قواعد الحديث : ٧٣ .

(٢) ظ : د. ثامر العميدي، الحديث المرسل بين القبول والرد : ١٤٣ .



٤ - تصريح العدل بصحة ما يرويه وإن كان مرسلًا .

ولا يخفى أن كل واحد من هذه المحاور ينهض ببحث مستقل ولما كان أستيفائها متعذرًا في هذه العجالة اخترنا الحديث عن المحور الرابع بعنوان مراسيل الصدوق في كتاب الفقيه لان الشيخ الصدوق من المجمعين على عدالته وقد صرح بصحته ما يرويه وكانت عنده في كتابه الفقيه الكثير من المراسيل حتى تجاوزت ثلث الكتاب.

#### خامساً: حجية مراسيل الصدوق :

لاشك أن المكانة العلمية التي أمتاز بها الشيخ الصدوق، والمنهج العلمي الدقيق الذي أقتناه في حفظ الآثار وضبط الأخبار وتبويب الروايات وتصنيفها وتحملها ونقلها، قد زاد من قيمة روايته ووثوق العلماء به، حتى نزلوا كلامه منزلة النص<sup>(١)</sup>، لما علم أنه لا يتعدى النص، بل إن وثاقته من الواضحات التي لم يتردد فيها أحد، قال السيد بحر العلوم «وثاقة الصدوق أمر جلّي، بل معلوم ضروري كوثاقة أبي ذرّ وسلمان، ولو لم يكن إلا أشتهاره بين علماء الأصحاب بلقبه المعروفين لكفى»<sup>(٢)</sup>.

وقال في موضع آخر فيما يخص التوقيع الشريف في حقه «ووصفه بالفقاهة والنفع والبركة دليل على عدالته ووثاقته ؛ لأن الانتفاع الحاصل منه - رواية وفتوى - لا يتم الا بالعدالة التي هي شرط فيها فهذا توثيق له من الإمام الحجّة وكفى حجّة على ذلك»<sup>(٣)</sup>.

(١) ظ : المجلسي : بحار الانوار، ١٠ / ٤٠٥ .

(٢) الفوائد الرجالية، ٣ / ٣٠١ .

(٣) المصدر نفسه .

بل ذكر المحذّر النوري أنّ «عدالته من ضروريات المذهب»<sup>(١)</sup>، وقد نص على توثيقه جماعة من علمائنا الاعلام منهم الفقيه الفاضل محمد بن إدريس الحلبي في (السرائر) و(المسائل) وابن طاووس في (فلاح السائل ونجاح الأمل) وفي كتاب (النجوم) و(الاقبال) وغيث سلطان الوري لسكان الثرى والعلامة في (المختلف) و(المتهى) والشهيد في (نكت الإرشاد) و(الذكرى) والسيد الداماد، والشيخ البهائي والمحذّر التقي المجلسي، والشيخ الحر العاملي، والشيخ عبد النبي الجزائري وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا فقد أخذ بعض أكابر الطائفة بمراسيله كأخذهم بمسانيده معللين ذلك : بأنه لا يرسل إلا عن ثقة، وأنّ جميع ما رواه في كتابه هذا مستخرج من كتب مشهورة، كما تعهّد في مقدّمة كتابه وأنه لم يورد الا بخصوص ما يفتي به، ويراه حجة شرعية، يستند إليها ولذا فإنهم لا يفرقون - كما ذكرنا - بين مراسيله ومراسيل ابن عمير، فلا تطرح روايته بمجرد الإرسال، ولهذا فإن مراسيل الصدوق في كتاب من لا يحضره الفقيه وان زادت عن ثلث أحاديث الكتاب الا أنها معتبرة في نظر البعض، وأختلف العلماء في مراسيل الصدوق على أقوال ثلاثة : -

القول الأول : الاخذ بها مطلقاً .

القول الثاني : عدم اعتبارها مطلقاً .

القول الثالث : التفصيل .

### أدلة القول الأول :

إنّ دليل اعتبار مراسيل كتاب الفقيه مطلقاً يقوم على أساس تفسير شهادة الصدوق عليه السلام بصحة أخباره بنحو مطلق، إذ صرح في مقدّمة الكتاب بأنه لم يقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه بل قصد إيراد ما يفتي به ويحكم بصحته

(١) خاتمة المستدرک : ٣ : ٥٢٥ .

(٢) ظ : بحر العلوم، الفوائد الرجالية، ٣ / ٢٩٩ .

ويعتقد انه حجة بينه وبين الله عز وجل ويرى القائل باعتبار مراسلات الصدوق مطلقاً اعتماده عليه السلام في تلك الشهادة على وثاقة رواة الاخبار التي أفتى بموجبها وحكم بصحتها واعتقد بحجيتها لا على القرائن المحتفة بالخبر على ما هو مشهور<sup>(١)</sup>. ومع إقامة الدليل على هذا التفسير وكون تلك الشهادة شهادة حسية معتبرة، لأنه بتصريح مشايخ الفن كان جليلاً حافظاً للأحاديث بصيراً بالرجال ناقلاً للإخبار<sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى أن من شؤون الرجل الفقيه الحافظ، البصير الناقد، الناظر في أحوال الرواة لا سيما من كان مثل الصدوق عليه السلام الذي يعد من متقدمي المصنفين في علم الرجال .

وعليه فإن قوله أن لم يكن مقدم على الرجالين فلا أقل مساوته لهم ويدل عليه الامور الآتية :

١ - ملاحظة الصدوق عليه السلام للقوي والاقوى إسناداً كما في قوله عن خبر الحسن بن محبوب عن وهب بن عبد ربه عن الإمام الصادق عليه السلام في باب ميراث الممالك إذ قال : قال مصنف هذا الكتاب عليه السلام جاء هذا الخبر هكذا فسقته لقوة إسناده<sup>(٣)</sup>، وان كان هذا الخبر يخالف ما يذهب إليه الصدوق وذلك بقوله والأصل عندنا أنه كان احد الأبوين حراً فالولد حر<sup>(٤)</sup>، فمع مخالفة الخبر لم يذهب إليه الصدوق الا انه رجح من هو اقوى إسناداً.

ولهذا قال التقي المجلسي (ت ١٠٧٠هـ) في شرح هذه العبارة لقوة إسناده : يدل على أن القدماء كانوا يلاحظون الإسناد على نهج المتأخرين<sup>(٥)</sup>.

(١) ظ : د. ثامر العميدي، المرسل بين القبول والرد : ١٦٢.

(٢) ظ : الطوسي، الفهرست : ٢٣٧.

(٣) ظ : المصدر نفسه.

(٤) ظ : المصدر نفسه.

(٥) ظ : روضة المتقين، ١٥ / ٥٥٤.

٢ - ملاحظة الصدوق الانقطاع والاتصال في الأسانيد : كقوله في باب  
أحرام الحائض والمستحاضة عن حديث محمد بن مسلم وتقديمه له على حديث  
ابن مسكان لان هذا الحديث إسناده منقطع والحديث الأول رخصة ورحمة  
وإسناده متصل<sup>(١)</sup>.

وهذا يعني مراعاة الصدوق للأسانيد فيأخذ المتصل دون غيره ونظيره أيضاً  
قوله عن حديث أخرجه في باب ميراث ذوي الأرحام مع الموالي : فهو حديث  
منقطع، إنما هو عن عبد الله بن شداد عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.  
وهذا يدل على أن العبرة عند الصدوق بالاتصال لا بالانقطاع والإرسال .

٣ - اختيار ما صح عن طريق الرواية، ويدل عليه قوله في زيارة قبر سيد  
الشهداء الحسين عليه السلام وقد أخرجت في كتاب الزيارات وفي كتاب مقتل الإمام  
الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام أنواعاً من الزيارات وأخترت هذه لهذا  
الكتاب، لأنها أصح الروايات عندي من طريق الرواية وفيها بلاغ وكفاية<sup>(٣)</sup>.

٤ - رد أخبار الضعفاء : مثل قوله في باب ما يجب له التعزيز والحد والرجم  
والقتل والنفي في الزنا : جاء هذا الحديث هكذا في رواية وهب بن وهب وهو  
ضعيف، والذي أفتي به واعتمده في هذا المعنى ما رواه الحسن بن محبوب<sup>(٤)</sup>.

٥ - التنبيه على الانفراد بالرواية : كقوله في باب صوم الشك عن رواية  
عبد العظيم الحسيني وهذا الحديث غريب لا أعرفه إلا عن طريق عبد العظيم بن  
عبد الله الحسيني<sup>(٥)</sup>.

(١) ظ : الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٣٨٣

(٢) ظ : المصدر نفسه، ٢ / ٣٠٥.

(٣) ظ : المصدر نفسه، ٢ / ٥٩٨.

(٤) ظ : المصدر نفسه، ٤ / ٣٥.

(٥) ظ : المصدر نفسه، ٢ / ١٢٨.

وتقريب الاستدلال بهذا هو عناية الصدوق بالأسانيد هو أن التنبيه على الانفراد يعني معرفة الوسطة بطرق الروايات وتتبع الأسانيد.

### القول الثاني : عدم الحجية:

دليلهم :

هناك جملة من الأدلة على أن حكم الصدوق بصحة أخبار الفقيه كان مبنياً على أساس ما أحتف بها من قرائن، وأنه لم يعن التصحيح السندي المستلزم لوثاقة الناقلين، ولا شك أن من يشترط في حجية الخبر وثاقة رواته لا يرى في مراسلات الصدوق في الفقيه ذلك الاعتبار الذي تقدم في القول الأول ومن تلك الحجج ما يأتي:

١ - اعتماد القرائن في التصحيح : ويدل عليه قوله في عيون أخبار الرضا عليه السلام في ذيل خبر أخرجه عن المسمعي كان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد عليه السلام سيء الرأي في محمد بن عبد الله المسمعي راوي هذا الحديث، وإنما أخرجت هذا الخبر في هذا الكتاب لأنه كان في كتاب الرحمة، وقد قرأته عليه فلم ينكره ورواه لي<sup>(١)</sup>.

وكتاب الرحمة هو لسعد بن عبد الله، وقد صرح الصدوق باعتماده في مقدمة الفقيه، ويظهر من كلامه هنا أن وجود الخبر في كتاب معتبر ككتاب الرحمة قرينه على اعتباره وان كان هنالك شيء في إسناده.

وأصحاب هذا القول يرون أن اعتماد الشيخ الصدوق على القرائن المحتفة بالخبر لا على وثاقة رواته، ولكون قبول المرسل أو ردّه يدور مدار قوة القرينة المحتفة به أو ضعفها، فلا بد من الوقوف عليها وفحصها لاحتمال اعتبار الصدوق لقرينة لا يوافق عليها غيره، ولما لم يكن من سبيل للوقوف على تلك القرائن لفقدانها لزم قبولها الترجيح بلا مرجح.

(١) ظ : الصدوق، عيون الاخبار، ٢ / ٢٥١.

٢ - عدول الصدوق عليه السلام عما بنى في الفقيه : ويدل عليه أنه صرح في أول الفقيه بأنه لم يقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه وإنما قصد إلى إيراد ما يفتي به ويحكم بصحته من الأخبار ولكنه أورد فيه أخبار كثيرة عن الضعفاء، بل أورد فيه الكثير من المعارضات في الباب الواحد ولم يرجح بينهما، هذا فضلاً عن روايات استثناهم ابن الوليد في كتاب نواذر الحكمة كما مر على الرغم من مقابلته أول الامر لإبن الوليد<sup>(١)</sup>.

٣ - إن منهج الصدوق عليه السلام في سرد اخبار الفقيه لم يكن مبنياً على وثاقة الراوي، وإلا لكان التصريح به أولى من غيره في روضة المتقين والوافي - باعتبارها من أوسع الكتب التي تعرضت لاحاديث الفقيه - ما يدل على عدم اتباع ذلك المنهج في الفقيه بل جرى فيه على متعارف المتقدمين في إطلاق الصحيح على ما يركن إليه ويعتمد عليه، فحكم بصحة ما أورده في كتابه من الاحاديث وان لم يكن قسم منها صحيحاً على مصطلح المتأخرين<sup>(٢)</sup>.

صفوة القول في مرسلات الصدوق عليه السلام على الرأي الثاني هو أن بعض ما أسنده في المشيخة لم تراخ فيه الوثاقة فكيف يكون الحال مع المرسلات التي كانت مرسلة في مصدرها، أو مسنده ولا يعلم إسنادها من طريق آخر؟! هذا فضلاً عن عدم الوقوف على القرائن التي اعتمدها في تصحيح الاخبار<sup>(٣)</sup>.

### القول الثالث : التفصيل :

دليلهم :

إذ ميز أصحاب هذا القول بين مرسلات كتابه الفقيه على اساس حجية ما تصدر منها بعبارة قال عليه السلام من غيرها من المرسلات الأخرى في الفقيه، أي التمييز

(١) ظ : د. ثامر العميدي، المرسل بين القبول والرد : ١٧٩.

(٢) ظ : المجلسي، روضة المتقين، ١ / ١٧، الفيض الكاشي، الوافي، ١ / ٢٣.

(٣) ظ : د. ثامر العميدي، المرسل بين القبول والرد : ١٨٠.

بين ما أضيف إلى مطلق المعصوم عليه السلام رأساً بلا أدنى واسطة وبين ما أضيف إليه عليه السلام بالواسطة، فأعتبروا الأول دون الثاني، ودليلهم على ذلك، ان أيراد الثقة العدل خبر عن المعصوم على نحو الجزم كما لو قال : قال الإمام الصادق كذا يختلف عن قوله : قال فلان، عن فلان عن الإمام الصادق . عليه السلام .

ففي الأول لا تصح الإضافة من غير جزم بصدور الخبر عن أضيف اليه، وفي الثاني يكون من قبيل ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام «إذا حدثتم بحديث فأسندوه إلى الذي حدثكم فإن كان حقاً فلكم وان كان كذباً فعليه»<sup>(١)</sup>.

والوجه في قبول المراسيل الجزمية للصدوق هو ان التعبير بجملة قال الإمام الصادق عليه السلام كذا، تدل على جزم الصدوق بصدور الرواية عن الإمام عليه السلام والا فلا تجوز له نسبة الرواية اليه<sup>(٢)</sup>.

ومع فرض جزم الصدوق نقول ان الجزم المذكور مردد بين كونه ناشئاً من حس أو حدس، وبأصالة الحس يثبت كونه ناشئاً من حس، أي بسبب نقل المضمون المنسوب للإمام عليه السلام بشكل متكرر ومتكثّر وبذلك يكون نقله حجة علينا، وهكذا كله بخلاف لو قال روي عن الامام الصادق عليه السلام فإن التعبير المذكور لا يدل على جزم الصدوق حتى تطبيق اصالة الحس<sup>(٣)</sup>.

لقد أثار السيد الخميني رحمته الله شبهة حول المراسيل الجزمية للشيخ الصدوق وقد تصدى رحمته الله للإجابة عليها.

مفاد الشبهة : وهي أنه من المحتمل أن يكون الصدوق كالشيخ المفيد - في المقنعة وغيره - قد أحرز ما ينسبه إلى الامام عليه السلام من أمور على اساس أجهاده والضوابط الخاصة به، ولكون ذلك مسلم عنده طبقاً لتلك الضوابط فنراه يقول:

(١) الكليني : أصول الكافي، ١ / ٥٢ .

(٢) ظ : باقر الايرواني، دروس تمهيدية في القواعد الرجالية، ٢ / ١٠٠

(٣) ظ : المرجع نفسه.

قال : الامام الصادق كذا، اذن كيف نعتبر المراسيل التي ذكرها المفيد بنحو القطع ناشئة عن اجتهاده فاقدة للحجية في حين نعد مراسيل الصدوق حجة؟! (١).

### مناقشة الشبهة :

قد تصدى السيد الخميني بنفسه للإجابة عن هذه الشبهة بقوله إن هناك تفاوتاً بين مراسيل الصدوق ومراسيل المفيد وهو أننا أحرزنا عمل الشيخ المفيد بنظره واجتهاده، لذا فإن حدسياته ومظنوناته لها مدخلية في تصحيح الرواية (٢).  
بخلاف الصدوق الذي لم يكن من أهل الاجتهاد بالمعنى المصطلح ولم يصحح الروايات على أساس الحدس والظن بل كان يعمل على أساس القرائن الحسية والحجج النقلية، ولهذا قال - قدس سره - وكيف كان فإن رد تلك المرسلات جراً على المولى (٣)، يقصد الصدوق.

\*\*\*

---

(١) ظ : المكاسب المحرمة، ١ / ٢٩٣.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) المرجع نفسه.



## المبحث الرابع مشيخة كتاب الفقيه

### توطئة:

تعد (المشيخة) من الابتكارات الحديثية التي أسسها الشيخ الصدوق في المصنفات الروائية إذ لم تكن متعارفاً عليها في وقت سابق بل كان هذا الابداع ينسب إلى الشيخ بقول مطلق.

أولاً: تعريف المشيخة لغةً واصطلاحاً:

### ١- المشيخة لغةً:

أصلها من كلمة شيخ : جمع الشيخ شيوخ وأشياخ وشيخة وشيخان ومشيخة ومشايخ ومشيخواء والمرأة شيخة وشيخاً أي مشاخ، وشيخته : دعوته شيخاً للتبجيل<sup>(١)</sup>.

والسواد الاعظم من الناس يغلطون ولا يفرقون بين المشيخة والمشيخة<sup>(٢)</sup>.

فاعلم أن (المشيخة) بإسكان الشين بين الميم والياء المفتوحتين جمع الشيخ كالشيوخ والأشياخ والمشايخ على الأشهر عند الأكثر<sup>(٣)</sup>.

(١) ظ : ابن منظور، لسان العرب، ٣ / ٣١، ظ : الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ١ / ٢٦٣ .

(٢) ظ : المير داماد محمد باقر الحسيني، الرواشح السماوية : ١٢٥ .

(٣) المصدر نفسه .

واما المشيخة بفتح الميم وكسر الشين فأسم المكان من الشيخ والشيخوخة  
كما المسيحة من السياحة والسيح والسيحان والتهيئة من التيه والتهيان<sup>(١)</sup>.  
والْمَشِيخَة في المعنى الثاني هي المقاربة للمعنى الإصطلاحي القادم .  
المشيخة اصطلاحاً:

عرفها الميرداماد محمد باقر الحسيني الاستر آبادي (ت ١٠٤١هـ) بعد  
استعراضه للمعنى اللغوي قال «ومعناها عند أصحاب هذا الفن : المسندة أي محل  
ذكر الأشياخ والأسانيد»<sup>(٢)</sup>.

وعرفها احد الباحثين المعاصرين وهو: «المشيخة : فهرست للأسانيد  
الموصلة إلى المشايخ، أو إلى كتبهم التي نقلت منها الأخبار»<sup>(٣)</sup>.

#### ثانياً: جهود العلماء في شرح مشيخة الفقيه :

نظراً لأهمية مشيخة كتاب الفقيه وما لها من دور في إخراج مرسلات الفقيه  
من الإرسال إلى الإسناد وجعلها معتبرة لدى العلماء فقد تصدى جملة من العلماء  
لشرح هذه المشيخة وبيان حال روايتها وبيان طرق الصدوق والحكم عليها  
بالصحة والضعف ونسرد هنا بعض الشروح التي تمكننا من العثور عليها وهي  
كالاتي:

١- شرح مشيخة الفقيه : محمد تقي بن مقصود المجلسي والد المجلسي  
صاحب البحار، قال العلامة الطهراني: رأيت نسخة منه في مكتبة المولى علي محمد  
النجف آبادي بخط جيد كتبها تلميذ المجلسي الأول بعد وفاة أستاذه لأن المجلسي  
توفى سنة (١٠٧٠هـ) وفرغ تلميذه وهو المولى محمد مقيم بن محمد باقر

(١) الرواشح السماوية: ١٢٥.

(٢) المصدر نفسه .

(٣) د. ثامر العميدي : مع الصدوق وكتابه، مجلة علوم الحديث العدد، ٢ / ١٣٩.

الأصفهاني من كتابه النسخة سنة (١٠٧٧هـ)، وذكر الكاتب ان له الرواية عن المجلسيين الاب والأبن، وهو مجلد كبير، أوله : «الحمد لله رب ...» ذكر انه كتبه بعد شرحه لتمام الفقيه الذي تاريخه (شرح الأحاديث) و(روضة البهية) <sup>(١)</sup>، ابتداءً ببيان معنى الصحيح عند القدماء وفصل القول فيه ثم شرع في شرح المذكورين في المشيخة من أصحاب الكتب والأصول، التي ينقل عنها الصدوق عليه السلام لكن بترتيب الأسماء على النحو المألوف لا بغير ترتيب كما في أصل المشيخة وبعد تمام هؤلاء قال : وبقي أن نذكر جماعة غير من ذكرهم المصنف ونروي عنهم ونبين أحوالهم في الجملة لثلاثا يحتاج النظر إلى كتاب آخر ويعرف طبقتهم <sup>(٢)</sup>، ثم فرض الطبقات من عصر شيخ الطائفة الطوسي عليه السلام إلى زمان أمير المؤمنين عليه السلام اثنتي عشر طبقة لكن رتب من أراد ذكرهم بحسب الحروف وأدرج فيهم بعض مشايخه مثل المولى عبد الله التشريحي والشيخ البهائي، وفي ترجمة المتوكل بن عمير بسط القول في الصحيفة السجادية وذكر إسناده إليه مفصلاً <sup>(٣)</sup>، قال العلامة الطهراني «وفي كتب الشيخ عبد الحسين الطهراني (شيخ العراقيين) نسخة في آخرها فرغ منها المصنف في رجب سنة ١٠٦٤ هـ أقول : هذا تاريخ تبيّضه واما الفراغ من تأليفه فهو سنة (١٠٦٣هـ) مطابق مادة (شرح الأحاديث) و(الروضة البهية)» <sup>(٤)</sup>.

٢- شرح مشيخة شيخ الطائفة والشيخ الصدوق للشيخ الشريف علي بن الحسين، عبر عن نفسه بتراب الروضة الرضوية، قال العلامة الطهراني «انه شرح مختصر قال في أوله (لما أجلت النظر في أحاديث الإمامية ورجالها المرضية أستخرجت أحوال عدة طرف الشيخين ..) إلى قوله (مبتأ فيه الاسماء على ترتيب الحروف مكتفياً بكتابة ص، ح، ن، م، ف، عن قولي، صحيح، حسن،

(١) روضة المتقين، ١٩ / ٤٣ .

(٢) ظ : الذريعة، ١٤ / ٦٦ .

(٣) ظ : المرجع نفسه، ١٤ / ٦٧ .

(٤) المرجع نفسه .

موثق، مجهول، ضعيف) يوجد في آخر النسخة من الفقيه عند السيد شهاب الدين المرعشي التبريزي بقم (ايران) تاريخ كتابة النسخة سنة (١١١٠هـ) كما كتبه الينا وذكرناه في مصفى المقال<sup>(١)</sup>.

٣- (شرح مشيخة الفقيه) للميرزا محمد هاشم الجهار شوقي الأصفهاني، وقال الطهراني «رأيتة في كتب السيد محمد اليزدي الطباطبائي»<sup>(٢)</sup>.

٤- (شرح مشيخة الفقيه) للسيد محمد حسين ابن ميرزا علي أصغر شيخ الإسلام ابن ميرزا محمد تقي القاضي الطباطبائي التبريزي المتوفى سنة (١٢٩٣هـ) تلميذ صاحب الجواهر رحمته الله والمجاز منه، موجود عند حفيده وسميه محمد حسين ابن السيد محمد ابن المصنف<sup>(٣)</sup>.

٥- (شرح مشيخة الفقيه) الميرزا يحيى ابن الميرزا شفيح المستوفي الاصفهاني المتوفى بمجدود سنة (١٣٢٦هـ)، وقال الطهراني «ترجمته في مصفى المقال ص ٥٠٣ ورأيتة في كتب محمد اليزدي الطباطبائي»<sup>(٤)</sup>.

٦- (شرح مشيخة الفقيه) للعلامة السيد حسن ابن السيد عبد الهادي ابن السيد موسى الموسوي آل خراسان النجفي المولود سنة (١٣٢٦هـ) والمتوفى سنة (١٤٠٥هـ) طبع في سنة (١٣٧٩هـ) في النجف الاشرف مع الجزء الرابع من كتاب من لا يحضره الفقيه في ١٣٧ صفحة، وهو كتاب جليل في بابه، وله أيضاً شرح مشيخة التهذيب والاستبصار للشيخ الطوسي رحمته الله طبعاً آخر للكتابين في النجف الاشرف، قال الطهراني : «جميعها بكامل الدقة مع الفهارس الأعلام المرتبة على حروف لتسهيل التناول»<sup>(٥)</sup>.

(١) ظ : آغا بزرك الطهراني، الذريعة، ١٤ / ٦٨ .

(٢) المرجع نفسه.

(٣) ظ : المرجع نفسه، ١٤ / ٦٧ .

(٤) المرجع نفسه .

(٥) المرجع نفسه.

## ومنها ما جاء بعنوان الترتيب :

١- (ترتيب مشيخة من لا يحضره الفقيه) : لصاحب المعالم الشيخ حسن بن الشيخ زين الدين المتوفى (١٠١١هـ) كتب أول بخطه في النجف تمام كتاب من لا يحضره الفقيه وكتب مشيخته بعين ما كتبه الشيخ الصدوق في إحدى وثلاثين صفحة منمرة ثم جعل فهرساً للمشيخة تسهياً للتناول مرتباً فيه الاسماء المذكورة في المشيخة على ترتيب الحروف ثم رتب الكنى كذلك وكتب فوق كل أسم أو كنية عدد الصفحة المذكورة فيها ذلك الاسم أو الكنية، قال الطهراني «أوله (الحمد لله رب العالمين) وطرح باسمه في آخر المرتب وفرغ منه في شهر الصيام (٩٨٢هـ) رأيت النسخة المنقولة عن خط صاحب المعالم، وهي بخط محمد حسين بن يوسف الاصفهاني فرغ من كتابتها سنة (١٠٩٤هـ) وهي من موقوفات مدرسة البخاريين في النجف، ونسخة أخرى بخط السيد محمد حسين بن السيد محمد شاه الحسيني المرعشي التستري فرغ من الكتابة في يوم المبعث من سنة (١٠٦٥هـ) ونسخة في مكتبة مدرسة فاضل خان بالمشهد الرضوي»<sup>(١)</sup>.

٢- (ترتيب مشيخة من لا يحضره الفقيه) : أيضاً مع الشرح والبيان للسيد الحاج ميرزا محمد حسين المعروف بشيخ آقا القاضي التبريزي، المتوفى سنة (١٢٩٤هـ)<sup>(٢)</sup>.

٣- (ترتيب مشيخة من لا يحضره الفقيه) بحسب الأسماء أولاً ثم ترتيب بحسب الكنى المشهورة مع ذكر الاسم في كل كنية والبيان الإجمالي لحال السند من الصحة وغيرها في كل اسم وكنية، للشيخ فخر الدين الطريحي النجفي المتوفى بالنجف سنة (١٠٨٥هـ) جعله من ملحقات كتابه جامع المقال لاختصاره<sup>(٣)</sup> يوجد منضماً إليه في بعض النسخ منها نسخة جامع المقال الموجودة في مكتبة آل الشيخ

(١) الذريعة، ٤ / ٦٨ .

(٢) ظ : المرجع نفسه .

(٣) ظ : المرجع نفسه، ٤ / ٦٩ .

نعمة الطريحي في النجف الاشرف<sup>(١)</sup>.

٤ - ترتيب مشيخة من لا يحضره الفقيه : بحسب ما وصفها العلامة الطهراني<sup>(٢)</sup>، في الدوائر بطراز لطيف في اربع وعشرين ورقة في كل ورقة عدة دوائر بعضها فوق بعض تدور نصف تلك الدوائر على صفحة اليمنى من الورقة والنصف الاخر على اليسرى منها، ففي الدائرة الصغرى التي هي في وسط الجميع اثبت أسم الشيخ الصدوق، وفي الدائرة المحيطة بالصغرى كتب ستة أو ثمانية من مشايخ الصدوق الذين يروي عنهم بلا واسطة موازياً لاسمه بعض باليمنى وبعض باليسرى وفي الدائرة الثالثة المحيطة بالدائرتين المذكورتين كتب اسماء مشايخ كل واحد من المشايخ المسطورين في الدائرة الثانية بحيث تصير كتابة أسم كل شيخ محاذية لأسم شيخه وهكذا إلى أن تنتهي الدوائر بأطراف الصفحات وبها تنتهي الاسانيد إلى أحد المعصومين عليه السلام فيرى الناظر في كل صفحة اسطر عدة متوازيات يقرأ في كل سطر من وسط الورقة اسم الشيخ الصدوق وبجنبه أسم شيخه ثم شيخ شيخه وهكذا إلى ان تنتهي إلى أهل البيت عليهم السلام، مرتباً لاسماء مشايخه على الحروف من الصفحة الأولى إلى آخر الصفحات.

ثم قال العلامة الطهراني : « رأيت نسخة منه في مكتبة الحاج الشيخ محمد سلطان المتكلمين وتوجد نسخة منها في مكتبة مدرسة سبهالار الجديدة في طهران، وهذا الترتيب للسيد علاء الدين محمد بن أبي تراب كلستانة الاصفهاني المتوفى بجدود (١١١٠هـ) والنسخة التي رأيتها بخط تلميذه السيد هاشم بن أبي طالب الحسيني فرغ من كتابتها سنة (١٠٨٧هـ)»<sup>(٣)</sup>.

وهناك شروح لم تكن مستقلة بكتاب خاص بها وانما كانت جزء من كتاب ومثال ذلك شرح المشيخة للعلامة المحدث الجليل الميرزا حسين النوري الطبرسي

(١) ظ : الطهراني، الذريعة، ٤ / ٦٩.

(٢) ظ : المرجع نفسه.

(٣) المرجع نفسه.

المتوفى سنة (١٣٢٠هـ) وقد ضمنها في كتابه المسمى خاتمة المستدرک والمتکون من ستة أجزاء فكان نصيب شرح مشيخة الفقيه جزءين منها.

وهناك شرح للشيخ علي أكبر الغفاري محقق كتاب من لا يحضره الفقيه في الطبعة الحديثة مكتبة الصدوق بطهران سنة (١٣٩٤هـ) الجزء الرابع ص ٤٢٣ إلى ص ٥٣٩.

وهناك شرح آخر للسيد محمد حسين الحسيني الجلاي وهو شرح حديث من ضمن كتابه دراية الحديث من منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات سنة (١٤٢٥هـ).

وهناك كتاب مستقل حديث لشرح المشيخة للدكتور الشيخ محمد جعفر شمس الدين ومطبوع في دار الهادي للطباعة والنشر سنة (١٤٢٦هـ).

### ثالثاً: منهج الصدوق في مشيخة الفقيه :

#### توطئة:

للشيخ الصدوق كتاب مشيخة ألحقه في آخر كتاب الفقيه ويعرف بأسم (مشيخة من لا يحضره الفقيه) ويسمى اختصاراً بـ (مشيخة الفقيه) وقد يسمى بأسم مصنفه فيقال (مشيخة الصدوق) وذكره الصدوق في خطبة الكتاب بعنوان «الفهرس» ولهذا قال التقي المجلسي في شرح الفقيه «وذكر الفهرست في آخر الكتاب».

ومن هنا يعلم أن الفهرست والمشيخة أسمان لكتاب واحد، وأشتملت مشيخة الفقيه، على ما يقرب من أربعمئة طريق، لكن الصدوق لم يستوعب جميع الطرق إلى ما رواه في متن الفقيه، إذ ترك منها مائة وعشرين طريقاً، فضلاً عن عدم أشتمال المشيخة على طرقه التي رواها مباشرة إلى المعصوم أو التي جاءت بلفظ روي أو غيره من الالفاظ التي بدء بها الاسناد ولم يذكر فيها اسم الراوي .

وكان كتاب المشيخة للشيخ الصدوق هو لبيان طرق الصدوق إلى كتب المشايخ المتقدمين التي استقى منها روايات الفقيه لا إلى كتب مشايخه المباشرين لعدم الحاجة إلى طريق إليها أصلاً لكونها مروية عنهم بلا واسطة<sup>(١)</sup>.

وبذلك تظهر نكتة الإشعار من الصدوق بأن كل من بدأ به الاسناد قد أخذ الحديث من كتابه وإلا فلا معنى لاكتفائه تارة بذكر واسطة واحدة عن المعصوم عليه السلام وأخرى بذكر واسطتين، وثالثة بثلاث لو كان الامر محصوراً بكتب مشايخه<sup>(٢)</sup>.

والملاحظ أن الصدوق ذكر (٣٩٠) اسماً في المشيخة ثم أسند إليهم وهم غير مرتبين على الهجاء فبدأ بقوله «كل ما كان في هذا الكتاب عن عمار بن موسى الساباطي فقد رويته عن أبي وعن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عليه السلام عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال، عن عمرو بن سعيد المرائي، عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى الساباطي»<sup>(٣)</sup>.

انتهى بقوله «وما كان فيه عن سعد بن طريق الخفاف فقد رويته عن أبي عليه السلام عن سعد بن أبي مسروق النهدي، عن الحسين بن علوان عن عمرو عن سعد بن طريق الخفاف»<sup>(٤)</sup>.

أن لمشيخة الفقيه أهمية كبرى وفيها كلام طويل يصعب على الباحث ان يلم به من خلال هذا المطلب وان مشيخة الفقيه تحتاج إلى رسالة كاملة لاسيافائها وسيكتفي البحث من المشيخة بذكر أسماء من أكثر الصدوق الرواية عنهم وشرح الطرق المختلف فيها وبيان صحة الطريق وضعفه وأيضاً ذكر أسماء الرواة الذين ذكرهم الصدوق في متن الفقيه ولم يذكرهم في المشيخة.

(١) ظ: د. ثامر العميدي، مع الصدوق وكتابه الفقيه، مجلة علوم الحديث العدد، ٢ / ٤٤١.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٤٢٢.

(٤) المصدر نفسه، ٤ / ٥٣٨.



أولاً : أسماء من أكثر الصدوق الرواية عنهم:

- ١ - الحسن بن محبوب ما يقرب من ٤٠٠ حديث .
- ٢ - أبان بن عثمان ما يقرب من ٢٠٠ حديث .
- ٣ - عبد الله بن سنان ما يقرب من ٢٠٠ حديث .
- ٤ - سماعة بن مهران ما يقرب من ٢٠٠ حديث .
- ٥ - محمد بن مسلم مل يقرب من ١٢٠ حديث .
- ٦ - معاوية بن عمار ما يقرب من ١٢٠ حديث .
- ٧ - عبد الله علي الحلبي ما يقرب من ١٢٠ حديث .
- ٨ - السكوني ما يقرب من ١٢٠ حديث .
- ٩ - محمد بن أبي عمير ما يقرب من ١٢٠ حديث .
- ١٠ - زرارة بن أعين ما يقرب من ١١٠ حديث .
- ١١ - صفوان بن أبي يحيى ما يقرب من ١٠٠ حديث .
- ١٢ - جميل بن الدراجم ما يقرب من ٩٠ حديث .
- ١٣ - محمد بن القاسم (أبي بصير) ما يقرب من ٩٠ حديث .
- ١٤ - حديد بن عبد الله ما يقرب من ٩٠ حديث .
- ١٥ - العلاء بن رزين ما يقرب من ٨٠ حديث .
- ١٦ - إسحاق بن عمار ما يقرب من ٦٠ حديث .
- ١٧ - عبد الله بن مكان ما يقرب من ٦٠ حديث .
- ١٨ - عمار الساباطي ما يقرب من ٥٠ حديث .
- ١٩ - علي بن جعفر ما يقرب من ٤٠ حديث .
- ٢٠ - حماد بن عيسى ما يقرب من ٤٠ حديث .
- ٢١ - الحسن بن علي بن فضال ما يقرب من ٤٠ حديث .
- ٢٢ - هشام بن سالم ما يقرب من ٤٠ حديث .

وفي مشيخته اكثر الرواية عن أبيه ويقع في طريق ٢٣١ راوياً.

ومحمد بن الحسن بن الوليد ويقع في طريق ١٣٦ راوياً .

ومحمد بن علي ماجيلويه ويقع في طريق ٥٣ راوياً .

ومحمد بن موسى المتوكل ويقع في طريق ٤٣ راوياً .

والذي ينبغي التنبيه عليه هو أن ما ذكرناه من الارقام عن (من لا يحضره الفقيه) إنما هو بلحاظ طرقه إلى مشايخه المذكورين، وقد استقصينا ذلك من مشيخته الفقيه، لا بلحاظ موارد الرواية عنهم في الكتاب، والا لكانت الإحصائية أضعاف ما ذكرناه، وما ذكر كافٍ للقياس عليه .

ويتبين ان الصدوق أعتمد على والده اعتماداً كلياً حيث انه وقع في اكثر من نصف الطرق المذكورة في المشيخة ويأتي من بعده شيخه ابن الوليد الذي وقع في أكثر من ثلث الطرق المذكورة في المشيخة .

### ثانياً: الطرق المختلف فيها ونذكر منها :

١ - ما كان فيه عن أبان بن تغلب : قال الصدوق : «ويكنى أبا سعيد، وهو كندي كوفي، وتوفى في أيام الصادق عليه السلام فذكره جميل عنده فقال : رحمه الله أما والله لقد أوجع قلبي موت أبان» وقال لأبان بن عثمان : «إن أبان بن تغلب قد روى عني رواية كثيرة، فما رواه لك عني فاروه عني . ولقد لقي الباقر والصادق عليهما السلام وروى عنهما»<sup>(١)</sup>.

وكان طريق الصدوق إليه أباه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد عن صفوان بن يحيى عن أبي أيوب، عن أبي علي - صاحب الكلل - عنه .  
والطريق ضعيف على المشهور لوجود أبي علي - صاحب الكلل - فإنه مجهول اما الباقر فمن أجلاء الثقات.

(١) من لا يحضره الفقيه، ٤ / ١٣ من (المشيخة) .

وقال التقي المجلسي عن هذا الطريق «وذكره الشيخ في الرجال أبا علي صاحب الانماط وهو ما يلقي على الهودج كالكلة . وعلى أية حال فهو مجهول، فعلى طريقة الاصحاب الخبر قوي كالصحيح وعندنا صحيح، لصحته عن صفوان، مع انه من مشايخ الاجازة ولا يضر ضعفه أو جهالته سيما بالنظر إلى كتاب أبان المشتهر بين الخاص والعام كالشمس»<sup>(١)</sup>.

### وذكر العلامة النوري وجوهاً لتصحيح الطريق وهي :

أ- رواية ابن أبي عمير عن أبي علي - صاحب الكلل - كما في الكافي باب حق المؤمن على أخيه<sup>(٢)</sup>، وهي من أمارات الوثاقة كما صرح به الشيخ وعليه المحققون.

ب- في السند صفوان الذي هو من أصحاب الإجماع الذين يحكم بصحة روايتهم على المشهور .

ت- ما أشار إليه المحقق الكاظمي في عدته : من أن ما روي في الفقيه إنما كان من أصل أبان لا من كتاب التفسير ولا من كتاب الفضائل لعدم المناسبة، والاصول - ولا سيما أصل مثله في أيام الصدوق - كانت مشهورة، فلا يضر توسط ما جهل<sup>(٣)</sup>.

ث- ما أشار فيها أيضاً بعض المحققين قال : أظن أن أبا علي هذا هو عبد الرحمن بن الحجاج لكثرة روايته عن أبان، لكن عبد الرحمن يدعى بياع السابري وفيه بُعد<sup>(٤)</sup>.

ج- ما في جامع الرواة : من أن الظاهر أن أبا علي هو بعينه أبو علي

(١) روضة المتقين، ١٨ / ١٨ .

(٢) الكليني، الكافي، ٢ / ١٣٧ .

(٣) النوري، خاتمة المستدرک، ٤ / ٩ نقلاً عن عدة الكاظمي، ٢ / ٨٠ .

(٤) المرجع نفسه، نقلاً عن عدة الكاظمي، ٢ / ٨٠ .

صاحب الانماط الكوفي المذكور في أصحاب الصادق عليه السلام من رجال الشيخ<sup>(١)</sup> الذي يروي عنه ابن أبي عمير كما في التهذيب في آخر باب الأذان والإقامة من أبواب الزيارات<sup>(٢)</sup>، وفي الكافي في باب ورود تبع في كتاب الحجج<sup>(٣)</sup>،<sup>(٤)</sup>.

٢ - ما كان فيه عن إبراهيم بن سفيان : غير مذكور في كتب الرجال، ولا يوجد له رواية في الكتب الأربعة<sup>(٥)</sup>، إلا ما في الفقيه في باب ما يجوز للمحرم إتيانه : عن أبي الحسن عليه السلام<sup>(٦)</sup>، وروى الصدوق عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن سفيان عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في باب ما يجب على من اختصر شوطاً في الحجر<sup>(٧)</sup>.

٣ - ما كان فيه عن بزيع المؤذن : فهو ضعيف روى الكشي<sup>(٨)</sup>، أخبار في ذمّه، ومنها خبر صحيح فيه لعنه، فيمكن ان يكون نقل الكتاب قبل انحرافه إلى الغلو<sup>(٩)</sup> ولكن الشيخ الطوسي ذكره من أصحاب الصادق<sup>(١٠)</sup>، وذكر بزيعاً آخر مولى عمرو بن خالد، وقال : كوفي<sup>(١١)</sup>.

وذكر العلامة النوري نقلاً عن صاحب المنهج قال بعد نقل ما في الكشي والخلاصة : وفي أصحاب الصادق عليه السلام بزيع مولى عمرو بن خالد الكوفي، وبزيع

(١) الطوسي، رجال / ٣٣٩.

(٢) الطوسي، تهذيب الاحكام، ٢ / ٢٨٦.

(٣) الكليني، الكافي، ٤ / ٢٢٢.

(٤) الارديلي، جامع الرواة، ٢ / ٤٠٥.

(٥) النوري، خاتمة المستدرک، ٤ / ١٦ .

(٦) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٢٢٤.

(٧) المصدر نفسه، ٢ / ٢٤٩.

(٨) الطوسي، اختيار معرفة الرجال، ٢ / ٥٩٣.

(٩) المجلسي، روضة المتقين، ١٨ / ٧٢.

(١٠) الطوسي، رجال / ١٥٩.

(١١) المصدر نفسه.

المؤذن ولا أدري هذا الملعون أيهما أو غيرهما<sup>(١)</sup>.

٤ - ما كان فيه عن داود الرقي : داود بن كثير الرقي قال المفيد : إنه من خاصة الكاظم عليه السلام وثقاته واهل الورع والعلم والفقہ من شيعته وممن روى النص على الرضا عليه السلام ثقة من أصحاب الصادق والكاظم<sup>(٢)</sup>، له أصل روى عنه الحسن بن محبوب<sup>(٣)</sup>.

وفي رجال الكشي عن الصادق عليه السلام قال : «داود الرقي منّي بمنزلة المقداد من رسول الله صلى الله عليه وآله ويذكر الغلاة أنه من أركانهم وقد يروي عنه المناكير في الغلو وتنسب إليه، ولم أسمع أحداً من مشايخ العصابة يطعن فيه<sup>(٤)</sup>.

وضعفه النجاشي<sup>(٥)</sup>، وابن الغضائري<sup>(٦)</sup>، والأقوى قبول روايته لقول الشيخ ولقول الكشي أيضاً

٥ - ما كان فيه عن محمد بن القاسم الاستر آبادي مشافهة من غير واسطة<sup>(٧)</sup>.

وقيل ابن أبي القاسم كما يذكره الصدوق هكذا المفسر الاستر آبادي وهو الراوي له التفسير المنسوب إلى الامام العسكري عليه السلام وأعتد عليه الصدوق وكان شيخه، فما ذكره ابن الغضائري<sup>(٨)</sup>. باطل<sup>(٩)</sup> وقال التقي المجلسي : وأعتد عليه

(١) خاتمة المستدرک، ٤ / ١٧٩.

(٢) الإرشاد : ٣٠٤.

(٣) الطوسي، الفهرست : ١٢٥.

(٤) الطوسي، اختيار معرفة الرجال، ٢ / ٧٠٤.

(٥) النجاشي، رجال : ١٥٦.

(٦) ابن الغضائري، رجال : ٥٨.

(٧) الصدوق، الفقيه، ٤ / ١٠٠ من (المشيخة).

(٨) ظ : ابن الغضائري، رجال : ٩٨.

(٩) روضة المتقين، ١٨ / ١٣٣.

الشهيد الثاني ونقل أخباراً كثيرة عنه في كتبه، واعتماد التلميذ الذي كان مثل الصدوق يكفي<sup>(١)</sup>.

٦ - ما كان فيه عن محمد بن منصور : الظاهر انه محمد بن منصور بن يونس بزرج معرب «بزرك» أي العظيم، كوفي ثقة<sup>(٢)</sup>، له كتاب روى عنه محمد بن الحسين الصائغ<sup>(٣)</sup>، لم يرو عنهم عليه السلام<sup>(٤)</sup>، ويحتمل غيره من المجاهيل من أصحاب الصادق والرضا عليهما السلام ولكن ليس لهم كتاب ظاهراً<sup>(٥)</sup>، وعلى أي حال : ففي السند محمد بن سنان فالخبر اما قوي كالصحيح أو ضعيف<sup>(٦)</sup>. وقال العلامة النوري السند صحيح على الاصح من وثاقة محمد بن سنان<sup>(٧)</sup>.

٧ - ما كان فيه عن محمد بن يحيى الخثعمي : بن سليمان أخو مفلس، كوفي، ثقة، من أصحاب الصادق عليه السلام، له كتاب روى عنه أبو اسماعيل السراج<sup>(٨)</sup>. وقال العلامة عنه «ثقة، عين»<sup>(٩)</sup>، وذكر الشيخ الطوسي في الفهرست له كتاب روى عنه سماعة وابن أبي عمير<sup>(١٠)</sup>، لكن ذكر في التهذيب والاستبصار في باب من فاته الوقوف بالمشعر : أن محمد بن يحيى الخثعمي عامي<sup>(١١)</sup>.

وقال التقي المجلسي «يستبعد أن يكون هذا لأنه يستبعد أن يكون عامياً ولم

---

(١) المجلسي، روضة المتقين، ١٨ / ١٣٣.

(٢) ظ : النجاشي، رجال، ٣٦٦، ظ : العلامة الحلبي، خلاصة الاقوال : ٢٦٣.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الطوسي، رجال : ٤٤٨.

(٥) المجلسي، روضة المتقين، ١٨ / ٣١١.

(٦) المصدر نفسه، ١٨ / ٣١٢.

(٧) خاتمة المستدرک، ٥ / ٢٠٥.

(٨) النجاشي، رجال : ٣٥٩.

(٩) خلاصة الاقوال : ٢٦٢.

(١٠) الفهرست : ٢١٨.

(١١) تهذيب الاحكام، ٥ / ٢٩٣، الاستبصار، ٢ / ٣٠٥

يذكره أصحاب الرجال وان يوثقوه، وان يروي عنه مثل محمد بن أبي عمير وأبي أسماعيل السراج عبد الله بن عثمان وغيرها<sup>(١)</sup> فقال التقي المجلسي الخبر قوي أو ضعيف<sup>(٢)</sup>.

٨ - ما كان فيه عن مسمع بن مالك البصري : ويقال له : مسمع بن عبد الملك البصري، ولقبه كردين وهو عربي من بني قيس بن ثعلبة ويكنى أبا سيار، ويقال إن الصادق عليه السلام قال له أول ما رآه : ما أسمك ؟ فقال : مسمع . فقال ابن من ؟ قال : ابن مالك، فقال : بل انت مسمع ابن عبد الملك<sup>(٣)</sup>.

فقال عنه النجاشي «شيخ بكر بن وائل بالبصرة ووجهها، وسيد المسامعة، وكان اوجه من أخيه عامر بن عامر بن عبد الملك وأبيه روى عن الباقر عليه السلام رواية يسيرة، وروى عن الصادق عليه السلام وأكثر وأختص به، وقال له أبو عبد الله عليه السلام أني لأعدك لامر عظيم يا أبا السيار، وروى عن الكاظم عليه السلام له نوادر كثيرة<sup>(٤)</sup>.

لكن الذي جعل السند مشكوك فيه ومختلف فيه القاسم بن محمد الجوهري كوفي، سكن بغداد . من أصحاب الكاظم عليه السلام وروى عنه الحسين بن سعيد وله كتاب<sup>(٥)</sup>، وقال عنه الطوسي له كتاب<sup>(٦)</sup>، لكن لم يتعرض لمذهبه، ولكن في أصحاب الكاظم عليه السلام واقفي<sup>(٧)</sup>، وعند الكشي انه كان واقفياً<sup>(٨)</sup>.  
فيكون السند قوي كالصحيح أو الضعيف على رأيهم<sup>(٩)</sup>.

(١) روضة المتقين، ١٨ / ٣١٤ .

(٢) المصدر نفسه، ١٨ / ٣١٥ .

(٣) الصدوق : من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٤٤ من المشيخة.

(٤) النجاشي، رجال، ٤٢٠ .

(٥) ظ : المصدر نفسه : ٣١٥ .

(٦) الفهرست : ٢١٠ .

(٧) الطوسي، رجال : ٣٥٨ .

(٨) الكشي، رجال، ٢ / ٧٤٨ .

(٩) روضة المتقين، ١٨ / ٣٢٦ .

٩ - وما كان فيه عن مصعب بن يزيد الانصاري عامل امير المؤمنين عليه السلام وهو يقتضي وصفه بالعدالة<sup>(١)</sup>، فقال النجاشي ليس بذلك<sup>(٢)</sup>، لأنه يروي عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام فلا يمكن أن يكون عاملاً لامير المؤمنين عليه السلام وليس للعامل ذكر في كتب الرجال، ولم اجده في كتب العامة<sup>(٣)</sup>، وقال العلامة التقي المجلسي . «ويمكن أن يكون هو والمخرف مع أن أكثر عماله عليه السلام كانوا من المنحرفين عنه، كما لا يخفى على المتبع، والثلاثة الاخيرة مجاهيل - أي الموجودون في السند - والظاهر أنهم من العامة فالخبر قوي أو ضعيف»<sup>(٤)</sup>.

١٠ - وما كان فيه عن أبي جميلة المفضل بن صالح، أبو علي، مولى بني أسد يكنى بابي جميلة أيضاً مات في حياة الرضا عليه السلام من أصحاب الصادق عليه السلام<sup>(٥)</sup>، له كتاب روى عن الحسن بن فضال<sup>(٦)</sup>، وضعفه ابن الغضائري والنجاشي في ترجمة جابر<sup>(٧)</sup>، فقال العلامة التقي المجلسي: «فالخبر قوي كالصحيح أو الصحيح لصحته عن البنظي، وضعيف في المشهور»<sup>(٨)</sup>.

وقال العلامة النوري «السند صحيح بالاتفاق . وأوضحنا وثاقة أبي جميلة . فالخبر صحيح أو في حكمه لوجود البنظي فيه»<sup>(٩)</sup>.

(١) المجلسي، روضة المتقين، ١٨ / ٣٢٧ .

(٢) ظ : النجاشي، رجال : ٤١٩ .

(٣) ظ : النوري، خاتمة المستدرک، ٥ / ٢٧١ .

(٤) روضة المتقين، ١٨ / ٣٢٨ .

(٥) الطوسي، رجال : ٣٠٧ .

(٦) الطوسي، الفهرست : ٢٥٢ .

(٧) ابن الغضائري، رجال : ٨٨، النجاشي، رجال : ١٢٨ .

(٨) روضة المتقين، ١٨ / ٣٤١ .

(٩) خاتمة المستدرک، ٥ / ٣٢٦ .



١١ - وما كان فيه عن ميمون بن مهران: قال العلامة الحلبي أنه من خواص امير المؤمنين<sup>(١)</sup>، وأستبعد التقي المجلسي ذلك لروايته عنه للحسين بن المختار (بياع الأكفان) فقال: «يستبعد وجوده إلى زمانه، ولم يذكر في المعمرين»<sup>(٢)</sup>.

وقال العلامة النوري «في هذا السند علل مزمنة اعيت أطباء الفن عن علاجها، فإن ميمون إن كان هو الذي ذكره الشيخ في أصحاب امير المؤمنين عليه السلام وعده في الخلاصة من خواصه، فراوية ابن مختار عنه غير ممكنة لكونه من أصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام فيكون بينهما إرسال، وان كان غيره فلا ذكر له أصلاً»<sup>(٣)</sup> فالخبر قوي أو ضعيف<sup>(٤)</sup>.

١٢ - وما كان فيه عن وهيب بن حفص وفي بعض النسخ مكبراً (وهب) فذكره النجاشي وقال «أبو علي الجريري مولى بني أسد، من أصحاب الصادق والكاظم، ووقف، وكان ثقة، وصنف كتباً. روى عن الحسن بن سماعة»<sup>(٥)</sup>، وقال عنه الطوسي «وهيب بن حفص له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن سعد الحميري، عن محمد بن الحسين، عن وهيب»<sup>(٦)</sup>.

وقال النجاشي في موضع آخر:- «وهيب بن حفص النحاس له كتاب ذكره سعد»<sup>(٧)</sup> فقال التقي المجلسي «فيمكن أن يكون ما ذكره المصنف - أي الصدوق - الأول أو الثاني أو غيرهما على نسخة وهب والأول أظهر كما يظهر من أخباره الذي يذكرها في هذا الكتاب عنه...»<sup>(٨)</sup>.

(١) خلاصة الاقوال : ٣٠٧.

(٢) روضة المتقين، ١٨ / ٣٤٧.

(٣) خاتمة المستدرک، ٥ / ٣٤٤.

(٤) روضة المتقين، ١٨ / ٣٤٨.

(٥) النجاشي، رجال : ٤٣١.

(٦) الفهرست : ٢٥٧.

(٧) النجاشي، رجال : ٤٣١.

(٨) روضة المتقين، ١٨ / ٣٥٣.

والذي جعل السند مشكوك فيه هو وجود (محمد بن علي الهمداني) فقال عنه ابن الغضائري «كانت لأبيه وصلة بأبي الحسن عليه السلام وحديثه يعرف وينكر . وروى عن الضعفاء كثيراً ويعتمد المراسيل»<sup>(١)</sup>

وقال الشيخ الطوسي «محمد بن علي الهمداني ضعيف»<sup>(٢)</sup> وقال التقي المجلسي عند شرحه هذا السند «وعلى احتمال أن يكون وهب مكبراً سيماً بالوصف الذي ذكره المصنف أنه كان معروف بـ «المتوف» فعلى هذه الاحتمالات الكثيرة القول بأنه - أي السند - قوي بحكم المصنف أقوى والله تعالى يعلم»<sup>(٣)</sup>.

١٣ - وما كان فيه عن يوسف بن إبراهيم الطاطري، يوسف بن إبراهيم أبو داود من أصحاب الصادق<sup>(٤)</sup>.

فقال التقي المجلسي «في الطريق محمد بن سنان فالخبر قوي أو ضعيف»<sup>(٥)</sup> وقال النوري «السند صحيح عندنا بما مر .... حسن أو ضعيف عند المشهور»<sup>(٦)</sup>.

١٤ - وما كان فيه عن يونس بن يعقوب : قال عنه النجاشي : « ابن قيس أبو علي الجلاب البجلي الدهني أمه منية بنت عمار بن أبي معاوية الدهني أخت معاوية بن عمار ، أختص بأبي عبد الله وأبي الحسن عليه السلام وكان يتوكل لأبي الحسن عليه السلام ومات بالمدينة أيام الرضا عليه السلام فتولى أمره وكان حظياً عندهم، موثقاً وكان قد قال بعبده الله ورجع»<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن الغضائري، رجال : ٩٤ .

(٢) ظ: الطوسي، رجال : ٤٣٨ .

(٣) روضة المتقين، ١٨ / ٣٥٥ .

(٤) ظ: الطوسي، رجال : ٣٢٤ .

(٥) روضة المتقين، ١٨ / ٣٧٠ .

(٦) خاتمة المستدرک، ٥ / ٣٨٤ .

(٧) النجاشي، رجال : ٤٤٦ .

وقال التقي المجلسي «ويؤيد الرجوع وكالته له عليه السلام»<sup>(١)</sup>، وفي الكشي أن  
يونس بن يعقوب فطحي كوفي»<sup>(٢)</sup>.

وقال العلامة الحلبي «والذي أعتمد عليه قبول روايته»<sup>(٣)</sup>.

ولهذا صار التردد في هذا السند كان في يونس بن يعقوب هو هل رجع عن  
فطحيته أم لا . والظاهر من كلام النجاشي والعلامة أنه رجع . وعليه كما قال  
التقي المجلسي يكون الخبر قوياً كالصحيح<sup>(٤)</sup>.

١٥ - وما كان فيه عن أبي بكر بن أبي سمال «قال عنه النجاشي إبراهيم بن  
أبي بكر محمد بن ربيع يكنى بكر بن أبي سمال سمعان بن هبيرة بن مسحاق بن  
يجير بن عمير بن أسامة بن نصير بن قصين الحارث بن ثعلبة بن داود بن اسد بن  
خزيمة، ثقة هو وأخوه إسماعيل بن أبي السمال، روي عن أبي الحسن موسى عليه السلام  
وكانا من الواقفة وذكر الكشي عنهما في كتاب الرجال حديثاً شكاً وقفاً . عن  
القول بالوقف وله كتاب نوادر»<sup>(٥)</sup>، وقال التقي المجلسي «ولم يرد فيه شيء ولكن  
يظهر من المصنف - اي الصدوق - أن له كتاباً معتمداً للطائفة وفي الطريق عتيم  
وهو مجهول الحال فالخبر قوي كالصحيح لصحته عن فضالة»<sup>(٦)</sup>.

وقال العلامة النوري «فالخبر صحيح على الاصح، وللقوم هنا كلمات  
يشبه بعضها البعض في الاضطراب والتشويش»<sup>(٧)</sup>.

١٦ - وما كان فيه عن أبي الجارود : زياد بن المنذر الكوفي :

(١) روضة المتقين، ١٨ / ٣٧١ .

(٢) الطوسي، اختيار معرفة الرجال، ٢ / ٦٨٢ - ٦٨٦ .

(٣) خلاصة الأقوال : ٢٩٧ .

(٤) ظ : روضة المتقين، ١٨ / ٣٧١ .

(٥) النجاشي، رجال : ٢١ .

(٦) روضة المتقين، ١٨ / ٣٨٣ .

(٧) خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٠٧ .

وقال عنه النجاشي : «زياد بن المنذر أبي الجارود الهمداني الخارقي الاعمى... كوفي كان من أصحاب أبي جعفر وروى عن أبي عبد الله عليه السلام تغير لما خرج زيد عليه السلام له كتاب تفسير القرآن»<sup>(١)</sup>.

وقال عنه الشيخ الطوسي «زيدي المذهب واليه تنسب الجارودية، له أصل وله كتاب التفسير عن الباقر عليه السلام»<sup>(٢)</sup>، حديثه عن أصحابنا أكثر منه في الزيدية»<sup>(٣)</sup>. وقال التقي المجلسي بعد سرد روايات في مدحه وذمه ما نصه «فالخير ضعيف لكن الظاهر انه ثقة . روى عن الصادقين عليهما السلام وصنف الاصل في حال استقامته»<sup>(٤)</sup>.

وقال العلامة النوري بعد ذكر السند وضعفه بالقرشي الموجود في هذا السند فقال : «أما أبو الجارود فالكلام فيه طويل، والذي يقتضيه النظر بعد التأمل فيما ورد فيما قالوا فيه انه كان ثقة في النقل مقبول الرواية معتمداً في الحديث أمامياً في أوله وزيدياً في آخره ثم ذكر عده المفيد في الرسالة العددية من الاعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والاحكام»<sup>(٥)</sup>.

والذي يفهم من كلامهم أن هذا السند ضعيفاً ان لم يكن بأبي الجارود فضعيف بالقرشي (ابوسمينة).

١٧ - ما كان فيه عن أبي سعيد الخدري سعد بن مالك الخزرجي الانصاري العربي المدني من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام»<sup>(٦)</sup>، وروى الشيخ عن الصادق عليه السلام أنه كان مستقيماً<sup>(٧)</sup>، وكذا الكشي<sup>(٨)</sup>، وقال العلامة الحلبي «أبو

(١) النجاشي، رجال : ١٧٠ .

(٢) الفهرست : ١٣١ .

(٣) ابن الغضائري، رجال : ٦١ .

(٤) روضة المتقين، ١٨ / ٣٨٥ .

(٥) خاتمة المستدرک، ٥ / ٤١٢ .

(٦) الطوسي، رجال : ٤٠ .

(٧) تهذيب الأحكام، ١ / ٤٦٥ .

(٨) الطوسي، اختيار معرفة الرجال، ١ / ٢٠١، ٢٠٢ .

ليلى من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام من الاصفياء ذكره البرقي»<sup>(١)</sup>.

وقال التقي مجلسي حول هذا الطريق «والطريق رجاله مجاهيل، وكان أكثر رجال العامة، وحكم المصنف بصحته يمكن ان يكون لموافقة الاخبار الاخر»<sup>(٢)</sup>.  
وقال العلامة النوري «السند غير قابل للتصحيح لاشتماله على المجاهيل والعامة الا انه يمكن اعتباره مضافاً إلى ذكرها في الفقيه وقد قال في أوله ما قال»<sup>(٣)</sup>.

١٨- ما كان فيه عن أبي عبد الله الخرساني : غير مذكور في كتب الرجال لكن صحح السند لشهادة الشيخ الصدوق المذكورة في المقدمة الفقيه بقوله كل ما فيه مستخرج من كتب معلومة عليها المعول ....<sup>(٤)</sup>.

فقد قال التقي المجلسي «فالخبر قوي كالصحيح بشهادة المصنف»<sup>(٥)</sup>.

١٩- وما كان فيه عن أبي النمير: مولى الحارث بن المغيرة النصرى ويظهر من الصدوق أن كتابه معتمد بقوله: فقد روته عن حمزة بن محمد العلوي عليه السلام<sup>(٦)</sup>.  
ابو النمير غير معلوم الاسم والحال<sup>(٧)</sup>، فالخبر أما قوي بجمزة بن محمد العلوي لأنه من مشايخ الاجازة المحضة<sup>(٨)</sup>، أو ضعيف بمحمد بن سنان<sup>(٩)</sup>.

٢٠- وما كان فيه من خبر بلال وثواب المؤذنين» الأخبار في فضل بلال كثيرة روى الشيخ الطوسي في الصحيح عن سليمان بن جعفر عن أبيه - الثقة -

(١) خلاصة الأقوال : ٣٠٦.

(٢) روضة المتقين، ١٨ / ٣٨٩.

(٣) خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٣٧.

(٤) ظ : من لا يحضره الفقيه، ١ / ٥ .

(٥) روضة المتقين، ١٨ / ٣٨٩.

(٦) من لا يحضره الفقيه، ٤ / ١٣ من المشيخة.

(٧) ظ : الغفاري : شرح من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٤٣٤.

(٨) ظ : المجلسي، روضة المتقين، ١٨ / ٣٩١.

(٩) ظ : النوري، خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٤١.

قال : دخل رجل من أهل الشام على أبي عبد الله عليه السلام فقال : إن أول من سبق إلى الجنة بلال قال ولم قال لأنه أول من أذن»<sup>(١)</sup>، وتقرير الإمام دليل على فضل بلال.

وروى الكشي عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله قال «كان بلال عبداً صالحاً...»<sup>(٢)</sup>.

فقال التقي المجلسي عن هذا الطريق «وأما الطريق ففيه مجاهيل فالخبر قوي وصححه المصنف وذكره في كتبه»<sup>(٣)</sup>.

وقال النوري «السند غير قابل للتصحيح لوجود جملة من المجاهيل والضعفاء فيه»<sup>(٤)</sup>.

والظاهر قوة الطريق لوجود هشام بن الحكم وهو من أكبر أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام وكان فقيهاً وروى حديثاً كثيراً، وصحب أبا عبد الله عليه السلام وبعده أبا الحسن موسى عليه السلام وبلغ من مرتبته وعلوه عند أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام إنه دخل عليه بمعنى وهو غلام أول ما أختلط عارضاه وفي مجلسه شيوخ الشيعة : كحمران بن اعين وقيس السماصر، ويونس بن يعقوب، وأبو جعفر الاحول أو غيرهم فرفعه على جماعتهم وليس فيهم الا من هو أكبر منه سناً فلما رأى أبو عبد الله عليه السلام أن ذلك الفعل كبر على أصحابه، قال : هذا ناصرنا بقلبه، ولسانه، ويده»<sup>(٥)</sup>.

وقال العلامة النوري في موضع آخر بعد كلامه السابق حول السند وانه غير قابل للتصحيح قال «الا أن للإصحاب إلى هشام طرقاتاً معتبرة ورواية هشام

(١) تهذيب الاحكام، ٢ / ٢٨٤.

(٢) الطوسي، اختيار معرفة الرجال، ١ / ١٩٠.

(٣) روضة المتقين، ١٨ / ٧٦.

(٤) خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٤٨.

(٥) ظ : النوري، خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٤٩.

هذا الخبر الطويل كاشفة عن اعتباره وصحته عنده بعد ملاحظته علمه ومقامه وإتقانه<sup>(١)</sup>.

ندرج أسماء الذين روى عنهم الشيخ الصدوق ولم يذكرهم في المشيخة نقلاً عن كتاب روضة المتقين<sup>(٢)</sup>.

- ١ - أبو سعيد المكاربي .
- ٢ - ابن أبي سعيد المكاربي .
- ٣ - ابن أبي ليلى .
- ٤ - أبو إسحاق البيهقي بن الحارث الاعور .
- ٥ - أبو الصباح الكناني .
- ٦ - أبو الصلت الهروي .
- ٧ - أبو عبيدة الخذاء .
- ٨ - أبو العلاء .
- ٩ - أبو مالك الحضرمي .
- ١٠ - أبو هشام البصري .
- ١١ - أحمد بن النظر .
- ١٢ - الارقط .
- ١٣ - إسحاق بن جرير .
- ١٤ - إسماعيل بن سعد .
- ١٥ - الاعمش سليمان بن مهران .
- ١٦ - أيوب بن راشد .
- ١٧ - بريد بن معاوية العجلي .
- ١٨ - جعفر بن رزق الله .

(١) خاتمة المستدرک، ٥ / ٤٤٩ .

(٢) ظ : محمد تقي المجلسي، روضة المتقين، ١٩ / ٤١-٤٢ .

- ١٩- جميل بن صالح .
- ٢٠- الحجال .
- ٢١- حديد بن حكيم .
- ٢٢- حسان الجمال .
- ٢٣- الحسن التغلبيسي .
- ٢٤- الحسن بن عطية .
- ٢٥- الحسن بن موسى الخشاب
- ٢٦- الحسن الاحمسي ابن عثمان .
- ٢٧- الحسين بن بشار .
- ٢٨- الحسين بن عبد الله الارجاني .
- ٢٩- الحسين بن زيد .
- ٣٠- الحسين بن كثير .
- ٣١- حفص بن عمرو .
- ٣٢- الحكم بن مسكين .
- ٣٣- الحكم بن مسكين .
- ٣٤- حماد اللحام .
- ٣٥- حمدان بن اعين .
- ٣٦- حمزة بن محمد .
- ٣٧- خالد بن الحجاج .
- ٣٨- زكريا بن عبد الله المؤمن .
- ٣٩- زياد بن المنذر .
- ٤٠- سديد الصيرفي .
- ٤١- والسري .
- ٤٢- سعد بن اسماعيل .



- ٤٣ - سعد بن الحسن .  
 ٤٤ - سعد بن سعد .  
 ٤٥ - سعيد بن المسيب .  
 ٤٦ - سلمه بن تمام .  
 ٤٧ - سليم العزاء .  
 ٤٨ - سليم بن قياس .  
 ٤٩ - سهل بن زيادة .  
 ٥٠ - شريف بن سابق التغلبي .  
 ٥١ - شعيب بن يعقوب .  
 ٥٢ - صالح بن ميثم .  
 ٥٣ - صباح المنزني .  
 ٥٤ - ضريس الكناسي .  
 ٥٥ - الطالقاني<sup>(١)</sup> .  
 ٥٦ - طريف بن سنان .  
 ٥٧ - ظريف بن ناصح .  
 ٥٨ - عباد بن كثير البصري .  
 ٥٩ - عباس بن بكار .  
 ٦٠ - عبد الرحمن بن أبي هاشم .  
 ٦١ - عبد الرحمن بن أعين .  
 ٦٢ - عبد الرحمن بن سيابة .  
 ٦٣ - عبد السلام بن صالح الهروي<sup>(٢)</sup> .  
 ٦٤ - عبد الصمد .

(١) هو من مشايخ الصدوق محمد بن إبراهيم بن إسحاق الملقب الطالقاني .  
 (٢) ذكره أيضاً باسم أبي الصلت الهروي ولا أعلم هل ظن التعدد ؟ أم تكرر غلطاً .

- ٦٥- عبد الله بن عباس .  
٦٦- عبد الله بن عجلان السكري .  
٦٧- عبد الواحد بن المختار الانصاري .  
٦٨- عثمان بن عيسى .  
٦٩- عقبة بن خالد .  
٧٠- العلاء بن الفضيل .  
٧١- علي بن أحمد الرقاق .  
٧٢- علي بن الحسن بن فضال .  
٧٣- علي بن راشد .  
٧٤- علي بن سعيد .  
٧٥- علي بن عبد الله الوراق .  
٧٦- علي بن ميمون الصائغ .  
٧٧- عمرو بن إبراهيم .  
٧٨- عمرو بن عثمان .  
٧٩- عمر صاحب السابري .  
٨٠- عمر صاحب الكرايس .  
٨١- عنبة بن مصعب .  
٨٢- القاسم بن محمد الجوهري .  
٨٣- كامل المرادي .  
٨٤- ليث المرادي .  
٨٥- مثنى بن الوليد الخنيط .  
٨٦- محمد بن أبي حمزة .  
٨٧- محمد بن أحمد السناني .  
٨٨- محمد بن إسحاق بن عمار .

- ٨٩- محمد بن بجر الشيباني .  
٩٠- محمد بن الحكم .  
٩١- محمد بن زياد .  
٩٢- محمد الطيار .  
٩٣- محمد بن سليمان الديلمي .  
٩٤- محمد بن عبد الله بن هلال .  
٩٥- محمد بن عطية .  
٩٦- محمد بن علي الكوفي .  
٩٧- محمد بن عمرو بن سعيد .  
٩٨- محمد بن الفضل الهاشمي .  
٩٩- محمد بن الفضيل .  
١٠٠- محمد بن مارد .  
١٠١- محمد بن مرازم .  
١٠٢- محمد بن مروان .  
١٠٣- محمد بن ميسرة .  
١٠٤- محمد بن الوليد الخزاز .  
١٠٥- محمد بن يحيى الخزاز .  
١٠٦- موسى بن بكر الواسطي .  
١٠٧- نشيط بن صالح .  
١٠٨- نصر الخادم .  
١٠٩- النظر بن شعيب .  
١١٠- وهب بن عبد ربه .  
١١١- هارون بن مسلم .  
١١٢- هشام بن المثني .

- ١١٣- هلقام بن أبي هلقام .  
١١٤- وليع بن عبد الله القمي .  
١١٥- يوسف الكناسي .  
١١٦- يوسف بن محمد بن إبراهيم .  
١١٧- يونس بن إبراهيم .  
١١٨- يونس بن ظبيان .  
١١٩- يونس بن عبد الرحمن .

وقال التقي المجلسي «وأخبارهم تزيد على الثلاثمائة، والكل محسوب من المراسيل عند الاصحاب لكننا بينا أسانيده من الكليني أو من كتبه - أي الصدوق - أو كتب الحسين بن سعيد بل ذكرنا أكثر أسانيده، ومراسيله وهي تقرب من ألفي خبر»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

---

(١) روضة المتقين : ٤٢/١٩ .



## الفصل الثالث

متون روايات الفقيه



## المبحث الأول مخالفات الصدوق في متون روايات الفقيه

### توطئة:

للشيخ الصدوق فتاوى كثيرة في كتابه الفقيه، وأغلبها من الفقه المتلقى عبر الاخبار المنقولة شفة عن شفة والمدونة يداً عن يد، وخير ما يدل على تلقيها وانتزاعها من كلمات أهل البيت عليهم السلام وان لم تقترن بهم احيانا ندرة التفريعات الفقهية فيها. الا بمقدار ما تشتمل عليه نصوص الاخبار من تلك التفريعات التي فتح بابها شيخ الطائفة في كتابه «المبسوط»<sup>(١)</sup>.

هذا فضلاً عن كون الصدوق عاملاً بالاخبار بعد تصحيحها. ومفتياً بموجبها ومعتقداً حجيتها، ومصرحاً بأن جميع ما في الفقيه - من فقه أو حديث - مستخرج من كتب مشهورة. وهو لا يعني غير كتب الحديث المعتمدة كما يظهر من إشارته إلى بعضها<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا يعلم ان فتوى الصدوق كروايته لعدم عمله بغير نصوص الاخبار وأما عمله برسالة أبيه إليه واستناده في كثير من الافتاء على بعض مقاطعها، فلا ينافي التزامه بالعمل في حدود دائرة النص، لأنه انما انزل رسالة أبيه إليه منزلة

(١) ظ : الطوسي، المبسوط، ١/ ٣٢

(٢) ظ : الصدوق، الفقيه، ١/ ٥.



النص، لانها كانت كذلك بتصريح آبيه في مقدمتها وعد علماؤنا كلام آبيه منزلة النص المنقول<sup>(١)</sup>.

وبعد وضوح أصل الفتوى في (الفقيه) لآباس في بيان اقسام الفتوى فيه وهي تقسم إلى اقسام ثلاثة:

**القسم الأول:** الفتاوى المطابقة لضرورة من ضرورات الشرع والمذهب وهذه الفتاوى صحيحة، ولا نقاش فيها اصلاً، وهي كثيرة موجودة في جميع اجزاء الفقيه.

**القسم الثاني:** الفتاوى المختلف بشأنها من لدن فقهاء المذهب الامامي بين الموافقة عليها تارة ومخالفتها تارة اخرى، ويمكن تشخيصها بالرجوع إلى كتب الفقه الامامي التي تناولت فقه المتقدمين واجتهاداتهم مثل السرائر لأبن ادريس الحلبي والمختلف للعلامة الحلبي ونحوهما عن طريق هذه الكتب يمكن استقراء هذا القسم من الفتاوى التي لم يحصل الوفاق التام عليها.

**القسم الثالث:** الفتاوى الشاذة النادرة التي لم يعتد بها جميع الفقهاء أو اكثرهم، لعدم شهرتها بينهم أو لحصول الاجماع على خلافهم وفتاوى هذا القسم قليلة بالقياس إلى فتاوى القسمين الأولين وهو ما سنعرضه تحت عنوان: المخالفات في متون الفقيه.

سنذكر في هذا القسم ما وقفنا عليه في الفقيه من فتاوى شاذة وآراء مخالفة للمذهب، لاعتماده في اغلبها على روايات ضعيفة وما صحح منها فقد تركه جميع الفقهاء أو جلهم اما لصدوره تقيّة بتشخيص فقهاءنا المتقدمين لوقوفهم عن كتب على الظرف العصيب الذي كان يجوي الأئمة عليهم السلام زماناً ومكاناً، واما لمعارضة لما هو اثبت منه وأصح مع تعذر الجمع بينهما.

وما وقف البحث على الفتاوى هو كآلآتي:

(١) ظ: المجلسي، بحار الانوار، ١٠ / ٤٠٥.

## ١ - جواز الوضوء بماء الورد:

فقد جاء في الفقيه بعد هذا الحديث «وقال الصادق عليه السلام : إذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء والقلتان جرتان»<sup>(١)</sup>.

وبعد نهاية الحديث عقب الصادق بقوله «لابأس بالوضوء والغسل من الجنابة والأستياك بماء الورد»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في بعض النسخ «لابأس بالوضوء منه، والغسل من الجنابة، والأستياك بماء الورد»<sup>(٣)</sup>.

والفرق بينهما هو وجود اللفظ (منه) وماله من الأهمية الكبيرة في المقام إذ على تقدير وجوده سيكون الضمير راجعاً إلى الماء المطلق ولا اشكال في استخدامه لرفع الحدث.

اذ ستكون جملة «و الاستياك بماء الورد» قائمة برأسها محل الاستئناف وعلى تقدير عدم وجوده سيكون المعنى جواز رفع الحدث بالماء المضاف وهو على خلاف المذهب. والظاهر عدم وجود اللفظ المذكور في اصل الفقيه لأن نفي البأس من الوضوء بالماء المطلق الذي لم ينجسه شيء يكون من قبيل تحصيل حاصل على ان الوضوء يكون بالماء لا منه.

وقد عقب التقي المجلسي في شرحه على هذه العبارة بقوله : « فعلى النسخة التي فيها لفظ (منه) فالظاهر ان المراد بالمرجع يعني لابأس بالوضوء من الكر والاعتسال من الجنابة من الكر رداً على الحنفية فانهم لا يجوزونه، وورد في بعض اخبارنا المنع من ذلك وحمل على التقية أو الكراهة، وحينئذ يكون قوله.

والاستياك بماء الورد جملة برأسها، بمعنى انه يجوز السواك مصحوباً بماء

(١) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١ / ٦ .

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المجلسي، روضة المتقين، ١ / ٤٨

الورد لتطيب الفم، وليس فيه اسراف، واما على نسخة الاصل فالظاهر ان المراد بها جواز الوضوء والغسل من الجنابة والسواك بماء الورد كما نقل عنه الاصحاب وصرح في غير هذا الكتاب<sup>(١)</sup>.

ودليل الشيخ الصدوق في هذه الفتوى - وان لم يصرح بذلك - ما رواه الكليني عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن يونس عن أبي الحسن عليه السلام:  
«قال : قلت له : الرجل يغتسل بماء الورد ويتوضأ للصلاة قال : لا بأس بذلك»<sup>(٢)</sup>.

وعقب الشيخ الطوسي على هذه الرواية بقوله :- «فهذا الخبر شاذ شديد الشذوذ وان تكرر في الكتب والاصول فإنما اصله يونس عن أبي الحسن عليه السلام ولم يروه غيره وقد اجمعت العصابة على ترك العمل بظاهره وما يكون هذا حكمه لا يعمل به، ولو صح لأحتمل ان يكون أراد به الوضوء الذي هو التحسين... ويحتمل أيضاً أراد عليه السلام بقوله ماء الورد الماء الذي وقع فيه الورد لأن ذلك يسمى ماء ورد وان لم يكن معتصراً منه لان كل شيء جاور غيره فانه يكسبه اسم الاضافة، وان كان المراد به المجاورة الا ترى انهم يقولون ماء الحب وماء المصنع وماء القرب وان كانت هذه الاضافات انما هي اضافات المجاورة دون غيرها وفي هذا اسقاط ما ظنوه»<sup>(٣)</sup>.

## ٢- وجوب القنوت في الصلاة :

قال الشيخ الصدوق :- «القنوت سنة واجبة من تركها متعمداً في كل صلاة فلا صلاة له قال الله عز وجل ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ

(١) روضة المتقين، ٤٨/١.

(٢) الكافي، ٧٣/٣، ط : الطوسي، التهذيب، ١/ ٢١٨، الاستبصار، ١/ ١٤.

(٣) تهذيب الاحكام، ١/ ٢١٩، الاستبصار، ١/ ١٤.

وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينًا ﴿٢٣٨﴾<sup>(١)</sup>. يعني مطيعين داعين<sup>(٢)</sup>.

وقد وافقه ابن أبي عقيل بقوله :- «من تركه متعمداً بطلت صلاته وعليه الاعادة، ومن تركه ساهياً لم يكن عليه شيء»<sup>(٣)</sup>.  
وقد خالف الشيخ الصدوق وابن أبي عقيل<sup>(٤)</sup>، المشهور عند العلماء وهو استحباب القنوت<sup>(٥)</sup>.

ولوجود الروايات الدالة على الاستحباب ومثاله:

في الصحيح عن احمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: قال أبو جعفر عليه السلام : في القنوت ان شئت فأقنت وان شئت لاتقنت، قال: ابو الحسن عليه السلام واذا كان لتقية فلا تقنت وانا اتقلد هذا<sup>(٦)</sup>.  
وقد احتج الصدوق في الآية ﴿قوموا لله قانتين﴾.

وقد رد العلامة الحلبي هذا الاستدلال بقوله «اذ ليس فيه دلالة على وجوب القنوت في الصلاة، اقصى ما في الباب وجوب الامر القيام لله ان قلنا بوجوب المأمورية، وكما يتناول الصلاة فكذا غيرها، سلمنا وجوب القيام في الصلاة لكنها كما يحتمل وجوب القنوت يحتمل وجوب القيام حالة القنوت وهو الظاهر من مفهوم الآية وليس دلالة الآية على وجوب القيام الموصوف بالقنوت

(١) البقرة : ٢٣٨.

(٢) الفقيه، ٣١٦/١.

(٣) ظ : العلامة الحلبي، مختلف الشيعة، ١٧٣/٢.

(٤) ابن أبي عقيل : هو الحسن بن علي بن أبي عقيل العماني، فقيه متكلم جليل القدر، من وجوه أصحابنا، ثقة، من اوائل من استعمل النظر وبجث الاصول والفروع عن ابتداء الغيبة الكبرى ويعبر عنه وعن ابن الجنيد في كتب الفقه بالقدميين، له كتاب المستمسك بمجمل آل الرسول، والكر والفر في الامامة، من اعيان المائة الرابعة، ومن معاصري الكليني، ظ: النجاشي، رجال : ٤٨، ظ : الطوسي، الفهرست : ١٠٦، أعيان الشيعة، ٥ / ١٥٧.

(٥) ظ : العلامة الحلبي، مختلف الشيعة، ١ / ١٧٣.

(٦) الطوسي، تهذيب الاحكام، ٢ / ٩١، ظ : الحر العاملي، الوسائل، ٤ / ٩٠٢.

بأولى من دلالتها على تخصيص الوجوب بجالة القيام بل دلالتها على الثاني اولى لموافقتها البراءة الاصلية»<sup>(١)</sup>.

### ٣ - وجوب غسل يوم الجمعة:

قال الصدوق في باب غسل يوم الجمعة: «غسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلّة الماء»<sup>(٢)</sup>.

وقال في موضع اخر «إنّ غسل يوم الجمعة سنة واجبة»<sup>(٣)</sup>.

وكان دليل الشيخ الصدوق بعض الروايات منها :

ما رواه عن سماعة قال: «سأل سماعة بن مهران أبا عبدالله عليه السلام عن غسل يوم الجمعة فقال: واجب في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلّة الماء»<sup>(٤)</sup>.

وما رواه عبد الله بن المغيرة عن أبي الحسن الرضا عليه السلام «قال: سألته عن غسل يوم الجمعة فقال: واجب على كل ذكر واثني من عبد أو حر»<sup>(٥)</sup>.

ومثله ما رواه محمد بن عبد الله عن الرضا عليه السلام<sup>(٦)</sup>.

ورد العلامة الحلبي على الشيخ الصدوق بقوله :- «المشهور بين علماؤنا ان غسل يوم الجمعة مستحب وليس بواجب وقال: ان المراد الاستحباب المؤكد»<sup>(٧)</sup>.

ويؤيده ما رواه علي بن يقطين قال: سألت ابا الحسن عليه السلام عن الغسل في

(١) مختلف الشيعة، ٢ / ١٧٤.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١١١.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٧٨، وتهذيب الاحكام، ١ / ١٠٤.

(٥) الطوسي، تهذيب الاحكام، ١ / ١١١.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) مختلف الشيعة، ١ / ٣١٨.

الجمعة والاضحى والفطر قال: سنة وليس فريضة»<sup>(١)</sup>.

وفي الصحيح عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن غسل الجمعة قال: سنة في السفر والحضر الا ان يخاف المسافر على نفسه القر<sup>(٢)</sup>.

وعن القاسم بن علي: قال «سألت ابا عبد الله عليه السلام عن غسل العيدين أوجب هو؟ فقال: هو سنة قلت فالجمعة؟ قال هو سنة»<sup>(٣)</sup>.

ويبدو ان الشيخ الكليني رحمته الله قد وافق الشيخ الصدوق في القول بوجوب غسل يوم الجمعة ويؤيد ذلك ما رواه بإسناده عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الغسل يوم الجمعة على الرجال والنساء في الحضر وعلى الرجال في السفر وليس على النساء في السفر وفي رواية اخرى انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء»<sup>(٤)</sup>.

ويبدو ان هذه الاخبار التي دلت على الوجوب يراد منها الاستحباب المؤكد أو الأولى فعلة ويؤيد كلامنا قول الشيخ الطوسي: - «ما يتضمن هذه الاخبار من لفظ الوجوب فالمراد به ان الأولى على الانسان ان يفعله وقد يسمى الشيء واجباً إذا كان الأولى على الانسان ان يفعله وقد يسمى الشيء واجباً إذا كان الأولى فعلة»<sup>(٥)</sup>.

٤ - اذا مس الرجل باطن دبره أو باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء:

قال الصدوق: «إذا مس الرجل باطن دبره أو باطن احليله فعليه ان يعيد

(١) الطوسي، التهذيب، ١١٢/١.

(٢) المصدر نفسه، ١١١/١.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) اصول الكافي، ٤٢/١.

(٥) التهذيب، ١ / ٣١.

الوضوء وان كان في الصلاة قطع الصلاة وتوضأ واعاد الصلاة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلاة»<sup>(١)</sup>.

وقد وافق الشيخ الصدوق في هذه الفتوى ابن الجنيد<sup>(٢)</sup>، وكان دليلهم بعض الروايات التي لم يأخذ بها جمهور العلماء وهي:

ما رواه أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا قبل الرجل المرأة بشهوة أو مس فرجها اعاد الوضوء»<sup>(٣)</sup>.

وما رواه عمار بن موسى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأل رجل يتوضأ ثم يمس باطن دبره قال: نقض وضوؤه، وان مس باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء وان كان في الصلاة قطع الصلاة ويتوضأ ويعيد الصلاة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلاة»<sup>(٤)</sup>.

وقد خالف الصدوق إجماع العلماء في هذه الفتوى حيث قال العلامة الحلبي «مس القبل والدبر باطناً أو ظاهراً من المحرم أو المحلل لا ينقض الوضوء ولا يوجب ذهاب إليه أكثر علماؤنا كالشيخين - رحمهما الله -<sup>(٥)</sup> وابن أبي عقيل واتباعهم»<sup>(٦)</sup>.

واحتج المخالفين للشيخ الصدوق في فتواه بروايات عدة منها:

مارواه الشيخ الطوسي في الصحيح عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال «لا يوجب الوضوء. الامن الغائط أو البول أو الضرطة أو الفسوة تجذب ريحها»<sup>(٧)</sup>.

وفي خبر آخر عن سالم بن الفضل عن أبي عبد الله عليه السلام قال «ليس ينقض

(١) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٦٥.

(٢) ظ: العلامة الحلبي، مختلف الشيعة، ١ / ٢٥٧.

(٣) الطوسي، تهذيب الاحكام، ١ / ٢١.

(٤) المصدر نفسه، ١ / ٢٢.

(٥) الطوسي، المبسوط، ١ / ٢٦، المفيد، المتعة: ٣٨.

(٦) مختلف الشيعة، ١ / ٢٥٧.

(٧) التهذيب، ١ / ١٠.

الوضوء الا ما خرج من طرفيك الأسفلين الذين انعم بهما الله عليك»<sup>(١)</sup>.  
وما رواه الطوسي أيضاً في الصحيح عن ابن أبي عمير عن غير واحد من  
أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ليس في المذي من الشهوة ولا من الانعاظ  
ولا من قبله ولا من مس الفرج ولا من المضاجعة وضوء ولا يغسل منه الثوب،  
ولا الجسد»<sup>(٢)</sup>.

وفي الصحيح عن زرارة عن الباقر عليه السلام «قال: ليس في القبلة ولا المباشرة  
ولا مس الفرج وضوء»<sup>(٣)</sup>.

وهذه بعض الروايات في هذا المجال وهي معارضة لما رواه الصدوق واحتج  
به، فقد رد العلامة الحلبي على الشيخ الصدوق وعلى الروايات التي استدلت بها  
بقوله «الطعن في السند سلمناه لكنه محمول على الاستحباب لان ما ذكرناه- أي  
الروايات السابقة- من الاحاديث تدل على نفي الوجوب، فلو لم يحمل الامر هنا  
على الاستحباب لزم الجمع بين الضدين»<sup>(٤)</sup>.

#### ٥- المنع من وطء الحائض التي طهرت قبل ان تغتسل:

فقد افتى بذلك - باستثناء الشبق بشرط غسل موضع الدم - استناداً إلى قوله  
تعالى ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾<sup>(٥)</sup> إذ فسرها بالاغتسال<sup>(٦)</sup>، والصحيح في  
تفسيرها عند الشيعة بالنقاء من الحيض وانقطاع الدم<sup>(٧)</sup>.

(١) الطوسي، التهذيب، ١ / ١٠.

(٢) المصدر نفسه، ١ / ١٩.

(٣) المصدر نفسه، ١ / ٢١.

(٤) مختلف الشيعة، ١ / ٢٥٩.

(٥) البقرة: ٢٢٢.

(٦) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١ / ٩٥.

(٧) ظ: الطوسي، التبيان في تفسير القرآن، ٢ / ٢٢١ ظ: الطباطبائي، الميزان، ٢ / ٢١٠.



وفتوى الصدوق موافقة للعامة<sup>(١)</sup>، واما الخاصة فالمشهور عندهم كراهة الوطء قبلاً بعد انقطاع الدم قبل الغسل<sup>(٢)</sup>.

واستدل الصدوق اضافة إلى الآية المباركة ببعض الروايات التي حملها العلماء على الاستحباب لا على الوجوب كما ذهب إليه الصدوق ونذكر بعض تلك الروايات:-

مارواه أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام «قال سألته عن امرأة كانت طامثاً فرأت الطهر أيقع عليها زوجها قبل ان تغتسل؟ قال: لا حتى تغتسل»<sup>(٣)</sup>.

«قال وسألته عن امرأة حاضت في السفر ثم طهرت فلم تجد ماءً يوماً أو اثنين أيجل لزوجها ان يجامعها قبل ان تغتسل؟ قال لا يصح حتى تغتسل»<sup>(٤)</sup>.

وعن سعيد بن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: المرأة تحرم عليها الصلاة، ثم تطهر فتوضأ من غير ان تغتسل أفلزوجها ان يأتيها قبل ان تغتسل؟ قال: لا حتى تغتسل<sup>(٥)</sup>.

وقال العلامة الحلبي<sup>(٦)</sup>، ان هذه الاحاديث محمولة على الاستحباب جمعاً بين الادلة ولما رواه عبد الله بن المغيرة عن سمع عن العبد الصالح عليه السلام «في المرأة إذا طهرت من الحيض ولم تمس الماء فلا يقع عليها زوجها حتى تغتسل فان فعل ذلك فلا باس به وقال تمس الماء احب الي»<sup>(٧)</sup>.

(١) ظ: الشافعي، الأم، ١ / ٥٩، النووي، المجموع، ٢ / ٣٧٠.

(٢) ظ: العلامة الحلبي، مختلف الشيعة، ١ / ٣٥٠.

(٣) الطوسي، تهذيب الاحكام، ١ / ١٠٤.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الطوسي، تهذيب الاحكام، ١ / ١٠٤.

(٦) مختلف الشيعة، ١ / ٣٥١.

(٧) هو الامام موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام.

(٨) الطوسي، تهذيب الاحكام، ١ / ١٦٧.

وعن علي بن يقطين عن أبي الحسن عليه السلام قال سألته عن الحائض ترى  
الطهر يقع عليها زوجها قبل ان تغتسل ؟ قال : لا بأس وبعد الغسل أحب الي <sup>(١)</sup>.  
وقد اعترض بعض الفقهاء على نسبة تلك الفتوى للصدوق <sup>(٢)</sup>، ولكن  
الظاهر من كلامه في الفقيه والهداية <sup>(٣)</sup>، عدم الجواز كما فهمه العلامة الحلبي <sup>(٤)</sup>  
وغيره <sup>(٥)</sup>.

#### ٦ - حنوط الميت:

قال الصدوق باضافة المسك إلى الكافور في حنوط الميت <sup>(٦)</sup>، والمشهور عند  
الفقهاء كراهة ذلك <sup>(٧)</sup>.  
بل قيل انه لا يجوز أو محرم. فقال العلامة الحلبي: « لا يقوم في الحنوط غير  
الكافور مقامه عندنا وسوغ الجمهور المسك وقد بينا انه كالمحرم » <sup>(٨)</sup>.  
وقال المحقق الكركي (ت ٩٤٠هـ) : « المشهور تحريم تطيب الميت بغير  
الكافور والذرية » <sup>(٩)</sup>. وقد استدل الصدوق بروايتين في المقام :  
الأولى: قوله: «ماروي عن النبي صلى الله عليه وآله حنط بمثقال من مسك سوى  
الكافور» <sup>(١٠)</sup>.

(١) الطوسي، تهذيب الاحكام، ١ / ١٦٧.

(٢) ظ : العامل، مدارك الاحكام، ١ / ٣٣٦، ظ : السبزواري، المهذب، ٣ / ٢٤٩.

(٣) ظ : الصدوق، الهداية : ٢٢.

(٤) ظ : مختلف الشيعة، ١ / ٣٥٠-٣٥١.

(٥) ظ : النراقي، مستند الشيعة، ٢ / ٤٩٣، ظ : الكركي، جامع المقاصد، ١ / ٣٣٣.

(٦) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٥٢.

(٧) ظ : العلامة الحلبي، مختلف الشيعة، ١ / ٤١٢.

(٨) تذكرة الفقهاء، ٢ / ١٨.

(٩) جامع المقاصد، ١ / ٣٨٧.

(١٠) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٥٢.

الثانية: قال:- وسئل أبو الحسن الثالث عليه السلام « هل يقرب إلى الميت المسك والبخور؟ قال: نعم»<sup>(١)</sup>.

وقد روى الشيخ الطوسي رواية تؤيد ماذهب إليه الصدوق مارواه عن غياث بن إبراهيم عن الصادق عليه السلام عن أبيه عليه السلام انه كان يجمر الميت بالعود فيه المسك<sup>(٢)</sup>.

وقد اعترض العلامة الحلبي على هذه الروايات بقوله:- « اما روايتنا ابن بابويه فهما مرسلتان واما حديث الشيخ فان رواية غياث بن إبراهيم وفيه ضعف مع ان الشيخ لم يذكر سنده إلى غياث فهو مرسل ايضا»<sup>(٣)</sup>.

#### ٧- جواز الصلاة في ثوب اصابته الخمرة:

قال الصدوق «ولأبأس بالصلاة في ثوب اصابه خمر لان الله عز وجل حرم شربها ولم يحرم الصلاة في ثوب اصابته فاما في بيت فيه خمر فلا يجوز الصلاة فيه»<sup>(٤)</sup>.

الحقيقة ان هذه الفتوى غريبة بعض الشيء كيف يسمح بالصلاة في ثوب اصابته خمره ويمنع الصلاة في بيت فيه خمره؟! ليس من باب اولي إذا كانت الصلاة لا تجوز في بيت اصابته خمره فمن باب اولي ان لاتصح في الثوب المتنجس بها. وقد خالف جميع العلماء في هذه المسألة الا ابن أبي عقيل<sup>(٥)</sup>، نقل عنه موافقة الصدوق.

وقد استدلل الصدوق - وان لم يصرح بذلك - بما رواه الحسن بن أبي سادة

(١) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٥٣.

(٢) تهذيب الاحكام، ١ / ٢٥١.

(٣) مختلف الشيعة، ١ / ٤١٣.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٧٤.

(٥) ظ: المحقق الحلبي، المعتمد، ١ / ٤٢٢.

قلت لابي عبد الله عليه السلام «ان اصاب ثوبي شيء من الخمر أصلي فيه قبل ان اغسله قال: لا بأس ان الثوب لا يسكر»<sup>(١)</sup>.

ومارواه الحسين بن موسى الحنّاط قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يشرب الخمرة ثم يمسه من فيه فيصيب ثوبي قال: لا بأس»<sup>(٢)</sup>.

اما أدلة المانعين فهي: أولاً استدلووا بالاية الشريفة قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

والآية دالة من وجهين<sup>(٤)</sup>:

الأول: ان الوصف بالرجاسة وصف بالنجاسة لترادفهما في الدلالة.

الثاني: انه امر بالاجتناب وهو موجب للتباعد المستلزم للمنع من الاقتراب لجميع الانواع لان معنى اجتنابها كونه في جانب غير جانبها.

واستدل المانعون ببعض الروايات الدالة على المنع منها:-

مارواه عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام «قال ولا يصلي في ثوب اصابه خمر أو مسكر حتى يغسل»<sup>(٥)</sup>.

وروى محمد بن عيسى عن يونس عن ابي عبد الله عليه السلام «قال: اذا اصاب ثوبك خمر أو نبيذ مسكر فأغسله ان عرفت موضعه وان لم تعرف موضعه فأغسله كله وان صليت فيه فاعد صلاتك»<sup>(٦)</sup>.

(١) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ٢ / ١٠٥٧.

(٢) المصدر نفسه، ٢ / ١٠٥٩.

(٣) المائدة: ٩٠.

(٤) المحقق الحلبي، المعبر، ١ / ٤٢٣.

(٥) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ٢ / ١٠٥٦.

(٦) الحر العاملي، الوسائل، ٢ / ١٠٥٥.

فعليه يكون ادلة المانعين هي الاقوى وذلك لوجود الآيات والروايات الواردة في المقام واجماع المسلمين على ذلك.  
وظاهر كلام الصدوق طهارة الخمر، ويمكن حمل كلامه على العفو عنها وحمل اكثر الاصحاب اخبار الجواز على التقية<sup>(١)</sup>.

#### ٨ - جواز الصلاة في ثوب اصابه ودك الخنزير<sup>(٢)</sup>:

قال الصدوق «وسئل أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام فقيل لهما: نشترني ثياباً يصيبها الخمر وودك الخنزير عند حاكتها أنصلي فيها قبل ان نغسلها؟ فقال: نعم لابأس إنما حرم الله اكله وشربه ولم يجرم لبسه ومسه والصلاة فيه»<sup>(٣)</sup>.  
وهذا الخبر لا يمكن التصديق به وان كان من الصدوق عليه السلام في الفقيه لتواتر اخبار نجاسة الخنزير في احاديث الشيعة عن الامامين أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام فضلاً عن ورود ذلك بحكم التنذير ومن هنا قال المجلسي الأول «ودك الخنزير: وهو نجس إجماعاً وان كان ظاهر الصدوق طهارته»<sup>(٤)</sup>.

ودلت على نجاسته الكثير من الروايات نذكر منها:

روى محمد بن يعقوب الكليني عن محمد بن يحيى عن العمري عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال: «سألته عن الرجل يصيب ثوبه خنزير فلم يغسله فذكر وهو في صلاته كيف يصنع به؟ قال: ان كان دخل في صلاته فليمض فان لم يكن دخل في صلاته فلينضح ما اصاب ثوبه الا ان يكون فيه أثر فليغسله وسأله عن الخنزير يشرب من اناء كيف يصنع به؟ قال: يُغسل سبع مرات...»<sup>(٥)</sup>.

(١) ظ: محمد تقي المجلسي، روضة المتقين، ١ / ٢٢٦.

(٢) المراد بالودك: هو دسم اللحم، ودهنه، وشحمه.

(٣) الفقيه، ١ / ٢٤٨.

(٤) روضة المتقين، ٢ / ١٢٦.

(٥) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ٢ / ١٠١٧.

ورواية أخرى عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن خيران الخادم قال: كتبت إلى الرجل عليه السلام أسأله عن الثوب يصيبه الخمر ولحم الخنزير أيصلي فيه ام لا؟ فإن أصحابنا قد اختلفوا فيه: فقال بعضهم: صلّ فيه فإن الله انما حرم شربهما، وقال بعضهم: لا تصلي فيه فكتب عليه السلام: لا تصل فيه فإنه رجس»<sup>(١)</sup>.  
وروى الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان الاسكاف قال «سألت ابا عبد الله عليه السلام عن شعر الخنزير يغرز به قال: لا بأس به لكن يغسل يده إذا اراد ان يصلي»<sup>(٢)</sup>.

#### ٩ - فسخ عقد الزواج للزنا الحاصل قبل الدخول:-

يظهر من الصدوق القول بان زنا المرأة قبل الدخول عيب ترد منه لما اخرجته في هذا المعنى عن إسماعيل بن أبي زياد عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه عليه السلام قال «قال علي عليه السلام في المرأة إذا زنت قبل ان يدخل بها زوجها قال: يفرق بينهما ولا صداق لها لان الحدث من قبلها»<sup>(٣)</sup>.

ومثله ما رواه عن الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال:- « سألت ابا الحسن موسى عليه السلام عن رجل تزوج امرأة فلم يدخل بها فزنت قال: يفرق بينهما وتحد الحد ولا صداق لها»<sup>(٤)</sup>.

وقال المجلسي الأول عند شرحه هذه الرواية ما نصه:- « واكثر الاصحاب لم يعملوا بهذه الاخبار»<sup>(٥)</sup>.

وقال المحقق الكركي: «والمذهب عدم الرد بذلك»<sup>(٦)</sup>.

(١) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ٢ / ١٠١٧.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) من لاجمعه الفقيه، ٣ / ٤١٦.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) روضة المتقين، ٢ / ٢٦١.

(٦) جامع المقاصد، ١٣ / ٢٤٦.

## ١٠- رأيه في حدوث الزلزلة:

روى اخبار ثلاثة في حدوث الزلزلة وهي:

أ- وقال الصادق عليه السلام «ان ذا القرنين لما انتهى إلى السد جاوزه فدخل في الظلمات فاذا هو بملك قائم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك ملك فقال له ذو القرنين: من انت؟ قال: انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل وليس من جبل خلقه الله الا وله عرق متصل بهذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل مدينة اوحى الي فزلزلتها»<sup>(١)</sup>.

وقال الصدوق وقد تكون الزلزلة من غير ذلك ثم روى الحديث الآخر.

ب- قال الصادق عليه السلام :- «ان الله تبارك وتعالى خلق الارض فأمر الحوت فحملتها فقالت: حملتها بقوتي فبعث الله عز وجل إليها حوتاً قدر فتر<sup>(٢)</sup>، فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحاً فإذا اراد الله عز وجل ان يزلزل أرضاً تراءت لها تلك الحوت الصغيرة فزلزلت الارض فرقاً»<sup>(٣)</sup>. ثم قال الصدوق: وقد تكون الزلزلة من غير هذا الوجه ثم روى الحديث الاخر.

ج- قال الصادق عليه السلام :- «ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من البلدان على فلس من فلوسه، فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل أرضاً امر الحوت ان يحرك ذلك الفليس فيحركه ولو رفع الفليس لانتقلت الارض بإذن الله عز وجل»<sup>(٤)</sup>.

ثم قال الصدوق «والزلزلة قد تكون من هذه الوجوه الثلاثة وليس هذه الاخبار مختلفة»<sup>(٥)</sup>.

(١) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٥٤٢.

(٢) الفتر: بكسر الفاء يكون ما بين طرفي السبابة والابهام إذا فتحتهما.

(٣) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٥٤٣.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٥٤٣.

(٥) المصدر نفسه، ١ / ٥٤٣.

ولم يشير احد من العلماء السابقين واللاحقين إلى هذه الاخبار كما انها لا يمكن التعويل عليها لمخالفتها الظواهر العلمية الثابتة في تحليل نشوء الزلازل هذا فضلاً عن مخالفة بعض تلك الاخبار لما هو ثابت علمياً خصوصاً فيما يتعلق ببعض التضاريس الارضية والكائنات الحية اذ جاء تصوير تلك الامور في الاخبار الثلاثة على خلاف حقيقتها وواقعها .

#### ١١ - تمييز السمك المذكى عن غيره:

قال في باب الصيد والذبائح:- «وان وجدت سمكاً أذكي هو أو غير ذكي - وذكاته ان يخرج من الماء حياً- فخذ منه فأطرحه في الماء فان طفا على الماء مستلقياً على ظهره فهو غير ذكي وان كان على وجهه فهو ذكي»<sup>(١)</sup>. ولم اجد - في حدود تتبعي - من وافقه على تلك الطريقة في تمييز السمك المذكى من غيره<sup>(٢)</sup>.

#### ١٢ - عدم جواز الصلاة في عمامة لا حنك لها:

فقد قال الصدوق «وسمعت مشايخنا رضي الله عنهم يقولون لا تجوز الصلاة في الطابقية<sup>(٣)</sup>، ولا يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك»<sup>(٤)</sup>. وقال عليه السلام :- «اني لاعجب ممن يأخذ في حاجة وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته واني لاعجب ممن يأخذ في حاجة وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته»<sup>(٥)</sup>.

وقد ذكر روايات في فضل التحنك منها:

(١) من لا يحضره الفقيه، ٣ / ٢٠٧ .

(٢) ظ : د. ثامر العميدي، مجلة علوم الحديث العدد، ٢ / ١٥٥ .

(٣) الطابقية : العمامة التي لا حنك لها .

(٤) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٢٦٥-٢٦٦ .

(٥) المصدر نفسه، ١ / ٢٦٦ .



روى عمار الساباطي عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال :- «من خرج في سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه فأصابه الم لادواء له فلا يلومن الا نفسه»<sup>(١)</sup>.  
وقال الصادق عليه السلام :- «ضمنت لمن خرج من بيته معتماً تحت حنكه ان يرجع إليها سالماً»<sup>(٢)</sup>

وقال النبي صلى الله عليه وآله :- «الفرق بين المسلمين والمشركين التلحي بالعمائم»<sup>(٣)</sup>.  
لم يصل الينا خبر استحباب الحنك في الصلاة لكن لما كان منقولاً عن المشايخ وظاهر احوالهم انهم ارباب النصوص فلا بأس بالعمل به والاخبار في استحباب التحنك مرويه في الكافي<sup>(٤)</sup>. واما اختصاصه بحالة الصلاة فما عثرت فيه على خبر<sup>(٥)</sup>، ونكتفي بهذا المقدار من فتاوى الصدوق النادرة إذ لو اردنا ان نحصيها كلها لأحتجنا إلى كتاباً كاملاً، اذ لم يكتفِ الشيخ الصدوق بمخالفته في الفقه فنراه قد خالف في العقائد أيضاً في كتاب الفقيه إذ وردت فتاوى كانت محل كلام عند العلماء وأثير حولها الكثير من الكلام بل ان البعض صنف كتباً للرد على الشيخ الصدوق كما هو حاصل للشيخ المفيد عندما رد على الصدوق في رسالته حول سهو النبي، وأهم فتوتان خالف بهما المشهور بالنسبة للعقيدة في كتاب الفقيه هما:

### ١ - المنع من الشهادة الثالثة في الأذان:

فقد نسب الشهادة الثالثة إلى المفوضة<sup>(٦)</sup>، فقال الصدوق: «هذا هو الأذان الصحيح لايزاد فيه ولا ينقص منه، والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا اخباراً وزادوا

(١) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٢٦٦.

(٢) المصدر نفسه

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الكليني، الكافي، ٦ / ٤٦٠

(٥) ظ: علي اكبر غفاري، شرح من لا يحضره الفقيه، ١ / ٢٦٦.

(٦) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٢٩٠ - ٢٩١.

في الأذان « محمد وآل محمد خير البرية » مرتين وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان محمداً رسول الله « اشهد ان علياً ولي الله » مرتين، ومنهم من روى بدل ذلك « اشهد ان علياً امير المؤمنين حقاً » مرتين ولاشك ان علياً ولي الله وانه امير المؤمنين حقاً وان محمداً وآله صلوات الله عليهم خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الأذان وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض، المدلسون انفسهم في جملتنا<sup>(١)</sup>.

بعد التأمل في كلام الصدوق عليه السلام نجد ان الامر لا يستحق هذه الضجة التي اثيرت حول كلامه ووصفه من منكري الشهادة الثالثة في الأذان والذي فهمناه من كلامه انه عليه السلام كان ينكر على الذين يقولون انها من اصل الأذان وان اجماع الإمامية من متقدميهم ومتأخريهم لا يرون ان الشهادة الثالثة من اصل الأذان، وانها تأتي للإستحباب ودليلهم الوحيد على الاتيان بها هو التسامح في ادلة السنن<sup>(٢)</sup>.

اذ لا يوجد روايات صحيحة تدل على وجوب أو استحباب ذكر الشهادة الثالثة في الأذان وان وجدت فقد وصفها الشيخ الطوسي بالشاذة اذ قال « اما ما روي في شواذ الاخبار من قول « اشهد ان علياً ولي الله وال محمد خير البرية فمما لا يعمل عليه في الأذان والاقامة فمن عمل بها كان مخطئاً »<sup>(٣)</sup>.

وزاد الطوسي عليه السلام في كتاب المبسوط من ان ذكرها ليس فيه فضيلة بقوله « فاما قول اشهد ان علياً امير المؤمنين وال محمد خير البرية على ماورد في شواذ الاخبار فليس بمعمول عليه في الاذان ولو فعله الانسان لم يأنم به، غير انه ليس من فضيلة الاذان ولاكمال فصوله »<sup>(٤)</sup>.

وقد عقب السيد محسن الحكيم عليه السلام على هذه العبارة بقوله : « والظاهر من

(١) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٢٩٠ - ٢٩١.

(٢) ظ : محسن الحكيم، مستمسك العروة الوثقى، ٥ / ٥٤٤

(٣) النهاية: ٦٩.

(٤) المبسوط، ١ / ٩٩.

المبسوط ارادة نفي المشروعية بالخصوص، ولعله أيضاً مراد غيره»<sup>(١)</sup>.

اذن لماذا هذه الضجة على كلام الصدوق عليه السلام وقد فهمنا من كلام الطوسي عليه السلام السابق انه مشابه لقول الصدوق ان لم يكن اكثر تشدداً بالمنع. ولم ينسب إليه المنع من الشهادة الثالثة وصارت مختصة بالصدوق وحده؟!

وايضا يفهم من كلام السيد الحكيم السابق انه لم يكن الطوسي وحده من المانعين وذلك بقوله :- (ولعله أيضاً مراد غيره) من نفي المشروعية بالخصوص.

ولكن هذا لا يمنع ان يأتي بالشهادة الثالثة بقصد الاستحباب المطلق كما في خبر الاحتجاج «اذا قال احدكم لا اله الا الله محمد رسول الله فليقل علي امير المؤمنين»<sup>(٢)</sup>

وانها صارت في هذه الاعصار من ضرورات المذهب وصارت هوية تميز الشيعة من غيرهم وكما قال السيد الحكيم (قدس سره) «في هذه الاعصار معدود من شعائر الايمان ورمز التشيع فيكون راجحاً شرعاً بل قد يكون واجباً لكن لا بعنوان الجزئية من الاذان»<sup>(٣)</sup>. وملخص القول ان الشيخ الصدوق عليه السلام قد رد على الذين قالوا انها جزء من الاذان ونفى الجزئية وهذا ما سار عليه الذين اتوا بعده ولا يمكن ان يفهم من كلامه غير ذلك.

## ٢ - القول بسهو النبي:

اثير الكثير من الكلام حول قول الصدوق بسهو النبي صلى الله عليه وآله واذا اردنا ان يفهم ما اراده الصدوق لابد من ذكر كلامه كاملاً لا كما حصل للبعض من قطع نصف كلامه والبناء عليه، نذكر قوله بالنص: «ان الغلاة والمفوضة - لعنهم الله - ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله ويقولون لو جاز ان يسهو عليه السلام في الصلاة لجاز ان يسهو

(١) ظ : محسن الحكيم، مستمسك العروة الوثقى، ٥ / ٥٤٤.

(٢) الطبرسي، الاحتجاج، ١ / ٣٦٦.

(٣) مستمسك العروة الوثقى، ٥ / ٤٥٥.

في التبليغ لأن الصلاة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة.

وهذا لا يلزمنا وذلك لأن جميع الاحوال المشتركة يقع على النبي ﷺ فيهما ما يقع على غيره، وهو متعبد بالصلاة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من سواه بنبي كهو، فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرائطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلاة لأنها عبادة مخصوصة والصلاة عبادة مشتركة، وبها تثبت له العبودية وبأثبات النوم له من خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه إليه نفى الربوبية عنه، لان الذي لا تأخذه سنة ولا نوم هو الله الحي القيوم وليس سهو النبي ﷺ كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ رباً معبوداً دونه، وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهواً، وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي ﷺ والأئمة صلوات الله عليهم سلطان «انما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون» وعلى من تبعه من الغاوين، ويقول الدافعون لسهو النبي ﷺ انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين، وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لان الرجل معروف وهو أبو محمد عمير بن عبد عمر المعروف بذوي اليدين وقد نقل عنه المخالف والموافق وقد اخرجت عنه اخباراً في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين.

وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله يقول : اول درجة في الغلو نفى السهو عن النبي ﷺ ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا المعنى لجاز ان ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الأجر في تصنيف كتاب منفرد في اثبات سهو النبي ﷺ أو الرد على منكريه ان شاء الله<sup>(١)</sup>.

ان اعتماد الشيخ الصدوق وغيره من القائلين بسهو النبي على رواية ضعيفة ومشكوك في الراوي لتلك الرواية ولا يعرف من هو (ذو اليدين) هذا ومضمون الرواية انه صلى ﷺ صلاة رباعية سلم فيها على ركعتين - سهواً - فقال له رجل

(١) من لا يحضره الفقيه : ١ / ٣٥٩ - ٣٦٠.

يسمى بذى اليدين: اقتصرت الصلاة أو نسيت؟! فقال صلى الله عليه وسلم: كل ذلك لم يكن.

ثم سأل صلى الله عليه وسلم ابا بكر وعمر عما قاله ذو اليدين: أكان ام لم يكن؟!

فأخبراه انه سلم على ركعتين فأتم النبي صلى الله عليه وسلم صلاته<sup>(١)</sup>

وقد تصدى الشيخ المفيد رحمته الله للرد على القائلين بسهو النبي وقد الف كتاباً

في ذلك وأسماه (عدم سهو النبي). وكان رده بنقطتين رئيسيتين<sup>(٢)</sup> هما:

١ - ان البحث انما هو حول عصمة الانبياء وهي من مسائل العقيدة التي

لا يمكن الاستدلال عليها بالظن وقد ثبت في علم الكلام من ان اصول الدين لا بد

ان تكون مستندة إلى العلم واليقين والاعتقاد الجازم لما ورد من الايات القرآنية

العديدة من عدم جواز الاعتماد على الظن وانه لا يغني عن الحق شيئاً.

٢ - ان الفقهاء لا يعتمدون على اخبار الأحاد، المجردة ويعتقدون انها

«لا توجب علماً ولا عملاً».

ثم اخذ الشيخ المفيد رحمته الله في معارضة تلك الرواية التي اعتمدها دليلاً على

اثبات وقوع السهو من النبي صلى الله عليه وسلم بأنها «معللة» فلا يجوز اعتمادها كدليل على

شيء اذ التعليل في الحديث يسقطه عن الاعتبار والحجّة فلا يجوز العمل به<sup>(٣)</sup>

والحديث المعلل: هو ما وقع اختلاف بين رواته من حيث نصه المنقول إلى

حد التهافت والتناقض بحيث لا يمكن الجمع بين منقولاتهم.

وقد اختلف الرواة بهذه الرواية كذلك حيث اختلفوا في تعيين الصلاة التي

وقع فيها السهو واختلفوا - كذلك - في الكيفية التي عالج بها النبي صلى الله عليه وسلم السهو

المزعوم ووقوعه، ثم استدل الشيخ المفيد<sup>(٤)</sup> بوجوه على ان الحديث موضوع

(١) المفيد: عدم سهو النبي: ٤.

(٢) ظ: المصدر نفسه.

(٣) المفيد: عدم سهو النبي: ٥.

(٤) ظ: المصدر نفسه.

مختلف وليس يمكن وروده مع الالتزام بمؤداه لما فيه من التناقضات واللوازم الباطلة المخالفة للحق وهي:

١- ان النبي ﷺ - وحسب متن الرواية نفسها - قد نفى عن نفسه السهو بقوله (كل ذلك لم يكن) فاذا صح النقل، فمعنى كلامه انه قد نفى عن نفسه وقوع السهو والنسيان فكيف يؤخذ ذلك دليلاً.

على وقوع السهو منه ﷺ والالتزام بانه ﷺ سها في هذا القول أيضاً فصار اجتهاد مقابل النص.

٢- ان الرواية - وحسب طرقها - تحتوي على ان الرسول ﷺ قرأ في تلك الصلاة سورة «النجم» التي فيها آية السجدة وانه سمع يقرأ «تلك الغرائق العلى وان شفاعتهن لترتجى» تلك الخرافة المفتعلة على قدس النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى.

٣- ان الرواية تقتضي انه لم ينتبه إلى هذا السهو الا ذو اليدين - وهو مجهول الشخصية من بين الصحابة - دون جميع من حضر من سائر الصحابة بما فيهم أبو بكر وعمر، وان الرسول ﷺ لما اراد أن يتأكد من كلام ذي اليدين سأل أبا بكر وعمر عن ذلك؟ دون غيرهما من الصحابة إلى ضربين؟!

وكل هذه المفارقات تشير إلى ان الرواية وضعت لتشويه سمعة النبي ﷺ واسقاط فعله من الحجية والاعتبار.

وان تبرير الصدوق رحمه الله بأن وقوع السهو لنفي الربوبية عنه مع انه لا يستلزم حصول السهو ذلك، اذ يكفي في نفي الربوبية الولادة والاكل والشرب والتجيز والوفاة هذا فضلاً عن الإقرار بالعبودية واما عن القول بالاسهاء من الله عز وجل وهو ما ذهب إليه الصدوق في كلامه فلا يغني شيئاً لورود المعارض الصحيح الثابت فعن زرارة قال: سألت ابا جعفر عليه السلام «هل سجد رسول الله ﷺ سجدتي السهو قط؟ فقال: لا ولا يسجدهما فقيه»<sup>(١)</sup>، والمقصود بالفقيه هنا الامام المعصوم.

(١) الطوسي، تهذيب الاحكام، ٢ / ٣٥.

وأما نسبة القول بالسهو للمفوضة فلا ندرى أي جماعة يريد بهم فان القائلين بسهو النبي هم كل الشيعة وكما قال المجلسي الأول «انه غير معلوم أي جماعة يريد من المفوضة والذي يظهر منه انه يقول كل من لم يقل بسهو النبي فانه من المفوضة وكل من يقوى بزيادة العبادات من النبي فإنه من المفوضة فان كان هؤلاء فهم كل الشيعة غير الصدوق وشيخه»<sup>(١)</sup>

هذا وللصدوق عليه السلام فتاوى اخرى لم يعمل بها معظم الفقهاء لضعف مستندها أو لوجود الصحيح المعارض لها، وقد ذكرها في كتبه الأخرى و لا بأس بالاشارة السريعة إليها وهي:

انكار تثنية الغسلات في الوضوء<sup>(٢)</sup>، والقول بإكتفاء من وجد بلبل بعد غسل الجنابة بالوضوء فقط ولا حاجة إلى اعادة الغسل وان لم يكن قد بال أو استبرأ قبل ذلك<sup>(٣)</sup>، وقضاء ركعة من المغرب بالنسبة إلى الحائض التي ادركت ركعتين<sup>(٤)</sup>، وعدم جواز العقد على القابلة المربية وعلى ابنتها من الولد الذي ربه<sup>(٥)</sup>، ووجوب نصف مهر الزوجة عند موت الزوج<sup>(٦)</sup>، والاعتقاد بان شهر رمضان لا ينتقص ابداً عن ثلاثين يوماً<sup>(٧)</sup>.

وغيرها من الفتاوى التي لم نقف عليها. وهذه المخالفات وغيرها لاتنقص من قيمة الصدوق العلمية التي شهد له بها المؤلف والمخالف.

\*\*\*

---

(١) روضة المتقين، ٢ / ٢٨٩.

(٢) الهداية: ١٦.

(٣) المقنع: ١٣.

(٤) المصدر نفسه: ١٧.

(٥) المصدر نفسه: ١٠٩.

(٦) المصدر نفسه: ٦٧.

(٧) الخصال، ٢ / ٢٥٥.

## المبحث الثاني غريب ألفاظ روايات الفقيه

قبل الخوض في غريب الفاظ روايات الفقيه لابد لنا من معرفة غريب الحديث عند العلماء من تعريفه الاصطلاحي، وأهميته، وأسبابه، وجهود العلماء في شرح غريب الحديث، والضوابط التي يجب على الشارح ان يقوم بها.

أولاً : تعريف غريب الحديث:

قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) :- «وهو عبارة عما وقع في متن الاحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلّة استعمالها»<sup>(١)</sup>.

وعرفه النووي (ت ٦٧٦ هـ): «غريب الحديث : هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة عن الفهم لقلّة استعمالها»<sup>(٢)</sup>.

وعرفه السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) : «بأنه ما يخفى معناه من المتون لقلّة استعماله ودورانه، بحيث يعبد فهمه، ولا يظهر الا بالتفتيش في كتب اللغة»<sup>(٣)</sup>.

وعرفه الشهيد الثاني (ت ٩٦٥) :- «وهو ما أشتمل متنه، على لفظ

---

(١) مقدمة ابن الصلاح : ١٦٤.

(٢) التقريب : ٧٧.

(٣) فتح المغيب، ٣ / ٤٥.



غامض، بعيد عن الفهم، لقلة الاستعمال في الشائع من اللغة»<sup>(١)</sup>  
وقال المير داماد (ت ١٠٤١ هـ) :- «غريب اللفظ فهو ما أشتمل متنه على  
لفظ عريض، غامض بعيد عن الفهم، لقلة شيوعه في الاستعمال»<sup>(٢)</sup>.  
ان التعاريف السابقة التي ذكرناها والتي لم نذكرها تكاد ان تكون بمعنى  
واحد وهو وجود لفظ غير مفهوم في متن الحديث ويحتاج إلى توضيح وتفسير

### ثانياً: أهميته:

لقد تكلم علماؤنا حول أهمية هذا الفن بكلام طويل وكثير، وأشاروا إليه  
بأنه من أهم العلوم، وهو معرفة اللفظ الغريب في الحديث الشريف وقالوا ما  
معنى كلامهم ليس بمقدور أي شخص الخوض في هذا المضمار ولايستطيع  
الخوض به الا من كان له غور واسع في عدة علوم، ومعرفة كبيرة في معاني الالفاظ  
والبلاغة العربية عامة وبلاغة الرسول واهل بيته خاصة، ونذكر بإيجاز بعض ماقاله  
العلماء حول أهمية هذا الفن :

قال ابن الصلاح (٦٤٣هـ) :- «هذا فن مهم يقبح جهله بإهل الحديث  
خاصة ثم بأهل العلم عامة والخوض فيه ليس بالهين والخائض فيه حقيق بالتحري  
جدير بالتوقي»<sup>(٣)</sup>.

ويؤكد الامام النووي (ت ٦٧٦هـ) على صعوبة هذا الفن فيقول:- «وهو  
فن مهم والخوض فيه صعب فليتحذر خائضه، وكان السلف يتثبتون فيه اشد  
التثبت»<sup>(٤)</sup>.

ويقول الشهيد الثاني (ت ٩٦٥هـ) :- «وهو فن مهم من علوم الحديث،

(١) الرعاية في علم الدراية : ١٢٨.

(٢) الرواشح السماوية : ٢٤٩.

(٣) مقدمة ابن الصلاح : ١٦٤.

(٤) التقريب : ٧٧-٧٨.

ويجب ان يتثبت به أشد التثبت لانتشار اللغة، وكثرة معاني الالفاظ العربية، فرمما ظهر معنى مناسب للمراد، والمقصود غيره مما لم يصل إليه»<sup>(١)</sup>  
 وقال المير داماد (ت ١٠٤١هـ) :- «فن مهم خطير جداً يجب ان يتثبت فيه اشد التثبت بعد ان يكون المثبت غزير البضاعة، عريض التبع»<sup>(٢)</sup>  
 وقال السيد حسن الصدر (ت ١٣٥١هـ) :- «انه من اهم علوم الحديث، وانه خطير، والخوض فيه صعب فيجب ان يكون الحافظ فيه عزيز البضاعة، عريض التبع في فنون الاخبار وغيرها، وكان السلف يتثبتون فيه اشد التثبت ولأجل ذلك قد أكثر العلماء التصنيف فيه»<sup>(٣)</sup>.

**ثالثاً : جهود العلماء في شرح غريب الحديث :**

قيل<sup>(٤)</sup> : ان أول من صنف في هذا الفن هو النضر بن شميل<sup>(٥)</sup>.

وقيل<sup>(٦)</sup> : ابو عبيدة<sup>(٧)</sup> المعمر بن المثنى : تلميذ ابان بن عثمان.

ثم تتبعت من بعد ذلك مساهمات العلماء والمصنفين في هذا المضمار نذكر

منهم<sup>(٨)</sup> على سبيل المثال لا الحصر:

(١) الرعاية في علم الدراية : ١٢٩.

(٢) الرواشح السماوية : ٢٤٩.

(٣) نهاية الدراية : ١٦٢.

(٤) ظ : مقدمة ابن الصلاح ٢٧٥١، الشهيد الثاني، الرعاية : ١٢٩، الحاكم النيسابوري معرفة علوم الحديث : ١١٠، حسن الصدر، نهاية الدراية : ١٦٢.

(٥) النضر بن شميل : احد الأعلام بمعرفة أيام العرب، ورواية الحديث وفقه اللغة ولد سنة ١٢٢هـ وتوفي سنة ٢٠٣، ظ : الاعلام للزركلي، ٨ / ٣٥٧.

(٦) ظ : الزمخشري : الفائق في غريب الحديث، ١ / ٣-٤ ظ : الرعاية : ١٢٩، ظ : حسن الصدر، نهاية الدراية : ١٦٢.

(٧) أبو عبيدة المعمر بن المثنى : من أئمة العلم والادب واللغة (ت ٢١٠هـ)

ظ : الأعلام، ٦ / ١٠.

(٨) ظ : الزمخشري، الفائق في غريب الحديث، ١ / ٣-٤.

١ - محمد بن المستنير قطرت المتوفى عام (٢٠٦هـ) واسم كتابه (غريب

الاثار)

- ٢ - أبو عبيد الأنصاري سعيد بن أوس بن ثابت المتوفى (٢١٥هـ).
- ٣ - أبو عبيد القاسم بن سلام المتوفى (٢٢٤هـ).
- ٤ - ابن الاعرابي محمد بن زياد المتوفى (٢٣١هـ).
- ٥ - عمرو بن أبي عمرو الشيباني المتوفى (٢٣١هـ).
- ٦ - أبو مروان عبد الملك بن حبيب المالكي الليبري المتوفى عام (٢٣٨هـ).
- ٧ - أبو العباس محمد بن يزيد المبرد المتوفى عام (٢٨٥هـ).
- ٨ - محمد بن عبد السلام الخشني المتوفى عام (٢٨٦هـ).
- ٩ - أبو العباس احمد بن يحيى ثعلب المتوفى (٢٩١هـ).
- ١٠ - قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي المتوفى عام (٣٠٤هـ).
- ١١ - أبو محمد القاسم بن محمد الأنباري المتوفى عام (٣٠٤هـ).
- ١٢ - أبو موسى الحامض سليمان بن محمد بن احمد المتوفى (٣٠٥هـ).
- ١٣ - أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري المتوفى عام (٣٢٨هـ).
- ١٤ - ابن درستويه أبو محمد عبد الله بن جعفر المتوفى عام (٣٢٨هـ).
- ١٥ - أبو سليمان الخطابي حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي الشافعي المتوفى (٣٨٨هـ).
- ١٦ - أبو القاسم اسماعيل بن الحسن بن المغازي البيهقي المتوفى عام (٤٠٢هـ) واسم كتابه (سمط الثريا في معاني غريب الحديث).
- ١٧ - أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي الشافعي المتوفى (٤٤٧هـ) وأسم كتابه (تقريب الغريبين).
- ١٨ - الشيخ العميد إبراهيم بن محمد بن إبراهيم المتوفى (٥١٩هـ).
- ١٩ - أبو الحسن عبد الغفار بن اسماعيل بن أبي الغفار الفارسي المتوفى عام (٥٢٩هـ) واسم كتابه (مجمع الغرائب في غريب الحديث).

٢٠ - جار الله محمود بن عمر الزمخشري المتوفى (٥٨٣هـ) واسم كتابه (الفائق في غريب الحديث).

٢١ - مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير المتوفى (٦٠٦هـ) ، وكان الشيخ الصدوق رحمته الله من الخائضين في هذا المجال فقد ألف كتاباً بعنوان غريب أحاديث النبي صلوات الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام <sup>(١)</sup>.

رابعاً : اسباب وجود الغرابة في الحديث :

ان مرد الغرابة في الحديث يعود إلى الاسباب التالية :

١ - فصاحته صلوات الله عليه وآله وسعة بيانه وإحاطته بلغة العرب حتى انه قد يوجد في كلامه الغريب الوحشي الذي يعيا به قومه وأصحابه، وعامتهم عرب صرحاء، لسانهم لسانه، ودارهم داره <sup>(٢)</sup>.

ويضرب لنا الخطابي أمثلة من ذلك يتضح ان بعض الصحابة كان لا يفهم بعض الفاظ الرسول صلوات الله عليه وآله <sup>(٣)</sup>.

٢ - نزول القرآن بلغات العرب وهي لغات شتى والعرب قد تفوتهم ألفاظ لا يدركون معناها ويخفى عليهم تأويلها فيسألون غيرهم عنها، معاني الكلمات النبوية حتى سألوا عنها، فاتضح الغامض، وظهر الخفي <sup>(٤)</sup>.

٣ - قد يتكلم الرسول صلوات الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام في بعض النوازل وبمحضرتهم أخلاط من الناس قبائلهم شتى ولغاتهم مختلفة ثم يؤديه أحدهم بلغته ويعبر عنه بلسان قبيلته، فيجتمع في الحديث الواحد إذا تشعبت طرقه عدة ألفاظ مختلفة، وكثرة ماورد من هذا قال أبو عبيدة معمر بن المثنى «اعيانا ان نعرف أو نحصي

(١) ظ : النجاشي، رجال : ٣٨٩، ظ : الطوسي، الفهرست : ٢٣٧.

(٢) ظ : الخطابي، غريب الحديث : ٦٦.

(٣) ظ : المصدر نفسه.

(٤) ظ المصدر نفسه

حديث رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

٤ - يتحدث الرسول ﷺ والأئمة عليهم السلام في حادثه أو يفتي في عبارات مختلفة يكون أوقع للسامعين وأقرب إلى فهم كل منهم، إذ ليس كل الناس متساوين بالفهم، فيجتمع في القضية الواحدة عدة ألفاظ تحتها معنى واحد نحو قول الرسول ﷺ الولد للفراش، وللعاهر الحجر<sup>(٢)</sup>، وفي رواية للعاهر الاثلب<sup>(٣)</sup>، وفي الأخرى وللعاهر (كتكت)<sup>(٤)</sup>.

٥ - وقد يكون مرجع الغرابة جهل السامع بلغة القوم، وذلك لقلّة بضاعته من لسانهم فيخفى عليه ما يخفى على مثله منهم، قيل الاعرابي أسالك عن حرف من الغريب، فقال هو كلام القوم، إنما الغريب أنت وامثالك من الدخلاء<sup>(٥)</sup>.  
هذه مجمل الاسباب التي ادت إلى وقوع الغريب في الحديث والأحاديث التي أشتملت على ألفاظ غريبة لم يتكلفها رسول الله ﷺ ولا الأئمة عليهم السلام وإنما جرت منهم مجرى غيرها مما حذقه الطبع المتمكن وألفته السليقة الواعية، وهي قوة فطرية تتميز بالالهام عن سائر العرب على النحو الذي أختصت به ذاتهم الشريفه<sup>(٦)</sup>.

#### خامساً : ضوابط شرح غريب الحديث :

لقد جعل العلماء للمخاضين في هذا الفن ضوابط وشروط عليهم أتباعها لكي يخرجوا من المحذور لانهم يتعاملون مع نص وكلام هو بعد كلام الله تعالى،

(١) ظ : عاطف فضل، تركيب الجملة الانشائية في غريب الحديث : ٤

(٢) الحجر : الحبية، ظ : ابن منظور : لسان العرب، مادة (حجر) .

(٣) الاثلب مثل الكتكت وهي دقائق التراب وفتات الحجارة وقيل الحجارة والتراب نفسه ظ : لسان العرب، مادة (كتكت، اثلب) .

(٤) ظ : الخطابي : غريب الحديث، ٦٨ / ١ .

(٥) ظ : عاطف فضل، تركيب الجملة الانشائية في غريب الحديث : ٦ .

(٦) ظ : المصدر نفسه.

وهذه الضوابط وان لم يصرح بها العلماء مجتمعة لكن فهمت من كلامهم ونذكر البعض منها وهي كالآتي:

- ١- ان اجود تفسير لشرح الغريب من الحديث هو ماجاء مفسراً في رواية<sup>(١)</sup>.
- ٢ - شرط بعضهم - كما يقول السخاوي - في من يقلد في شرح الغريب أطلاعهم على أكثر استعمالات الشارع حقيقة ومجاز فقال : ولا يجوز حمل الالفاظ الغريبة من الشارع على ما وجد في أصل كلام العرب، بل لابد من تتبع كلام الشارع والمعرفة بأنه ليس مراد الشارع من هذه الالفاظ الاما في لغة العرب، واما إذا وجد في كلام الشارع قرائن بان مراده من هذه الالفاظ معاني اخترعها هو فيحمل عليها، ولا يحمل على الموضوعات اللغوية، كما هو في أكثر الالفاظ الواردة في كلام الشارع لذا قال السخاوي : وهذا هو المسمى عند الاصوليين بالحقيقة الشرعية<sup>(٢)</sup>.
- ٣ - ان يكون شرح الغريب قد جاء من صحابي أو راوي للقصة، واليه أشار السيوطي في الفيتة<sup>(٣)</sup>، وخير ماجاء من طريق أو عن صحابي وراو قد حكوا.
- ٤ - البحث في المجازات التي جاءت في الاحاديث، اذ هي عن أفصح العرب وأهل بيته ﷺ، لا يتحقق في معناها إلا أئمة البلاغة، ومن خير من ألف فيها كتاب المجازات النبوية تأليف الشريف الرضي<sup>(٤)</sup>.
- ٥ - ان يكون في شرح الغريب من الاشتقاق غير المستكره، والتصديق غير المتعسف، والأعراب المحقق البصري<sup>(٥)</sup>.
- ٦ - يجب في شرح الغريب الاتيان بالمقصود من شرح الكلمة مع الاشارة

(١) ظ : النووي، التقريب : ٧٨، ظ : حسن الصدر، نهاية الدراية : ١٦٢

(٢) ظ : فتح المغيث، ٣ / ٥٣.

(٣) ظ : احمد شاكر، تعليق الفية السيوطي : ١٢١.

(٤) ظ : المرجع نفسه : ٢٠١ - ٢٠٢

(٥) ظ الزمخشري، الفائق في غريب الحديث : ١٠.

إلى وجه التصريف والاشتقاق من غير إيغال ؛ إذ كتب اللغة أولى بذكر ذلك ولا ينبغي بأن يخرج بشرح الغريب عن قصده وهذا ما أشار إليه ابن الجوزي<sup>(١)</sup>.

هذه بعض الضوابط التي يجب مراعاتها للشارح غريب الحديث والتي فهمناها من كلام العلماء في هذا المجال، ويشير البحث على بعض الأمور الأخرى التي يرى البحث مراعاتها بالنسبة للشارح الغريب وهي:

١ - لا ينبغي الاقتصار على شرح معنى الكلمة في اللغة، دون بيان المراد بها في النص، مثال قوله سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أبشروا بالمهدي رجل من قريشى من عترتي» فالعتره في أصل اللغة : أخص أقارب المرء والمراد هنا نسل علي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وفاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ فليس المراد مطلق أخص الاقارب للنبي سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل ولدهما فحسب ويدل على ذلك مجموع الروايات في الباب.

٢ - يحسن بالشارح الاشارة إلى مفرد الكلمة إذا كانت مستعملة في صيغة الجمع.

٣ - يجب مراعاة عرف كل عصر واستعمالاتهم حتى لا يؤدي مخالفته إلى عدم وضوح الشرح، أو حمله على غير معناه، بشرط ان لا يخرج ذلك عن صحيح اللغة.

٤ - اذا كانت الكلمة لها عدة معانٍ في اللغة والمراد في النص أحدهما فينبغي تعيينه. هذه بعض الضوابط التي يجب على الشارح مراعاتها في شرح الغريب من الحديث الشريف وربما قد فاتنا الكثير لم نذكره وكل ما ذكرناه من تعريف غريب الحديث واهميته واسبابه وضوابط الشارح ومصنفاته هو من باب المقدمة إلى الدخول في غريب الفاظ روايات كتاب (من لا يحضره الفقيه).

سادساً : نماذج من غريب الحديث في الفقيه:

لكثرة غريب الحديث في الفقيه فقد اخترنا نماذج ربما تكون قليلة، لكن

(١) ظ : غريب الحديث، ١ / ٤.

مراعاة للاختصار إذ لو أردنا أستيفاءها لأحتجنا كتاباً كاملاً لأن غريب الحديث في كتاب الفقيه يوجد بأعداد كثيرة ونذكر هنا بعض النماذج وهي كالآتي:

١- قال الصدوق «سئل علي عليه السلام أيتوضأ من فضل جماعة من المسلمين أحب إليك أو يتوضأ من ركو أبيض مخمر»<sup>(١)</sup>.

قال ابن الأثير: الركوة: إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء<sup>(٢)</sup>.  
والمراد بالأبيض ان لا يكون وسخاً، والمخمر المغطى عليه لثلاً يدخل فيه شيء<sup>(٣)</sup>، الحاصل: المبالغة في النظافة وكأنه يسأل انه إذا كان الماء نظيفاً غاية النظافة أحب إليك ان يتوضأ منه أو يتوضأ من فضل المسلمين<sup>(٤)</sup>.

قال الصدوق: «وروى عن عائشة انها قالت: «لأن امسح على عير بالفلات أحب الي من ان امسح على خفي»<sup>(٥)</sup>.

العير: هو حمار الوحش<sup>(٦)</sup>، لان الغالب من الخف انه كان من جلده<sup>(٧)</sup>.  
٣- قال الصدوق: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت له انا حائض فقال لها: أحيضك في يدك»<sup>(٨)</sup>.

الخمرة - بالضم - سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل<sup>(٩)</sup>.  
٤- وقال عليه السلام «روى حنان بن سدير عن أبيه قال: قال: دخلت أنا وأبي

(١) من لا يحضره الفقيه: ١ / ١٢.

(٢) النهاية في غريب الحديث، ٢ / ٢٦١.

(٣) ظ: التقي المجلسي، روضة المتقين، ١ / ٦٦.

(٤) ظ: المصدر نفسه.

(٥) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٤٨.

(٦) ظ: الجوهرى، الصحاح، ٢ / ٧٦٢.

(٧) ظ: روضة المتقين، ١ / ١٨٩.

(٨) من لا يحضره الفقيه: ١ / ٦٧.

(٩) ظ: المجلسي، روضة المتقين، ١ / ٢٤٤ ظ: ابن منظور، لسان العرب، مادة (خمر).



وجدي وعمي حماماً في المدينة فاذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا : ممن القوم؟  
فقلنا: من أهل العراق فقال : أي العراق؟ فقلنا : الكوفيون فقال : مرحباً بكم  
يا أهل الكوفة واهلاً أنتم الشعار دون الدثار»<sup>(١)</sup>.

الشعار : الثوب الذي يلصق بالشعر كالقميص، والدثار - بالكسر - مافوق  
الشعار من الثياب»<sup>(٢)</sup>.

قال المجلسي: - «وكان يعني عليه السلام أنكم المخصوصون بنا لا المخالطين معنا  
كسائر الناس فان أكثر أصحاب الأئمة (صلوات الله عليهم كانوا من أهل الكوفة  
في ذلك الزمان»<sup>(٣)</sup>.

٥- وقال عليه السلام «ولابأس أن يمس الرجل الخلق في الحمام ويمسح به يده  
من شقاق يداويه ولايستحب ادمانه ولا ان يرى اثره عليه»<sup>(٤)</sup>.

الخلق : ضرب من الطيب احد أجزاء الزعفران»<sup>(٥)</sup>.

٦- وقال عليه السلام «قال الصادق عليه السلام (ثلاثة يهدمن البدن وربما قتلن : أكل

القديد الغاب ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجوز»<sup>(٦)</sup>.

القديد الغاب : أي اللحم الذي ييس وحصل فيه نتن، أو المملوح المجفف  
في الشمس»<sup>(٧)</sup>.

٧- وقال عليه السلام «وغاسل الميت يبدأ بكفنه فيقطعه، يبدأ بالتمط فيبسط،  
ويبسط عليه الحبرة ويثر عليه شيئاً من الذريرة»<sup>(٨)</sup>.

---

(١) الفقيه، ١ / ١١٨ .

(٢) ظ : ابن سلام، غريب الحديث، ١ / ٣١١ .

(٣) روضة المتقين : ٣٦٧ .

(٤) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٢١ .

(٥) ظ : المجلسي، روضة المتقين، ١، ٣٨٣، ظ : الطريحي، مجمع البحرين، ١ / ٦٩٣ .

(٦) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٢٦ .

(٧) ظ : روضة المتقين، ١ / ٣٩٣، ظ : الجوهري، الصحاح، مادة (قديد) .

(٨) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٤٣ .

الذريرة : قيل هي الطيب المسحوق<sup>(١)</sup>، وقيل : نبات تعرف بالقمحان<sup>(٢)</sup>.  
وقال الفيروزآبادي : الذرور عطر كالذريرة<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن الأثير: قال المطرزي: هي نوع من الطيب مجموع من أخلاط<sup>(٤)</sup>.

٨- قال الصدوق :- «من حضر مع قوم يصلون على طفل فليقل (اللهم اجعل لأبويه ولنا فرطاً)»<sup>(٥)</sup>.

وقال التقي المجلسي :- «الفرط: من يتقدم القوم إلى البئر ليرتاد لهم الماء ويهيم لهم الدلاء فيمكن ان يكون المراد به الأجر لان بذهابه الاجر العظيم وكأنه هياهم الرحمة من الله تعالى أو يكون المراد به الشفاعة كما ورد في الأخبار أو الأعم والمراد به السلف : المعنى الأول فكأننا أقبضناه إلى الله تعالى قرضاً يؤديه البنا يوم القيامة مع الثواب الجزيل»<sup>(٦)</sup>.

٩- وقال ﷺ :- « سأل عمار بن موسى أبا عبد الله عن الرجل يصلي وبين يديه تور فيه نضوح قال : نعم»<sup>(٧)</sup>.  
التور: اناء يشرب فيه<sup>(٨)</sup>.

النضوح : الطيب أو الطيب أو طيب خاص<sup>(٩)</sup>.

١٠- وقال ﷺ :- « سأل يونس بن يعقوب أبا عبد الله عن الرجل يصلي

(١) ظ : العلامة الحلبي، تذكرة الفقهاء، ٢ / ١٩.

(٢) ظ : ابن أدريس الحلبي، السرائر، ١ / ١٦١.

(٣) ظ : القاموس المحيط، مادة (الذر) .

(٤) ظ : النهاية في غريب الحديث، ٢ / ١٥٧.

(٥) من لا يحضره الفقيه، ١ / ١٦٧.

(٦) روضه المتقين، ١ / ٥٢٥، ظ : ابن منظور، لسان العرب، مادة (فرط) .

(٧) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٢٥٥ - ٢٥٦.

(٨) ظ : ابن منظور، لسان العرب، مادة (تور) .

(٩) ظ : روضه المتقين، ٢ / ١٧٠، لسان العرب، مادة (نضح) .

وعليه البرطلة فقال لا يضره<sup>(١)</sup>. قال التقي المجلسي : البرطلة : قلنسوة طويلة تلبسها اليهود وعدم البأس لا ينافي الكراهة<sup>(٢)</sup>.

١١ - قال الصدوق: «قال الصادق عليه السلام: إذا تغولت لكم الغول فأذنوا»<sup>(٣)</sup>.  
روي عن النبي صلى الله عليه وآله (إذا تغولت بكم الغيلان فأذنوا بأذان الصلاة)<sup>(٤)</sup>، ورواه العامة<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن الأثير : فسر الهروي : بأن العرب تقول : إن الغيلان في الفلوات تراءى للناس، تتغول تغولاً أي تتلون تلون فتضلهم عن الطريق وتهلكهم<sup>(٦)</sup>.  
وقال التقي المجلسي : «وهم طائفة من الجن»<sup>(٧)</sup>.

١٢ - قال الصدوق: - «قال علي عليه السلام لا قطع في الدغارة المعلنة - وهي الخلسة - ولكني اعزره ؛ ولكن يقطع من يأخذ ويخفي»<sup>(٨)</sup>.  
الدغارة : بالبدال المهملة والغين المعجمة : أخذ الشيء اختلاصاً وسلباً<sup>(٩)</sup>  
وفي بعض النسخ: الدغارة : بالزاي المعجمة والعين المهملة وهو تصحيف ومعناها: الشراسة وسوء الخلق<sup>(١٠)</sup>.

قال التقي المجلسي «ولا صفة أفصح من هذه لكنه رواه العامة والخاصة

---

(١) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٢٦٥.

(٢) روضة المتقين، ٢ / ١٩٩.

(٣) الفقيه، ١ / ٢٩٨.

(٤) الحر العاملي، وسائل الشعية، ٥ / ٤٥٦.

(٥) ظ : احمد بن حنبل، المسند، ٣ / ٣٨٤.

(٦) ظ : النهاية في غريب الحديث، ٣ / ٣٨٤.

(٧) روضة المتقين : ٢ / ٣٠٢.

(٨) من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٦٥.

(٩) ظ : ابن سلام غريب الحديث، ١ / ٢٩، ظ : الزمخشري، الفائق، ١ / ٣٧١، ظ : الطريحي، مجمع

البحرين، ٢ / ٤١.

(١٠) روضة المتقين، ١٤ / ٢٤٣.

بأسانيد متكررة بما ذكرناه أولاً - أي الدغارة - مع صحة المعنى بلا تكلف مع ان صورتها متقاربان».

١٣- وقال الصدوق : «قال أبو عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله أتى برجل أحبن قد استسقى بطنه وبدت عروق فخذيه، وقد زنى بامرأة مريضة، فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله فأتي بعرجون فيه مائة شمراخ فضربه به ضربة واحدة وضربهما به ضربة واحدة وخلى سبيلهما»<sup>(١)</sup>.

أحبن : الحبن : داء في البطن يعظم منه ويرم<sup>(٢)</sup>.

العرجون : المجموع من الشماريخ<sup>(٣)</sup>.

والشمراخ : عنقود التمر<sup>(٤)</sup>.

١٤- وروى الصدوق: عن صفوان بن يحيى عن عبدالرحمن بن أبي عبد الله قال : قال أبو عبد الله عليه السلام :- «المرأة ترد من أربعة اشياء من البرص، والجذام، والجنون، والقرن والعفل مالم يقع عليها، فاذا وقع عليها فلا»<sup>(٥)</sup>.

قال التقي المجلسي :- «القرن والعفل) وفيهما (وهو العفل) وهو الصواب، وكأنه من النساخ وعلى الاصل يكون العطف تفسيرياً لتكون أربعة»<sup>(٦)</sup>.

قال ابن الأثير : القرن - بسكون الراء - شيء يكون في فرج المرأة كالسن يمنع من الوطي ويقال له العفلة<sup>(٧)</sup>.

وقال العفل - بالتحريك - هيئة تخرج في فرج المرأة وحياء الناقة شبهة

(١) من لايحضره الفقيه، ٤ / ٢٨.

(٢) ظ : الفراهيدي، العين، مادة (حبن) .

(٣) ظ : ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٣ / ١٩٩.

(٤) ظ: الفراهيدي، العين، مادة، (شمراخ) .

(٥) من لايحضره الفقيه، ٣ / ٤٣٢.

(٦) روضة المتقين، ١١ / ٣٩٦.

(٧) النهاية في غريب الحديث، ٤ / ٥٤.

بالأدرة التي للرجال في الخصية ولمرأة تسمى عفلاء<sup>(١)</sup>.  
 وقريب منه ما في القاموس المحيط<sup>(٢)</sup>، والصحاح<sup>(٣)</sup>.  
 وقال الطريحي : قال ابن دريد في الجمهرة : إنَّ القرناء في المرأة التي تخرج  
 قرنة من رحمها والاسم القرن المحركة، ولعفل غلظ في الرحم<sup>(٤)</sup>.  
 وقال المجلسي : «والذي يظهر من الاخبار ان القرن أعم من العظام ولحم  
 والالتحام فعلى هذا يصح تغييره بالعفل وكل واحد منهما مانع من الوطي  
 غالبا»<sup>(٥)</sup>.

١٥- ذكر الصدوق من وصايا النبي ﷺ إلى الامام علي عليه السلام «يا علي  
 لاتصل في جلد ما لا تشرب لبنه، ولا تأكل لحمه ولا تصل في ذات الجيش، ولا  
 في ذات الصلاصل ولا في ضجنان.  
 يا علي، كل من البيض ما أختلف طرفاه، ومن السمك ما كان له قشر ومن  
 الطير ما دف، واترك منه ما صف، وكل طير الماء ما كانت له قانصة أو صيصة»<sup>(٦)</sup>.  
 ذات الجيش: قال الحموي: جعلها بعضهم من العقيق بالمدينة... ويقال ان  
 قبر نزار بن معد وابنه، ربيعة بذات الجيش<sup>(٧)</sup>.  
 ذات الصلاصل: الصلاصل: جمع صلصال وهو الطين الحر المخلوط بالرمل  
 ثم جف فصار يتصلصل أي يصوت إذا امشي عليه وهو في طريق مكة<sup>(٨)</sup>.

(١) ظ : المصدر نفسه، ٣ / ٢٦٤.

(٢) ظ : الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ٤ / ١٨ مادة (عفل).

(٣) ظ : الجوهري، الصحاح، ٥ / ١٧٦٩، مادة (عفل).

(٤) ظ: مجمع البحرين، ٣ / ٤٩٨.

(٥) ظ : روضة المتقين، ١١ / ٣٩٦ - ٣٩٧.

(٦) من لاجمضه الفقيه، ٤ / ٣٦٦.

(٧) ظ : معجم البلدان، ٢ / ٢٠٠.

(٨) ظ : الطريحي، مجمع البحرين، ٢ / ٦٣٨.

ضجنان : جبل بناحية مكة على طريق المدينة<sup>(١)</sup>.

القانصة : قوائم الطير حواصلها<sup>(٢)</sup>.

الصبيصة : ما كان حصناً لكل شيء مثل صبيصة الثور وهو قرنه وصبيصة الديك كأنها مخلب في ساقه<sup>(٣)</sup>.

١٦ - قال الصدوق قال النبي ﷺ : «أعيان بني الأم أحق بالميراث من ولد العلات»<sup>(٤)</sup>.

الأعيان : الاخوة لأب واحد وأم واحدة مأخوذ من عين الشيء وهو النفيس منه<sup>(٥)</sup>، بنو العلات : لأب واحد وأمها شتى<sup>(٦)</sup>.

١٧ - قال الصدوق كتب محمد بن اسماعيل بن بزيع إلى الرضا عليه السلام «اختلف الناس في الريثا، فما تأمرني فيها فكتب عليه السلام لا بأس بها»<sup>(٧)</sup>.

الريثا : ضرب من السمك له فلس لطيف<sup>(٨)</sup>.

١٨ - قال الصدوق في رواية ابن مسكان عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام، قال : «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم - ولهم عذاب أليم، الشيخ الزاني، والديوث والمرأة توطىء فراش زوجها»<sup>(٩)</sup>.  
الديوث : معرب، وهو الذي لا يغار على اهله<sup>(١٠)</sup>.

(١) ظ : روضة المتقين، ١٦ / ٢٨٧.

(٢) ظ : النهاية في غريب الحديث، ٣ / ٣٥٨.

(٣) ظ : الفراهيدي، العين، ٧ / ١٧٦.

(٤) الفقيه، ٤ / ٢٧٣.

(٥) ظ : الزعزعي، الفائق في غريب الحديث، ٢ / ٤١٥.

(٦) ظ : المصدر نفسه، ٢ / ٤٥١، ظ : ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٣ / ٣٣٣.

(٧) الفقيه، ٣ / ٣٤٠.

(٨) ظ : المجلسي، روضة المتقين، ١٠ / ٢٢٧، ظ : الطريحي، مجمع البحرين، ٣ / ١٣٠.

(٩) من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٢١.

(١٠) ظ : ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٢ / ١٤٧، ظ : روضة المتقين، ١٦ / ٢٨٧.

١٩- قال الصدوق : قال النبي ﷺ « لا يحل لإمرأة حاضت أن تتخذ قصة ولاجمة»<sup>(١)</sup>.

القصة : بالضم، شعر الناصية وكل خصلة من الشعر قصة<sup>(٢)</sup>.

والجمة : مجتمع شعر الرأس<sup>(٣)</sup>.

وقال المجلسي : «الظاهر ان المراد بهما : ان الصبيان تجمع شعورهن في رؤوسهن كالرجال، ولا بأس به قبل البلوغ، واما بعد البلوغ فكلما كن إلى الستر أقرب فهو أفضل»<sup>(٤)</sup>.

٢٠- قال الصدوق خطب أمير المؤمنين عليه السلام يوم الفطر فقال «الحمد لله الذي خلق السموات... ودعوتم بمثل دعاء الانام، وجأرتم جوار متبتل الرهبان...»<sup>(٥)</sup>.

الجوار : الصوت المرتفع<sup>(٦)</sup>، التبتل : الانقطاع إلى الله تعالى بالاخلاص<sup>(٧)</sup>.

قال المجلسي «والمعنى : إنّ الذي أرجوه من ثوابه للمتقرب إليه منكم أكثر مما يتصوره المتقرب إليه انه يصل إليه يتقربه بجميع أسباب القربة...»<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*

(١) من لا يحضره الفقيه، ٣ / ٤٦٧.

(٢) ظ : الفراهيدي، العين، مادة (قص).

(٣) ظ : الجوهري، الصحاح، مادة (جم).

(٤) روضة المتقين، ١٢ / ٢١٥.

(٥) الفقيه، ١ / ٥١٩.

(٦) ظ : ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ١ / ٢٢٥.

(٧) ظ : ابن سلام، غريب الحديث، ٢ / ١٩.

(٨) روضة المتقين : ٣٩٢.

## المبحث الثالث الإدراج في متون الفقيه

أولاً: الإدراج لغةً واصطلاحاً:

١ - الإدراج في اللغة:

هو ادخال الشيء في الشيء وتضمينه.

قال: (ودرج الشيء في الشيء يدرجه درجاً، وأدرجه: طواه وأدخله، وأدرج الكتاب في الكتاب: أدخله)<sup>(١)</sup>.

و هو اسم مفعول من : (ادرجت الشيء في الشيء إذا أدخلته فيه، وضمته إياه.... وادراج فلان في اكفانه إذا ادخل فيها)<sup>(٢)</sup>.

وقال الراغب الاصفهاني (ت ٥٠٢ هـ): (والدرج في الكتاب والشوب)<sup>(٣)</sup>، وقد وردت هذه الكلمة في القرآن الكريم (٢٠) مرة تقريباً<sup>(٤)</sup>.

٢ - الادراج عند المحدثين:-

عرفه المحدثون بتعاريف عدة وتكاد تكون كلها متشابهة في المعنى نذكر منها:

---

(١) ابن سيده، المحكم، مادة (درج) .

(٢) الازهري، تهذيب اللغة، مادة (درج) .

(٣) المفردات في غريب القرآن: ١٧٤ .

(٤) ط: عبد الباقي، المعجم المفهرس لالفاظ القرآن، مادة (درج) .



أ- عرّفه ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ): (ما إدراج في حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواة بان يذكر الصحابي أو من بعده عُقيب ما يرويه من الحديث، كلاماً من عند نفسه، فيرويه من بعده موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله، فيلتبس الامر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم ان الجميع عن رسول الله ﷺ).<sup>(١)</sup>

ب- عرّفه ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) بقوله :- (إنّ تُرداد لفظه في متن الحديث من كلام الراوي، فيحسبهما منه مرفوعه في الحديث فيرويها كذلك، وقد وقع من ذلك كثير في الصحاح والحسان والمسانيد وغيرهما، وقد يقع الإدراج في الإسناد)<sup>(٢)</sup>.

ج- عرّفه الشهيد الثاني (ت ٩٦٥ هـ) بانه : (ما إدراج فيه كلام بعض الرواة فيُظن انه منه)<sup>(٣)</sup>.

د - وعرفه الشيخ حسين بن عبد الصمد - والد البهائي - (ت ٩٨٤ هـ) (الإدراج: ان يذكر الراوي حديثاً ثم يتبعه كلاماً لنفسه أو لغيره فيرويه من بعده متصلاً، فيتوهم انه من الحديث، ويقال للزائد مُدرج، وللحديث : مدرج فيه)<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً : أقسام الادراج:

١ - ما ادراج في الحديث كلام بعض الرواة فيظنه من بعده انه من الحديث فيرويه متصلاً منتظماً وهذا الباب متسع كثيراً ما يقتحم فيه المحدثون قال الداماد:- «فيجب التيقظ فيه، والتحفظ عنه»<sup>(٥)</sup>.

(١) معرفة انواع علوم الحديث: ١٩٥.

(٢) اختصار علوم الحديث: ٥٥.

(٣) شرح البداية : ٣٤.

(٤) وصول الاخير: ١١٥.

(٥) الرواشح السماوية : ٢٠١.

٢ - ان يكون عنده متنان بإسنادين فيدرج في احدهما شيئاً من الآخر،  
كإدراج سعيد بن أبي مریم في حديث : «لاتباغضوا ولا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا  
تدابروا ولا تنافسوا، وهو مشهور لدى العامة من طرقهم في صحاحهم»<sup>(١)</sup>.

قال ابن الصلاح : ان يدرج في متن الحديث بعض متن اخر مخالف للإول  
في الإسناد مثاله رواية سعيد ابن أبي مریم عن مالك عن الزهري عن انس ان  
رسول الله ﷺ قال: لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تنافسوا. وقوله  
(لاتنافسوا) ادرجه ابن أبي مریم من متن حديث اخر رواه مالك عن أبي الزناد  
عن الاعرج، عن أبي هريرة فيه (لاتناحسوا ولا تحسبوا، ولا تنافسوا، ولا  
تحاسدوا)<sup>(٢)</sup>.

٣ - ان يختلف متن واحد بعينه بالزيادة والنقص في سندن، فيدرج الراوي  
الزائد في سند الناقص<sup>(٣)</sup>.

٤ - ان يسمع حديثاً واحداً من جماعة مختلفين في سنده مع اتفاقهم على  
متنه. أو في متنه مع اتفاقهم على سنده، فيدرج روايتهم جميعاً على الاتفاق في المتن  
أو السند ولا يتعرض لذلك الخلاف<sup>(٤)</sup>.

يمكن التعبير عن الاقسام المذكورة بصور الإدراج لان قسميه الرئيسيين هما  
الإدراج في المتن، والإدراج في الإسناد، والظاهر من عبارات المتقدمين عدم  
التنصيص على وقوع الإدراج في الإسناد وقد ذكر ذلك في اكثر عبارات المتقدمين  
كما اسلفنا في ذكر تعريفهم للحديث المدرج. والذي نحن بصده الآن هو الإدراج  
في المتن لكن لا بأس بالتعريف بصورة موجزة عن إدراج السند.

(١) ظ : البخاري، الصحيح، ٥ / ٢٢٥٣، ظ : مسلم، الصحيح، ٤ / ١٩٨٥.

(٢) مقدمة ابن الصلاح: ٧٦.

(٣) ظ : الداماد، الرواشح السماوية: ٢٠٢.

(٤) المصدر نفسه.

### ثالثاً : الإدراج في السند:

ومدرج الإسناد هو: «ان تروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة فيرويه عنهم راوٍ فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الاسانيد ولا يبين الاختلاف»<sup>(١)</sup>.

وعرفه المامقاني (ت ١٣٥١ هـ) : «مدرج السند : كأن يعتقد بعض الرواة ان فلاناً الواقع في السند لقبه أو كنيته أو قبيلته أو بلده أو صنعته، أو غير ذلك كذا بوصفه بعد ذكر اسمه بذلك، أو يعتقد معرفة من عبّر عنه في السند ببعض أصحابنا ونحوه فيعبر مكانه بما عرفه من اسمه»<sup>(٢)</sup>.

وللمدرج في السند صور واقسام يمكن حصرها بالتالي<sup>(٣)</sup>:

- ١ - ان يسمع الراوي الرواية عن مجموعة من الرواة أو المحدثين مختلفين في الاسناد، فيرويه عن هؤلاء بإسناد واحد مع عدم بيان خلافهم فيه.
  - ٢ - كون المتن عند الراوي بإسناد واحد باستثناء طرف منه وهذا الطرف عنده بإسناد اخر فيرويه بالإسناد الأول تماماً مع حذف الإسناد الثاني.
  - ٣ - سوق الراوي للحديث روايته بإسناد واحد، فيعرض له طارئ، فيقول كلاماً في نفسه حتى يظن السامع انه من متن ذلك السند.
- ان يكون عند الراوي حديثان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويها راوٍ عنه معتمداً على واحد من الإسنادين أو بإسناده الخاص مع زيادته في المتن الثاني ما ليس في الأول<sup>(٤)</sup>.

### رابعاً : الإدراج في المتن:

وهو قول أو ذكر لبعض الرواة يدرج في متن الحديث من دون فصل أو بيان

(١) التهانوي، كشف اصطلاحات الفنون، ٨٨/٢.

(٢) مقياس الهداية، ١٧٩/١.

(٣) ظ : عادل جبار الشاطي، علل الحديث في تهذيب الاحكام : ١٣٠.

(٤) ظ : ابن حجر، نزعة النظر: ٩٣.

لموطنها فتكون موصولة بالحديث فيعتقد السامع انها منه، لان عدم الفصل يؤدي إلى الالتباس في معرفة ذلك، فلا يُعلم حقيقة الامر فيُتهم بان ذلك كله من اصل الحديث.

و للتعرف على الادراج في المتن يكون عبر النقاط التالية:

#### ١- تعريفه:

عرفه ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) فقال :- « هو ان تُزاد في متن الحديث من كلام الراوي، فيحسبها من يسمعا مرفوعة في الحديث فيرويها»<sup>(١)</sup>.  
وعرفه المامقاني (ت ١٣٥١ هـ) فقال : (ما إدراج فيه بعض الرواة فيُظن انه من الاصل)<sup>(٢)</sup>.

وعرفه بنفس تعريف المامقاني الشيخ احمد شاکر بقوله «هو ان يدخل في حديث رسول الله ﷺ شيء من كلام بعض الرواة من غير فصل»<sup>(٣)</sup>.

#### ٢- اقسامه:

مدرج المتن ثلاثة اقسام:-

أ - مدرج في اول المتن:

وهو ان يأتي الراوي بكلام منه، ثم يذكر الحديث ليستشهد به على صحة كلامه فيظن السامع انه من ضمن الحديث.

الحديث المروي عن أبي هريرة (اسبغوا الوضوء ويل للإعقاب) فقوله (اسبغوا الوضوء)، من قول أبي هريرة أدرجه في بداية الحديث، ودليل ذلك رواية البخاري عن أبي هريرة انه قال : اسبغوا الوضوء، فإن ابا القاسم ﷺ قال: ويل

(١) اختصار علوم الحديث: ٥٥.

(٢) مقياس الهداية: ١ / ١٧٨.

(٣) الباعث الحثيث : ٦١.

للإعقاب من النار<sup>(١)</sup> وهذا يدل على ان صدر الرواية هو من كلام أبي هريرة  
أدرجه في الحديث، وهذا الادراج نادر الوقوع.

ب - مدرج في وسط المتن:

ومثاله ما رواه الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) عن بسرة بنت صفوان قالت  
سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من مس ذكره أو انثيه أو رفخيه فليتوضأ)<sup>(٢)</sup>.  
فقوله (أو انثيه أو رفخيه) مدرج وهو في السنن الأربعة لدى العامة من  
دونها<sup>(٣)</sup>.

ج - مدرج في آخر المتن :

وهو ان يدرج الراوي كلاماً له أو لغيره في نهاية الحديث، من دون فصل  
بين كلامه والحديث، فيتوهم الراوي عنه أو السامع منه انه من متن الرواية، وهو  
الاكثر وقوعاً في الحديث الشريف ومثاله: حديث أبي هريرة قال: سمعت رسول  
الله ﷺ يقول: (ان امتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء، فمن  
استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل)<sup>(٤)</sup>.

فقوله (فمن استطاع ان يطيل غرته فليفعل) مدرج من كلام أبي هريرة.  
قال ابن حجر العسقلاني : (لم أر هذه الجملة في رواية احد ممن روى هذا  
الحديث، وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه)<sup>(٥)</sup>.

## ١ - منشأ الإدراج في المتن:

ينشأ الإدراج في المتن عن اسباب عدة منها:-

(١) البخاري، الصحيح : ٤٩، باب (غسل الاعقاب) .

(٢) سنن الدارقطني، ١ / ١٥٣ .

(٣) ظ : سنن أبي داود : ٤٣، ظ : سنن الترمذي : ٣١، سنن النسائي : ٧١، سنن ابن ماجه : ٨٦ .

(٤) البخاري، الصحيح : ٤٤ (كتاب الوضوء) .

(٥) فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ١ : ٢٣٦ .

أ- ان يقصد الراوي في تفسير كلمة غريبة ترد في الحديث كتفسير التحنث بالتعبد كما روي عن عائشة انها قالت : (كان النبي ﷺ يخلو بغار حراء فيحنث فيه - وهو التعبد - الليالي ذوات العدد قبل ان ينزع إلى اهله) (١).

ب- ان يقصد الراوي بيان تمام عمل:

كما في رواية عبد الله بن مسعود (ان رسول الله ﷺ علمه التشهد في الصلاة، فقال، قل (التحيات لله، فذكر التشهد وفي اخره : اشهد ان لا اله إلا الله، وان محمداً رسول الله، فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت ان تقوم فقم، وإن شئت ان تقعد فأقعد) (٢).

حيث ادرج ابن مسعود في متن هذه الرواية من قوله فإذا قلت... الخ مدرج وليس من كلام رسول الله ﷺ .

## ٢ - ما يعرف به الإدراج:

يعرف الإدراج في المتن بأمر منها:

أ- النص عليه من الراوي أو بعض الأئمة المطلعين.

ب- ورود اللفظ المدرج منفصلاً في رواية اخرى.

ج- استحالة صدوره من قبل المعصوم ﷺ .

وذكر هذه الامور العلامة المامقاني بقوله (ويدرك درج المتن بوروده منفصلاً عن ذلك في رواية اخرى أو بالتنصيص على ذلك من الراوي أو بعض الأئمة المطلعين، أو باستحالة كون المعصوم ﷺ يقول ذلك) (٣).

كقول أبي هريرة في حديث (للعبد المملوك الصالح اجران والذي نفسي

(١) البخاري، الصحيح: ١٣ الباب الثالث كتاب، بدء الوحي.

(٢) أبو داود، السنن: ١٦١، باب التشهد.

(٣) مقباس الهداية: ١: ١٧٩.

بيده لولا الجهاد في سبيل الله، وبرّامي لاحتبت ان اموت وانا مملوك<sup>(١)</sup>.  
ووجه استحالته : ان امه رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قد ماتت وهو صغير.

### ٣ - حكم الادراج:

لا يخلو الادراج إما ان يكون عن خطأ أو عن عمد، فإن كان خطأ فلا حرج على المخطئ، إلا ان كثرة خطئه تقدر في ضبطه واتقانه وان كان عمداً فلا يقبل ذلك منه ابداً، بل يحرم عليه ذلك، لأنه تدليس وكذب على رسول الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.  
قال السيوطي (ت ٩١١ هـ) : (من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة، وممن يحرف الكلم عن مواضعه، وهو ملحق بالكذابين)<sup>(٢)</sup>.  
وقال الميرداماد (ت ١٠٤١ هـ) : ان تعمد أي قسم من اقسام الإدراج كله حرام<sup>(٣)</sup>.

### خامساً: نماذج من الادراج في متون الفقيه :

إن دأب الشيخ الصدوق هو خلط كلامه بالرواية ويصبح من الصعب التمييز بينهما والإدراج هو مضعف للحديث وايضاً يصبح به الحديث معللاً، ونذكر بعض النماذج من الروايات التي ادرج فيها الصدوق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كلامه فيها :

١- روى الصدوق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن عبد الله بن مسكان عن ليث المرادي قال:  
«سألت ابا عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن الصلاة في الصيف في الليالي القصار صلاة الليل في اول الليل ؟ قال: نعم نعم ما رأيت ونعم ما صنعت يعني في السفر»<sup>(٤)</sup>.  
(يعني في السفر) هذه العبارات من كلام الصدوق وقد ادرجت في الرواية

(١) البخاري، الصحيح : ٣٨٥.

(٢) تدريب الراوي، ١ / ٢٤٧.

(٣) ظ : الرواشح السماوية : ٢٠٢.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٤٧٨.

ويدل عليه ما رواه الشيخ الطوسي بنفس الإسناد «سألتُ ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في الصيف في الليالي القصار صلاة الليل في اول الليل فقال: نعم نعم ما رأيت ونعم ما صنعت»<sup>(١)</sup>.

٢- روى الصدوق عليه السلام عن الامام الصادق عليه السلام «ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء إنما هو بمنزلة القمل، هذا إذا لم يكن فيه ثفل فإذا كان فيه ثفل ففيه الاستنجاء والوضوء»<sup>(٢)</sup>.

والحديث ينتهي إلى (إنما هو بمنزلة القمل) والباقي هو من كلام الصدوق<sup>(٣)</sup>.

ويدل عليه ما رواه الشيخ الطوسي عليه السلام عن عمار الساباطي<sup>(٤)</sup>

٣- ما رواه الصدوق عن حفص البخترى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ان جبرائيل عليه السلام كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه: الفرات، ودجلة، ونيل مصر، ومهران، ونهر بلخ فما سقت أو سقي منها فلإمام والبحر المطيف بالدنيا وهو أفسيكون»<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

(وهو أفسيكون) هذا من كلام المصنف وليس في أصل الحديث لأنه تفسير منه لله للبحر المحيط بالدنيا وعبر عنه بأفسيكون.

ويدل عليه ما رواه الكليني عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وعلي بن إبراهيم عن أبيه جميعا عن ابن أبي عمير عن حفص البخترى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ان جبرائيل عليه السلام كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه:

(١) الاستبصار ١/ ٢٧٩.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ١/ ٦٢.

(٣) ظ: علي أكبر الغفاري، شرح من لا يحضره الفقيه، ١/ ٦٢ (الهامش).

(٤) ظ: تهذيب الاحكام، ١/ ١١.

(٥) أفسيكون: معرب ابسكون وهو بحر الخزر وسمي على اسم بلدة على ساحل بحر طبرستان. وقيل

ان شعبه من البحر المحيط: ظ: الغفاري: شرح الفقيه، ٢ / ٦٤.

(٦) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٤٥.



الفرات، ودجلة، ونيل مصر، ومهران، ونهر بلخ فما سقت أو سقي منها فللإمام والبحر المطيف بالدنيا»<sup>(١)</sup>.

٤- روى الصدوق عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام «في الرجل يمرض فيدرکه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض فلا يصح حتى يدرکه شهر رمضان آخر، قال : يتصدق عن الأول ويصوم الثاني وإن كان صح فيما بينهما ولم يصح حتى ادركه شهر رمضان آخر صامهما جميعاً وتصدق عن الأول، ومن فاته شهر رمضان حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه ان يصوم هذا الذي دخله وتصدق عن الأول كل يوم بمد من طعام ويقضي الثاني»<sup>(٢)</sup>.

ان نهاية الحديث إلى قوله (صامهما جميعاً وتصدق عن الأول) اما قوله (ومن فاته شهر رمضان...) إلى قوله (ويقضي الثاني) الظاهر انه من كلام الصدوق عليه السلام<sup>(٣)</sup>.

ويدل عليه الخبر الذي رواه الشيخ الكليني عليه السلام عن علي بن إبراهيم عن أبيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن أبي عمير عن جميل عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام «في الرجل يمرض فيدرکه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض ولا يصح حتى يدرکه شهر رمضان آخر قال يتصدق عن الأول ويصوم الثاني فإن كان صح فيما بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان آخر صامهما جميعاً ويتصدق عن الأول»<sup>(٤)</sup>.

٥- روى الصدوق عليه السلام قال سأل زرارة بن اعين ابا جعفر و ابا عبد الله عليهما السلام «عما ينقض الوضوء فقالا: ماخرج من طرفيك الاسفلين الذكر والدبر من غائط ويول أو مني أو ريح ونوم يذهب العقل، ولاينقض الوضوء ما سوى ذلك من

(١) أصول الكافي، ١ / ٤٠٩.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ١٤٨ / ١.

(٣) ظ: الغفاري، شرح من لا يحضره الفقيه، ١٤٨ / ١. (من الهامش).

(٤) فروع الكافي، ٤ / ١١٩.

القيء، ولقلس، والرُعاف، والحجامة، والدمامل، والجروح، والقروح، ولايوجب الاستنجاء»<sup>(١)</sup>.

الحديث ينتهي إلى قوله (يذهب العقل) أما عبارة (لاينقض الوضوء) إلى (لايوجب الاستنجاء) هي من كلام الصدوق عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

٦- روى الصدوق عليه السلام قال: قال: ابو جعفر الباقر عليه السلام لزارة بن اعين «إنما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة إلى الجمعة خمساً وثلاثين صلاة، منها صلاة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة، ووضعها عن تسعة: عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على رأس فرسخين، والقراءة فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان، قنوت في الركعة الأولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع»<sup>(٣)</sup>.

ان نهاية الحديث إلى قوله (رأس فرسخين) ومن قوله (القراءة فيها) إلى قوله (بعد الركوع) هو من كلام الصدوق عليه السلام ويدل عليه ما رواه الشيخ الكليني عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وعلي بن إبراهيم عن أبيه جميعاً عن حماد بن عيسى، عن حريز عن زارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «فرض الله على الناس من الجمعة إلى الجمعة خمساً وثلاثين صلاة منها صلاة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة: عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على رأس فرسخين»<sup>(٤)</sup>.

٧- روى الصدوق عليه السلام عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام «انه سئل عن رجل أم قوم وصلّى بهم ركعة، ثم مات قال: يقدّمون رجلاً آخر فيعتدّ بالركعة

(١) من لا يحضره الفقيه: ٦١-٦٢.

(٢) ظ: محمد تقي المجلسي، روضة المتقين ١/٢٣٢، البروجردي، جامع احاديث الشيعة، ٤/٣٤٦، ظ: الغفاري، شرح الفقيه، ١/٦٢ (من الهامش).

(٣) من لا يحضره الفقيه، ١/٤١١.

(٤) الكافي، ٣/٤١٩.

ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه، ومن صلى بقوم وهو جنب أو على غير وضوء فعليه الإعادة وليس عليهم ان يعيدوا وليس عليه أن يُعلمهم. ولو كان ذلك عليه هلك...»<sup>(١)</sup>.

و ادرج الصدوق عليه السلام حديثاً بجديد آخر وبدء الإدراج من قوله (ومن صلى بقوم) إلى قوله (هلك) .

و يدل عليه ما رواه الكليني عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن حماد عن الحلبي قال: « سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل أمّ قوماً فصلّى بهم ركعة ثم مات ؟ قال: يقدّمون آخر ويعتدّون بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه»<sup>(٢)</sup>.

و أيضاً رواه الشيخ الطوسي - بدون هذه الزيادة - عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام « في رجل أمّ قوماً فصلّى بهم ركعة ثم مات قال: يقدّمون رجلاً آخر ويعتدّون بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه»<sup>(٣)</sup>.

٨- روى الصدوق عليه السلام عن حماد عن حريز ان ابا عبد الله عليه السلام قال: لا يخلد في السجن الا ثلاثة الذي يمسك على الموت، يحفظه حتى يقتل والمرأة المرتدة عن الإسلام، والسارق بعد قطع اليد والرجل»<sup>(٤)</sup>.

في هذه الرواية الإدراج في وسط المتن وهذا قليل عند الشيخ الصدوق فغالباً ما يكون الإدراج في آخر الرواية اما للتفسير أو فتوى تتبع الرواية، والإدراج بقوله (يحفظه حتى يقتل) فهي ليست من اصل الرواية والرواية المروية في عباراتها

(١) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٤٠٣ - ٤٠٤.

(٢) الكافي، ٣ / ٣٨٣.

(٣) تهذيب الاحكام، ٣ / ٤٣.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ٣ / ٣١.

الصحيحة هي : مارواه الشيخ الطوسي عليه السلام عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام « قال : لا يخلد في السجن الا ثلاثة الذي يمسك على الموت والمرأة ترتد عن الإسلام والسارق بعد قطع اليد والرجل »<sup>(١)</sup>.

٩- روى الصدوق عليه السلام قال: سألت عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل «ومن دخله آمنأ» قال : من دخل الحرم مستجيراً به فهو آمن من سخط الله عز وجل وما دخل من الوحش والطير كان آمناً من ان يهاج أو يؤذى حتى يخرج من الحرم، ومن أتى بموجب الحد في الحرم أخذ به في الحرم لأنه لم ير للحرم حرمة»<sup>(٢)</sup>.

و الإدراج من الصدوق عليه السلام بدء بقوله (ومن أتى بموجب) إلى قوله (للحرم حرمة) وهي ليست من اصل الرواية وإنما ادراج حديث بحديث آخر ويدل عليه ما رواه الكليني عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام <sup>(٣)</sup>.

١٠- روى الصدوق عليه السلام عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «لاحد لمن لا حد عليه، يعني لو ان مجنوناً قذف رجلاً لم يكن عليه حدٌ، ولو قذفه رجلٌ فقال له: يا زان لم يكن عليه حد»<sup>(٤)</sup>.

ان اصل الحديث هو (لا حد لمن لا حد عليه) والباقي هو من ادراج الشيخ الصدوق عليه السلام فكان توضيح للحديث لكنه لم يبين ذلك كما فعل الشيخ الكليني عليه السلام عند ذكره الحديث.

فروى الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال «لاحد لمن لا حد عليه»<sup>(٥)</sup>.

(١) الاستبصار، ٤ / ٢٥٥.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ٢٥٢.

(٣) الكافي، ٤ / ٢٢٨.

(٤) من لا يحضره الفقيه، ٤ / ٥٤.

(٥) الكافي، ٧ / ٢٥٣.

ثم قام الشيخ الكليني بالتفسير منفصلاً عن الحديث بقوله وتفسير ذلك لو  
ان مجنوناً قذف رجلاً لم يكن عليه شيء ولو قذفه رجل لم يكن عليه حد<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

---

(١) ظ : الكافي، ٧ / ٢٥٣.

## المبحث الرابع الحديث المعلل في متون الفقيه

### توطئة :

علم العلل من اعظم فنون السنة الشريفة، واكثرها خطراً، وهو يحظى بمكانة رفيعة بين علوم الحديث، فهو ادق فنونها، ورأسها وشرفها، فلا يتمكن منه إلا من سبر اغوار الحديث وعلومه وفنونه، وكثر حفظه واتسعت خبرته في التعامل معها أو عن هذا المنطلق لم يتكلم به إلا القلة<sup>(١)</sup>.

وتبرز أهمية هذا العلم، كونه مرحلة متطورة من علم النقد الحديثي، إذ كان غرضه وغايته معرفة الصحيح من المرويات يصونها عن الخطأ وما سواه، وقبل الخوض في الروايات المعللة في متون الفقيه نتعرف على العلة في اللغة والاصطلاح وأيضاً معرفة مناط العلة واسبابها ومعرفة صفات الناقد لعلم علل الحديث.

### أولاً: العلة في اللغة والاصطلاح:

#### ١- العلة في اللغة:

إذا ما أريد التوصل إلى فهم صحيح لعلم علل الحديث، فلا بد من معرفة

---

(١) ط : عادل عبد الجبار، علل الحديث في تهذيب الاحكام: ٢٣.

المعاني اللغوية التي تؤديها هذه الكلمة ومعرفة اشتقاقها إذ وردت في معاجم اللغة في معاني عدة واهم هذه المعاني التي تؤديها كلمة (علل) وهي على وزن (فعل) هي:

أ- التكرار: تأتي كلمة العلة وهي تفيد التكرار في بعض معانيها قال (العلل، والعلل: الشربة الثانية، وقيل الشرب بعد الشرب تبعاً، عَلَّ، يَعْلُ عَلّاً، وَعَلَّلاً<sup>(١)</sup>).

ب- السبب: تأتي بمعنى السبب، قال (علة الشيء سببه)<sup>(٢)</sup>، وقال هذا علة هذا، أي سبب<sup>(٣)</sup>.

ج- التشاغل: تأتي بمعنى التشاغل بالشيء أو عنه قال: (وعلله بطعام وحديث ونحوهما: شغله بهما، أو عللت المرأة صبيها بشيء من المرق ونحوه، ليتجزأ به عن اللبن)<sup>(٤)</sup>.

وقال: (تعلل بالامر، أي تشاغل)<sup>(٥)</sup>.

د- المرض: - وتأتي بمعنى المرض، قال (والعلة: المرض، عَلَّ يَعْلُ، وَاَعْتَلَّ، وَاَعْلَهُ اللهُ، وَرَجُلٌ عَلِيلٌ)<sup>(٦)</sup>.

وقال (قال ابن الاعرابي: عَلَّ الرجل يعلّ من المرض... اعله الله تعالى، اصابه بعلة)<sup>(٧)</sup>.

هـ- العائق: - وتأتي أيضاً بمعنى العائق، قال: (العلة: حيث يشغل صاحبه عن وجهه، ويقال: اعتله عن كذا، أي اعتاقه)<sup>(٨)</sup>.

---

(١) ابن سيدة، المحكم والمحيط الاعظم، مادة (علل).

(٢) محمد رضا، معجم متون اللغة، مادة (علل).

(٣) ابن منظور، لسان العرب، مادة (علل).

(٤) ابن سيدة، المحكم والمحيط الاعظم، مادة (علل).

(٥) الزبيدي، تاج العروس، مادة (علل).

(٦) الفارابي: ديوان الادب، مادة (علل)، ابن سيدة، المحكم، مادة (علل).

(٧) الزبيدي، تاج العروس، مادة (علل).

(٨) الخليل ابن احمد الفراهيدي، العين، مادة (علل).

وقال ابن منظور (ت ٧١١ هـ) (العلة: الحدث يشغل صاحبه عن حاجته، كأن تلك العلة صارت شغلاً ثانياً منعه عن شغله الأول)<sup>(١)</sup>.

فالمعنى الاقرب للعلة في المعنى الاصطلاحي هو الثاني والرابع، اما ان يكون معناها السبب أو المرض، لان العلة في الحديث هي كالمريض يؤدي بدوره إلى ضعف المريض، ولعلة في الحديث كذلك انها تؤدي إلى ضعف الحديث فيكون معلولاً، وهي تعد احد اسباب ضعف الحديث الذي نص عليها علماء العلل في التعريف الاصطلاحي.

٢- الحديث المعلل اصطلاحاً : فقد عرف علماء الحديث تعريف الحديث المعلل بتعاريف عدة نذكر منها:

أ- عرفه ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) بالقول :- « فالحديث المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع ان ظاهره السلامة منها»<sup>(٢)</sup>.

ب - وقال السيوطي (ت ٩١١ هـ) :- «العلة: عبارة عن سبب غامض قادح مع ان الظاهر السلامة منه»<sup>(٣)</sup>.

ج - وعرفه الشهيد الثاني (ت ٩٦٥) بالقول : «وهو ما فيه اسباب خفية غامضة قادحة وظاهره السلامة»<sup>(٤)</sup>.

د - وقال الشيخ البهائي (ت ١٠٣١ هـ) : (هو الحديث إن اشتمل على علة خفية في متنه أو سنده معلل)<sup>(٥)</sup>.

هـ - وذكر الداماد (ت ١٠٤١ هـ) في تعريفه للحديث المعلل : (والحديث

---

(١) لسان العرب، مادة (علل) .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: ٢٦٥.

(٣) تدريب الراوي، ١ / ١٣٥

(٤) شرح البداية: ٥٣.

(٥) مالك مصطفى وهي، بحوث في علم الدراية والرواية، شرح وجيزة البهائي: ١٢٧.



المعلل: هو الذي قد اطلع فيه على مايقدرح في صحته وجواز العمل به، مع ان ظاهره السلامة في ذلك»<sup>(١)</sup>.

و - وقال المامقاني (ت ١٣٥١ هـ) :- « هو حديث المشتمل على امر خفي غامض في متنه أو سنده في نفس الامر، قادح في اعتباره، مع كون ظاهره السلامة بل الصحة»<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: مناظرة العلة:

ذكر العلماء اموراً يدور عليها الإعلال، وهي:

١ - الإختلاف:- الذي يقصده المحدثون هو إختلاف رواية الحديث، وهو من الامور والمسائل التي اتفق على اعلاها للحديث علماء العلل متقدمهم ومتأخرهم، فقد اطلق الخليلي (ت ٤٤٦ هـ) اسم العلة على ما لم يكن قادحا فقال: «اعلم رحمك الله، ان الاحاديث المروية عن رسول الله ﷺ اقسام كثيرة صحيح متفق عليه، وصحيح معلول وصحيح مختلف فيه .... فاما الحديث الصحيح المعلول، فالعلة تقع للأحاديث من انحاء شتى لا يمكن حصرها، فمنها ان يروي الثقات حديثاً مرسلأ وينفرد به ثقة مسندأ، فالمسند صحيح وحجة، لانصره علة الارسال»<sup>(٣)</sup>.

والعلماء المتأخرون راعوا كثيراً مسألة الاختلاف في الرواية وأخذوا بها مشددين عليها، إذ قال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٠ هـ) :- (السبيل إلى معرفة علة الحديث ان تجمع طرقه وينظر في إختلاف رواته، ويُعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم في الاتقان والضبط)<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) في ذلك (و يستعان على ادراكها - العلة -

(١) الرواشح السماوية : ٢٦٥ .

(٢) مقياس الهداية، ١ / ٢٤٧ .

(٣) الإرشاد، ١ / ١٥٧ .

(٤) الكفاية في علم الدراية: ٢٨٧ .

بتفرد الراوي وبمخالفته غيره له...<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ): (فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة... ان تجمع طرقه، فإن اتفقت رواته واستوتوا ظهرت سلامته، وان اختلفوا أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف)<sup>(٢)</sup>.

وقال المامقاني (ت ١٣٥١ هـ): «و يُستعان على إدراك العلل المذكورة بتفرد الراوي بذلك الطريق أو المتن الذي يظهر عليه قرائن العلة، وبمخالفته غيره له في ذلك، مع انضمام قرائن تُنبه العارف في تلك العلة»<sup>(٣)</sup>.

واقوال العلماء المتقدمة تعكس اتفاقهم كلياً عن ان احد الامور التي يدور عليه الإعلال ويناط به هو الاختلاف بكل صورة.

٢- التفرد: لاحظ ائمة علل الحديث تفرد الراوي واخذوها في نظر الاعتبار، فاعلوا الحديث بتفرد الراوي، وهو أيضاً محل اتفاق لديهم.

التفرد في اللغة: هو الفرد: (الذي لا نظير له والجمع افراد)<sup>(٤)</sup>.

في الاصطلاح: الفرد: (ما يتناول شيئاً واحداً دون غيره)<sup>(٥)</sup>.

و عند المحدثين: قال الداماد (ت ١٠٤١ هـ): (التفرد، ويقال له: الفرد، وهو على قسمين، فرد ينفرد به جميع الرواة، وذلك الإنفراد المطلق وربما الحقه بعضهم بالشاذ، وفرد مضاف بالنسبة إلى جهة معينة، كما إذا تفرد به أهل مكة، أو الكوفة أو البصرة، أو تفرد به واحد معين من أهل مكة مثلاً بالنسبة إلى غيره من المحدثين من اهلها)<sup>(٦)</sup>.

(١) مقدمة ابن الصلاح: ١٣١.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح: ٢٩٥.

(٣) مقياس الهداية، ١ / ٢٧٦.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، مادة (فرد).

(٥) الجرجاني، التعريفات: ١٣٦.

(٦) الرواشح السماوية: ٢٠١.

وقد اتفق علماء الحديث والعلل على ان التفرد هو احد ما يدور عليه اعلال الحديث قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) (يستعان على ادراكها - العلة - بتفرد الراوي...) (١).

٣- القدح والخفاء: ذكر في تعريفات العلة، ان اكثر من عرفها قيدها بالخفاء والقدح، وعلى هذا الاساس فإن الحديث الذي ليس فيه خفاء أو قدح فلا يسمى حينئذ معلولاً، كما ان الذي يبحث في كتب العلل يرى ان هناك الكثير من الاحاديث قد ضُعت بتجريح روايتها، أو ما كان فيه انقطاع ظاهر ليس بخفي، ونشأ خلاف هل ان الخفاء والقدح هما حكم ونتيجة للعلة ام هو سبب في العلة؟

اجاب أحد الباحثين بالقول: «بان القدح لا يصلح ان يكون مداراً للاعلال، لأنه حكم بوجود العلة في الحديث، وهو يحكي نتيجة تأثير العلة على الحديث . قدحت فيه ام لا، فهو اذن حكم للعلة، وهو وصف لها وليس بعلة، ثم ان القدح والحكم به مختلف فيه بين العلماء القدامى والمتأخرين منهم... فإذا ما اعل حديث ما بالارسال فوصل، هل يُحكم للإرسال ام للوصل؟ فهذا لا يقدر وهو مختار المتأخرين، فهو ليس بقادح لديهم، أو ان يحكم بالقدح، وهو ما عليه، المتقدمين لذلك فلا يصلح القدح مداراً للإعلال.

والخفاء امره كالقدح فلا يصلح ان يكون مناطاً ومداراً للإعلال اذن فمدار الاعلال ومناطه هو الاختلاف والتفرد فقط، ولا يصلح القدح والخفاء مداراً له ولا مناطاً» (٢).

### ثالثاً: أسباب العلل:

و للعلل أسباب كثيرة، حصرها العلماء بالتالي:

(١) مقدمة ابن الصلاح : ١٣١ .

(٢) عادل جبار الشاطي، علل الحديث في تهذيب الاحكام : ٥٥ .

## ١- الوهم والخطأ :

يعد الوهم والخطأ احد أهم اسباب وقوع العلل في الحديث الشريف ومهما قيل في حق الرواة من كثرة الحفظ والضبط في مروياتهم فلا بد من وقوعهم في ذلك بحكم الجبلة الإنسانية التي فطر الله الناس عليها، قال يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)<sup>(١)</sup> «لست اعجب ممن يُحدث فيخطئ، انما اعجب ممن يحدث فيصيب...»<sup>(٢)</sup>.

## ٢- الظروف الطارئة:

قد يصاب المحدث أو الراوي بشيء طارئ خارج عن إرادته، فيُعد ذلك علة في الحديث الذي يرويه، وهذه الظروف لا يمكن حصرها وتحديدها كلياً ولكن علماء العلل ذكروا ثلاثة منها - على سبيل التمثيل لا الحصر - وهي:

أ- الاختلاط: وهو احد اسباب علل الحديث، ومصاديقه هو الكبر والتقدم في السن أو المرض وغير ذلك من اسباب تؤدي إلى ضعف الإدراك لتؤثر في ضبط الراوي للحديث، ويقولون فلان اختلط، فيسمع منه الرواة بعد اختلاطه فيكون خطأ في الرواية.

ب- التفاوت: تفاوت الثقات في درجة حفظهم وضبطهم، فكان منهم من يحدث من حفظه، وآخر يحدث عن كتاب لديه فيضبطه ويحافظ عليه معتمداً في روايته عليه، والذي يحدث من كتاب معتمداً عليه إذا ما ذهب بصره فإنه يعتمد بعد ذلك تحديثه على حفظه، سيكون هذا الجانب ضعيف لديه، بسبب اعتماده على الكتاب فلا يكون قوي الحافظة، لذلك تجد ان علماء العلل قد افردوا جانباً ذكروا فيه من اضر في اخر عمره وكان لا يحفظ جيداً، محددين من سمع قبل ذهاب بصره أو بعده، فضعفوا من سمع منهم بعد ذهاب بصره<sup>(٣)</sup>.

(١) يحيى بن معين بن عون بن زياد، من غطفان، امام وعالم في الحديث، ولد سنة (١٥٨ هـ) اخذ عن ابن مبارك وصفوان وغيرهم من مشاهير العلماء: ظ: الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد ١٤ / ١٨١.

(٢) ابن رجب، شرح علل الترمذي: ٢١٢.

(٣) ظ: عادل جبار الشاطي، علل الحديث في تهذيب الاحكام : ٦٤.

ج - تلف الكتب: تعد الرواية عن طريق الكتب احدى طرق التحديث فإذا ما كان الراوي ضعيف الحفظ فإنه يعتمد في مروياته عن كتب يحافظ عليها من التلف والتلاعب والتغيير، فإذا ما اصاب هذه الكتب طارئ ما وتسبب في اتلافها كالاحتراق أو الضياع أو التلف، فقد ذهب الاساس الذي كان يعتمد عليه في تحديثه، فإذا حدث بعد ذلك معتمداً على حافظته فيكون معرضاً للوهم والخطأ والنسيان في روايته، وكما هو حاصل لابن أبي عمير من تلف كتبه التي كانت يحدث منها، فقد سجنه المأمون (ت ٢١٨ هـ) فدفنت اخته كتبه فتلقت، وقيل انه تركها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت فكان يحدث من حفظه<sup>(١)</sup>.

### ٣- عدم الضبط حال الاداء:

تحدث علماء العليل كثيراً عن الكلام حول ضبط الراوي حال ادائه فصححوا بعضها وخطأوا الاخر، محددين متى يكون مقبولاً أو مرفوضاً، فعدم الضبط اثناء الاداء إنما يعد احد العوامل المؤثرة في صحة الرواية، وهو سبب في التوهم والاختلال عند الاداء، فيؤدي إلى نشوء العلة.

### ٤- عدم الضبط حال السماع:

السماع عند المحدثين قسم من انحاء وطرق تحمل الحديث: (و هو ارفع الطرق الواقعة في التحمل عند الجمهور المحدثين، لان الشيخ اعرف بوجوه ضبط الحديث وتأديته، ولان السامع اربط جأشاً وأوعى قلباً، وشغل القلب وتوزع الفكر إلى القارئ اسرع)<sup>(٢)</sup>، ولأهمية السماع، فإن لم يستطع الراوي ان يتقن سماعه من شيوخه، فإن ضبطه سوف يختل ويضعف حمله للرواية، مما يؤثر سلباً على مروياته فيؤدي إلى ضعفهما بسبب ورود الخطأ فيها، لذلك فان الضبط لا يؤخذ في حال الاداء عند الراوي فقط بل يعتمد أيضاً في حال سماعه للحديث،

(١) ظ: النجاشي، رجال: ٣٢٦.

(٢) المامقاني: مقباس الهداية، ٢/ ١٨٣.

ولوقوع الخلل في السماع صور واشكال عديدة، منها:

أ - عدم الضبط في بلد معين.

ب - عدم ضبط أهل بلد معين عن الراوي.

ج - قصر الصحبة.

د - السماع من الضعيف.

#### ٥- التدليس:

احد اسباب نشوء العلة في الحديث وانكره العلماء اشد الانكار بل ذموه ذماً شديداً، نظراً لما يترتب عليه من دس وتشويه وإيهام في السنة الشريفة، لان الاصل في التحديث ان يؤدي الراوي ما عليه بأتم صورة وكما سمعه دون تبديل أو تغيير أو تحريف، والتدليس على نوعين هما: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ. أما الأول:- فهو «مايقع في نفس الاسناد وصورته ان يروي عن لقيه، أو عاصره ما لم يسمع منه، موهماً انه سمعه منه»<sup>(١)</sup>.

الثاني :- «مايقع في الشيوخ لا في الإسناد وهو ان يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه لكن لا يجب ان يُعرف فيسميه بأسم، أو يكتنيه بكنية وهو غير معروف بهما، أو ينسبه إلى بلد، أو حي لايعرف انتسابه اليهما أو يصفه بما لايعرف به كيلا يتعرف عليه»<sup>(٢)</sup>. وادخل اخرون قسماً ثالثاً وهو: تدليس التسوية وهو: « ان يروي حديثاً عن شيخ ثقة غير مدلس، وذلك الثقة يروي عن الضعيف، فيأتي المدلس الذي سمع الثقة الأول غير المدلس فيسقط الضعيف الذي في السند، ويجعل الحديث عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني محتمل فيسوي الإسناد كله ثقات»<sup>(٣)</sup>.

(١) الداماد : الرواشح السماوية: ٢٦٨.

(٢) المصدر نفسه : ٢٦٩.

(٣) العجمي، التين لاسماء المدلسين : ٢٩.

## ٦- الاهتمام بالمتن دون السند:

للحديث الشريف طرفان يتقوّم بهما، وهما السند، والمتن فيهما يصح ويسلم من كل الطعون - أي بصحتهما - فلا يصح بإحدهما دون الآخر. فالاهتمام بحفظ المتن دون الاسانيد له اثر كبير في حصول العلة في الحديث.

## ٧- الاهتمام بالسند دون المتن:

إنّ الاهتمام بالمتن وحده يعلّ الحديث ويضعفه، بالمقابل فإن الاهتمام بالسند فقط يعلّه أيضاً، فسلامة الحديث ناشئة من سلامة طرفيه السند والمتن معاً واهمال احدهما سيؤثر عليه بصورة عامة.

## ٨- رواية الحديث بالمعنى:

إنّ اكثر الطرق شيوعاً في رواية الحديث الشريف هو روايته بالمعنى دون الالتزام باللفظ الوارد حرفياً، وهو احد اسباب العلل في الحديث.

## ٩- التشاغل عن الحديث:

يعد عدم التفرغ والتشاغل بغير طلب الحديث احد الامور التي تصرفهم عن العلم واتقانه، وذلك احد الاسباب الطارئة على الراوي، وهو ما يوقع المحدث في الخطأ والوهم، فيؤدي ذلك إلى حدوث العلة في مروياته. وما يشغل الباحث عن الحديث اموراً كثيرةً تفوق الحد والاحصاء وقد ذكر علماء الحديث بعض ما يشغله منها:

١- الانشغال بالقضاء: وكان موقف العلماء من هؤلاء ان رفضوا رواياتهم بعد انشغالهم بالقضاء لا قبله، وصححوا مروياتهم قبل تولي القضاء، ومن هؤلاء حفص بن غياث<sup>(١)</sup>.

---

(١) حفص بن غياث بن طلق بن معاوية، أبو عمرو النخعي الأزدي الكوفي، ولي قضاء الرشيد العباسي، ثم قضاء الكوفة، من حفاظ الحديث الثقات، روى عن الصادق عليه السلام توفي سنة (١٩٤ هـ) ظ: رجال النجاشي: ١٣٤، ظ: الزركلي: الاعلام: ٢/ ٢٦٤.

إذ ضعف بعد توليه القضاء فقليل فيه: - (ساء حفظه بعد ما استقضي) <sup>(١)</sup>.  
ب- الانشغال بالفقه: - تجرد في كتب علماء الحديث في تراجم بعض الرواة  
من يضعفون بهذا السبب كما هو الحال في حماد بن أبي سلمان إذ قالوا فيه: (كان  
الغالب عليه الفقه، ولم يرزق حفظ الآثار) <sup>(٢)</sup>.  
ج - الانشغال بالعبادة: - فعلماء الحديث لا يرتضون ان يشغل الانسان  
نفسه كلياً بالعبادة ويريد ان يصبح محدثاً كبيراً دقيقاً ضابطاً وحافظاً متقناً.  
فوضعوا قاعدة في ذلك تقول «الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم  
الوهم ولغلط وقد قال عبد الله بن مندة إذا رأيت في حديث فلان الزاهد فأغسل  
يدك منه» <sup>(٣)</sup>.

#### رابعاً: جهود العلماء في علل الحديث:

ليبيان جهود العلماء في هذا المجال نذكر ابرز العلماء الذين صنفوا في علل  
الحديث ونذكر البعض منهم:

- ١- علي بن عبد الله بن جعفر المدني (ت ٢٣٤ هـ) له كتاب «العلل  
المتفرقة والمسندة بعلمه، وعلل حديث ابن عينية» <sup>(٤)</sup>.
- ٢- احمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) له كتاب: (العلل ومعرفة الرجال) <sup>(٥)</sup>.
- ٣- عمرو بن علي الحافظ الفلاس (ت ٢٤٩ هـ) له كتاب (العلل) <sup>(٦)</sup>.
- ٤- محمد بن اسماعيل البخاري (ت ٢٥٧ هـ) له كتاب (العلل) <sup>(٧)</sup>.

(١) الرازي، الجرح ولتعديل، ٣ / ١٨٥.

(٢) المصدر نفسه، ٣ / ١٧٣.

(٣) ابن رجب، شرح علل الترمذي: ١٨٣.

(٤) ابن النديم، الفهرست: ٢٣١.

(٥) ابن حجر: تهذيب التهذيب، ٨ / ٨١.

(٦) ابن رجب، شرح علل الترمذي: ٢٣٩.

(٧) ابن حجر، هدي الساري في شرح صحيح البخاري، ١ / ٣٤٥.



- ٥- محمد بن يحيى الذهلي (ت ٢٥٩ هـ) له كتاب (علل حديث الزهري) و(علل حديث سفيان) <sup>(١)</sup>.
- ٦- مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ) له كتاب (العلل واوهام المحدثين) <sup>(٢)</sup>.
- ٧- محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) له كتاب (العلل الكبير) وله أيضاً (العلل الصغير) <sup>(٣)</sup>.
- ٨- احمد بن عمر البزار (ت ٢٩٢ هـ) له كتاب (البحر الزخار) <sup>(٤)</sup>.
- ٩- اسماعيل بن مهرا بن محمد بن أبي النصر السكوني، من رجال الامام الصادق عليه السلام له كتاب (كتاب العلل) <sup>(٥)</sup>.
- ١٠- يونس بن عبد الرحمن، مولى آل يقطين، من رواة الامام الصادق عليه السلام له كتاب (كتاب العلل) <sup>(٦)</sup>.
- ١١- زكريا بن يحيى البصري الساجي (ت ٣٠٧ هـ) له كتاب (العلل) <sup>(٧)</sup>.
- ١٢- أبو بكر احمد بن محمد بن هارون الخلال (ت ٣١١ هـ) له كتاب (العلل) <sup>(٨)</sup>.
- ١٣- الفضل بن شاذان النيشابوري له كتاب (كتاب العلل) <sup>(٩)</sup>.
- ١٤- محمد بن عبد الرحمن، ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) له كتاب

(١) ابن التديم، الفهرست: ٢٢٩.

(٢) حاجي خليفة، كشف الظنون، ٢ / ١١١٦.

(٣) وهو كتاب مطبوع.

(٤) الذهبي، تذكرة الحفاظ ٢ / ٦٩.

(٥) الطوسي، الفهرست : ٤٦.

(٦) المصدر نفسه : ٢٦٦.

(٧) اسماعيل باشا البغدادي، هدية العارفين، ١ / ٣٧٣.

(٨) ابن رجب، شرح علل الترمذي : ٢٢٩.

(٩) الطوسي، الفهرست : ١٩٧.

(كتاب العلل) (١).

١٥- احمد بن محمد بن عمار أبو علي الكوفي (ت ٣٤٦ هـ) له كتاب

(كتاب العلل) (٢).

١٦- حسن بن محمد أبو علي الزجاجي (ت ٤٠٠ هـ) له كتاب (العلل) (٣).

١٧- الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) له كتاب (العلل) (٤).

١٨- عبد الحق بن عبد الرحمن الاشبيلي (ت ٥٨١ هـ) له كتاب (الحديث

المعتل) (٥).

١٩- ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) له كتاب (شرح علل الترمذي) (٦).

٢٠- ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) له كتاب (الزهر المطول في الخبر

المعلول) (٧).

#### خامساً: نماذج من الروايات المعللة في متون الفقيه:

ان كتاب الفقيه كبقية الكتب الحديثية الأخرى لا يخلو من الروايات المعللة ونقصد بالعلة هي العلة بمعنى (المرض) كما اشرنا في معناها اللغوي لا العلة بمعنى السبب إذ أنّ الثانية واضحة في متون الفقيه وقد اشار المصنف إليها ولا تحتاج إلى بيان، وإذ ان المعنى الأول للعلة - وهي العلة القادحة في الرواية - تحتاج إلى دقة في استخراجها من متون الروايات فقد تمكن البحث من استخراج

---

(١) وهو كتاب مطبوع.

(٢) الطوسي، الفهرست: ٧٥.

(٣) حاجي خليفة، كشف الظنون، ٢ / ١١٦٠.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٤ / ١٣٥١.

(٦) وهو كتاب مطبوع.

(٧) السخاوي، فتح المغيث، ١ / ٢٢٥.

بعض النماذج من تلك العلل الموجودة في متون كتاب الفقيه وهي كالآتي:

١- روى الصدوق عليه السلام عن منصور بن يونس عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قوله «ان الكذب على الله وعلى الأئمة عليهم السلام يفطر الصائم»<sup>(١)</sup>.

وهذه الرواية رواها الصدوق عليه السلام بالمعنى وحيث ان الرواية بالمعنى هي احد اسباب العلة فتكون هذه الرواية معللة، اما اصل الرواية هي ما رواه الكليني عليه السلام عن علي بن ابراهيم، عن أبي عمير، عن منصور بن يونس، عن أبي بصير قال «سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : الكذبة تنقض الوضوء وتفطر الصائم، قال : قلت هلكتنا، قال : ليس حيث تذهب إنما ذلك الكذب على الله عز وجل وعلى رسوله وعلى الأئمة عليهم السلام»<sup>(٢)</sup>.

٢- وروى الصدوق عليه السلام عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام «في رجل سبقه الامام بركعة ثم أوهم الإمام فصلى خساً؟ قال يقضي الركعة ولا يعتد بوهم الإمام»<sup>(٣)</sup>.

وبنفس الاسناد رواها الشيخ الطوسي بقوله: « في رجل سبقه الإمام بركعة وأوهم الإمام فصلى خساً؟ قال: يعيد تلك الركعة ولا يعتد بوهم الإمام»<sup>(٤)</sup>.

وقع الاضطراب في متن هذه الرواية إذ ورد الحكم الشرعي في الأولى منها وهو القضاء اما في الثانية فهو الاعداء مما يحدث اضطراباً وخللاً فيها، علماً ان السند واحد والراوي واحد.

٣- روى الصدوق عليه السلام عن احمد بن محمد بن أبي نصر عن عبد الله بن سنان «قال : سألته عن مملوك بين شركاء اراد احدهم بيع نصيبه، قال : يبيعه قال: قلت : فإنهما كانا اثنين، فاراد احدهما بيع نصيبه فلما اقدم على البيع قال له

(١) من لا يحضره الفقيه، ٢ / ١٠٧.

(٢) فروع الكافي، ٤ / ٨٩.

(٣) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٤٠٩.

(٤) تهذيب الاحكام، ٣ / ٥٨٦.

شريكه، اعطني قال: هو احق به، ثم قال عليه السلام: لاشفعه في حيوان إلا ان يكون الشريك فيه واحداً<sup>(١)</sup>. وان اصل الرواية ما رواه الطوسي بسنده عن الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن زناد وصفوان عن عبد الله بن سنان، قال: قلت: لإبي عبد الله عليه السلام «المملوك يكون بين شركاء فباع احدهم نصيبه فقال احدهم انا احق به، أله ذلك؟ قال: نعم إذا كان واحداً<sup>(٢)</sup>. ان الرواية التي اوردها الصدوق فيها اضطراب وذلك لعدم تسمية الامام واضماره وأيضاً أنها نقلت بالمعنى.

٤- روى الصدوق عليه السلام عن احمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن محمد بن أبي عمير عن حريز عن مرزام عن أبي عبد الله عليه السلام، «سجدة الشكر واجبة على كل مسلم تتم بها صلاتك وترضي بها ربك، وتعجب الملائكة منك، وان العبد إذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين الملائكة فيقول يا ملائكتي أنظروا إلى عبدي أدى فرضي وأتم عهدي ثم سجد لي شكراً على ما انعمت به عليه، ملائكتي ماذا له عندي؟ قال:

فتقول الملائكة: ياربنا جنتك، ثم يقول الرب تبارك وتعالى: ثم ماذا فتقول الملائكة: ياربنا كفاية مهمة فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا؟ قال: ولا يبقى شيء من الخير إلا قالته الملائكة فيقول الله تبارك وتعالى: يا ملائكتي ثم ماذا؟ فتقول الملائكة ربنا لا علم لنا قال: فيقول الله تبارك وتعالى: اشكر له كما شكر لي واقبل إليه بفضلي أريه وجهي<sup>(٣)</sup>.

هذا الحديث رواه الشيخ الطوسي<sup>(٤)</sup>. بإسناده عن احمد بن أبي عبد الله ببقية الطريق وفي سائر المتن اختلاف ليس بقليل فلفظ (تبارك) في مواضعه الستة غير موجود في رواية الشيخ وفيها بدل قوله (أدي فرضي)، (أدي قريبي) وكلمة

(١) من لا يحضره الفقيه، ٣ / ٨٠.

(٢) تهذيب الاحكام، ٣ / ١٦٦.

(٣) من لا يحضره الفقيه، ١ / ٣٣٤.

(٤) تهذيب الاحكام، ١ / ١١٠.

(عندي) غير مذكورة فيها وكذا كلمة (قال) في فعله (قال: لا يبقى) وفي موضع الواو من (ولا) فاء (فلا) وفيها أيضاً (ياربنا لا علم لنا فيقول الله تعالى: لأشكرنه كما شكرني) وفي نهايتها (و أريه وجهي) في رواية الشيخ (و أريه رحمتي) بدل منها وقال الشيخ حسن صاحب المعالم عن هذه الرواية والتصحيح في مثله قريب<sup>(١)</sup>.

فإذن بهذا الاضطراب تكون الرواية معللة.

٥- روى الصدوق عليه السلام قال: قال أبو جعفر عليه السلام «وجد على عهد أمير المؤمنين عليه السلام رجل مذبوح في خربة وهناك رجلٌ بيده سكين ملطخ بالدم فأخذ ليؤتى به أمير المؤمنين عليه السلام فأقر انه قتله، فاستقبله رجلٌ فقال لهم : خلو عن هذا فأنا قاتل صاحبكم فأخذ أيضاً وأتى به مع صاحبه أمير المؤمنين عليه السلام فلما دخلوا قصوا عليه القصة فقال للإول : ما حملك على الإقرار ؟ قال: يا أمير المؤمنين أني رجل قصاب وقد كنت ذبحت شاة بجانب الخربة فأعجلني البول فدخلت الخربة ويدي سكين ملطخ بالدم فأخذني هؤلاء وقالوا: أنت قتلت صاحبنا، فقلت : ما يغني عني الإنكار شيئاً وهنا رجلٌ مذبوح وأنا بيدي سكين ملطخ بالدم فأقررت لهم اني قتلته يا أمير المؤمنين فقال: أمير المؤمنين عليه السلام اذهبوا إلى الحسن ابني ليحكم بينكم، فذهبوا إليه وقصوا عليه القصة فقال عليه السلام ما هذا فان كان قد قتل رجلاً فقد أحيا هذا ومن احياها فكأنما احيا الناس جميعاً<sup>(٢)</sup>».

إن هذه الرواية رواها الصدوق عليه السلام بالمعنى وفيها اضطراب كبير إذا ما لاحظنا رواية الشيخ الكليني وقارناها بها.

فقد روى الكليني عليه السلام عن علي بن إبراهيم عن أبيه قال اخبرني بعض أصحابنا رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: «أوتي أمير المؤمنين عليه السلام برجل وجد في خربة ويده سكين ملطخ بالدم وإذا رجل مذبوح يتششط في دمه فقال له

(١) متقى الجمان، ٢ / ٨٨-٨٧.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ٣ / ٢٣.

أمير المؤمنين عليه السلام ما تقول ؟ قال: يا امير المؤمنين انا قتلته، قال: اذهبوا به فأقتلوه به، فلما ذهبوا به ليقتلوه به أقبل رجل مسرعاً فقال لا تعجلوا وردوه إلى امير المؤمنين عليه السلام فردوه فقال: والله يا امير المؤمنين ما هذا صاحبه انا قتلته فقال امير المؤمنين عليه السلام للإول: ما حملك على اقرارك على نفسك ولم تفعل؟ فقال: يا امير المؤمنين وما كنت استطيع ان اقول وقد شهد عليّ أمثال هؤلاء الرجال وأخذوني ويدي سكين ملطخ بالدم والرجل يتشحط في دمه وانا قائم عليه وخفت الضرب فأقررت وأنا رجل كنت ذمجت بمنجبه هذه الخربة شاة وأخذني البول فدخلت الخربة فرأيت الرجل يتشحط في دمه فقممت متعجباً فدخل عليّ هؤلاء فأخذوني فقال: امير المؤمنين عليه السلام خذوا هذين فاذهبوا بهما إلى الحسن وقصّوا عليه قصتهما وقولوا له: ما الحكم فيهما، فذهبوا إلى الحسن وقصّوا عليه قصتهما فقال الحسن عليه السلام: قولوا لأمير المؤمنين عليه السلام ان هذا إن كان ذبح ذاك فقد أحيا هذا وقد قال الله عز وجل ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾<sup>(١)</sup> يخلى عنهما وتخرج دية المذبوح من بيت المال<sup>(٢)</sup>.

وروى هذه الرواية الشيخ الطوسي بنفس الفاظ الكليني<sup>(٣)</sup>.

من الواضح ان النقل الذي نقله الصدوق عليه السلام بالمعنى فقد صار أرباك في متن الرواية مما أدى إلى حدوث العلة فيها، ولخلو رواية الصدوق من بعض الامور المهمة حيث ان الرجل قد حكم عليه بالاعدام وسبق إلى تنفيذ الحكم حتى اتى الرجل الثاني وأقر انه القاتل وأيضاً الصدوق لم يذكر سبب اقرار الأول وهو خوفه الضرب.

\*\*\*

(١) المائدة: ٣٢.

(٢) الكافي، ٧ / ٢٨٩.

(٣) تهذيب الاحكام، ١٠ / ١٧٣-١٧٤.



## الخاتمة وأهم النتائج

في خاتمة المطاف حول الجهد الحديثي عند الشيخ الصدوق وبعد الفحص والاستقراء في روايات الفقيه والمرحلة التاريخية والفكرية التي أنتجت هذا العلم الإمامي والذي يعد من مجددي القرن الرابع للهجرة يمكن ان ننتهي إلى مجموعة من النتائج التي تعد بحق من السمات الأساسية لهذا البحث والذي يعبر عن أدق مرحلة فكرية عاشها الإنتاج الشرعي لفقهاء الإمامية. وأهم هذه النتائج هي:

١- إن القرن الرابع الهجري هو مرحلة الإنتاج الحديثي على مستوى الرواية التي صدرت عن أهل البيت عليهم السلام فلذلك توجت بمصنفين أساسيين لهذه الطائفة وهما الكافي للكليني ومن لا يحضره الفقيه الذي يعد مرحلة أكثر نضجاً من حيث المعالجة والنظر في مداليل الروايات .

٢- إن العصر السياسي قد أثر في صياغة شخصية الشيخ الصدوق المعرفية فلهذا عندما كلف من قبل السيد الشريف نعمة في تأليف كتاب جامع مانع للاستنباط الفقهي المعتمد على روايات أهل البيت عليهم السلام لوجود فراغاً ما وحاجة فعلية لسده وعليه تصدى الشيخ لتلبية هذه الدعوة فأنج من لا يحضره الفقيه .

٣- مدرسة قم التي أنتجت الشيخ الصدوق ووالده من المدارس المتشددة في قبول الحديث وهذا ما انعكس طابعه على روايات الشيخ الصدوق، فلهذا كان هناك نوع من الاطمئنان في اعتبار مراسيله وخصوصاً إذا قال : قال: الإمام كذا.



فإنه لا يرسله إلا لوجود دواعي استوجبت هذا الإرسال مع انه متيقن ولو على مبناه بأن الرواية صادرة عن الإمام عليه السلام .

٤- من المتيقن ان الشيخ الصدوق قد أطلع على كتاب الكافي وقد أحصيتُ ذلك في موارد، وعليه لا بد انه قد رأى بشروطه في بعض الروايات قد لا تنطبق وشروطه من حيث الزيادة والنقصان في الروايات فعندئذٍ لا ينفع التعليق على الكافي بل لا بد من تأليفه لمصنف يعتقد انه يحوي الأحاديث الصحيحة ولو بينه وبين ربه.

٥- المعروف ان روايات كتاب الكافي تزيد عن ستة عشر ألف رواية وروايات كتاب من لا يحضره الفقيه ما يقرب من الستة الألف رواية وهذا ما يدلّ بعد الاطلاع من الشيخ الصدوق على الكافي انه لم يصح عنده منها إلا هذا العدد الذي ينطبق على شروطه حصراً مع امتياز به بأنه كان يعلق على الكثير من هذه الروايات ثم أدرجت بفعل الرواة.

٦- كثرة مؤلفات الشيخ الصدوق إذ عد من العلماء الموسوعيين فقد ألف في مختلف علوم الشريعة فروعاً واصولاً وهذا ما ظهر جلياً في كتاب الفقيه حيث يعلل ويؤول الكثير من الروايات بما يبين فيه فلسفة الأئمة عليهم السلام في رواياتهم.

٧- المعروف من خلال الاطلاع على أحوال الشيخ الصدوق مع انه في مركز البحث الحديثي فلدقته وكثرة عنايته بالروايات لم يقتصر على المشايخ الموجودين في حضرته - قم - فلهذا كثرة أسفاره إلى الحواضر الإسلامية وخصوصاً العراق حيث وردها وهو حدث السن كما نقل ذلك النجاشي وان هدفه الحصول على الرواية التي يطمئن اليها، وهذا ما يفسّر إعراضه عن تثبيت الأسانيد في كتابه، وأيضاً كثرة أسفاره ولدت كم هائل من مشايخ الصدوق إذ لم يسبق لغيره ذلك.

٨- إن اغلب روايات من لا يحضره الفقيه عن طريقين معتبرين عند العلماء وهما والد الصدوق علي بن بابويه القمي وشيخه ابن الوليد إذ كان متأثراً

بهم غاية التأثير من حيث المنهج وا لتطبيق فلذلك اعتمدت رواياته لكثرة ما اخذ  
عنهما.

٩- شكل الحديث المرسل سمة شاخصه في روايات الشيخ الصدوق إذ  
بلغت حوالي ثلث عدد رواياته وهو مبرر لأنه أراد كتاب فقهي لعمل المكلفين  
بالإضافة إلى قلة المؤنة في حمله وهذا ما استوجب إسقاط الأسانيد مع وجود  
الشيخة لترفع الإرسال.

١٠- يعد الشيخ الصدوق أول من أتبع منهج الشيخة وهذا ماعدّ تأصيل  
في منهج النقل لرواية الحديث إذ لم تعرف هذه الطريقة عند الإمامية الا بما أثبتته  
الشيخ الصدوق في كتابه من لا يحضره الفقيه.

١١- ظهرت في كتاب من لا يحضره الفقيه مصطلحات علم الحديث حيث  
كان يصف الكثير منها بمصطلحات درائية، مثل ان هذا الحديث متصل وذاك  
منقطع وهذا صحيح وهذا شاذ وهذا غريب، وهذا فرد، وغيرها من المصطلحات  
بجيث يمكن لنا القول ان بحث الدراية في كتاب من لا يحضره الفقيه واسع  
الابواب.

١٢- ظهرت بعض الملامح للتوثيقات عند الشيخ الصدوق في كتابه من  
لا يحضره الفقيه، والظاهر ولكثرة مصنفاته كان يروم ان يجعلها في كتاب مستقل،  
فلهذا لم يستوعبها بحثاً في كتاب من لا يحضره الفقيه.

١٣- ان الطابع الفقهي لكتاب من لا يحضره الفقيه هو المميز الاساس لهذا  
الكتاب وبقاهة الشيخ الصدوق فيه واضحة لكثرة تعليقاته على الروايات مع ان  
إفتاءه تكون على شكل عناوين للأبواب وهذا ما حتم عليه حصراً بالاختصار  
على الفروع الفقهية دون الأصول والأخبار الإرشادية كما فعل الكليني.

١٤- لبقاهة الشيخ الصدوق وريادته في علم الفقه فلهذا ظهرت لديه  
الكثير من الآراء التي تمثله وتختلف عما عليه من مشهور فقهاء الإمامية وان كان

الكثير منها معلل بأن مراد الشيخ الصدوق غير ما حمله بعض الفقهاء.  
١٥- لابد من الاشارة على ان منهجية كتاب من لا يحضره الفقيه مختلفة  
تماما عن منهجية الكتب الثلاثة الأخرى لان الشيخ الصدوق مختلف عن الشيخ  
الكليني والشيخ الطوسي وهذا ما أشرنا إليه من الفروقات في المنهجية بينهما .

\*\*\*

## المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

### أ - المصادر القديمة:

الأمدي: علي بن محمد سيف الدين (ت ٦٣١ هـ).

- ١- الإحكام في اصول الأحكام، مؤسسة الحلبي، ط ١، ١٩٦٧ م .
- ابن الأثير: عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ت ٦٣٠ هـ).
- ٢- الكامل في التاريخ، دار صادر للطباعة والنشر ودار بيروت للطباعة والنشر، ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م
- ابن الأثير: مجد الدين أبو السعادات المبارك محمد الجزري (ت ٦٠٦ هـ) .
- ٣- النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: طاهر احمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، انتشارات دار التفسير، قم- إيران، ط ١، ٢٠٠٥ م .
- ٤- جامع الأصول من احايث الرسول، تح: عبد القادر الأرنؤوط، دار الفكر للطباعة والنشر، ط ٢، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ابن إدريس : محمد بن منصور بن احمد الحلبي (ت ٥٩٨ هـ) .
- ٥- السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى، تح: لجنة من المحققين، جماعة المدرسين، قم - إيران، ط ٢، ١٤١٠ هـ.
- الأزهري : محمد بن احمد (ت ٣٧٠ هـ).
- ٦- تهذيب اللغة، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٩٦٧ م .
- الأردبيلي : محمد بن علي (ت ١١٠١ هـ) .
- ٧- جامع الرواة وإزاحة الاشتباهات عن الطرق والإسناد، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٨٣ م .

- بحر العلوم : محمد مهدي الطباطبائي . (ت ١٢١٢ هـ).
- ٨ - رجال السيد بحر العلوم أو الفوائد الرجالية، تح : محمد صادق بحر العلوم وحسين بحر العلوم، مكتبة الصادق - طهران - المطبعة : افتاب، ط ١، ١٣٦٣ هـ .
- البحراني : يوسف بن احمد (ت ١١٨٦ هـ).
- ٩ - الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تح : محمد تقي الإيرواني، مطبعة النجف، النجف الاشرف - العراق.
- ١٠ - لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم رجال الحديث، تح : محمد صادق بحر العلوم، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ت ٢٥٦ هـ).
- ١١ - صحيح البخاري، ضبط : محمود محمد محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٥، ٢٠٠٧ .
- الباجي : أبو وليد الباجي (ت ٤٧٤ هـ).
- ١٢ - إحكام الفصول في أحكام الأصول. تح: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .
- البهائي: بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي (ت ١٣٠٠ هـ) أو (ت ١٣١ هـ).
- ١٣ - الحبل المتين، مكتبة بصرتي - مطبعة مهر، قم، الطبعة الحجرية.
- ١٤ - الوجيزة في الدراية، منشورات المكتبة الإسلامية الكبرى، قم، ١٣٩٦ هـ.
- ١٥ - مشرق الشمسين وإكسير السعادتين، تح : السيد مهدي الرجائي، مطبعة الأستانة الرضوية المقدسة، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- التفتنا زاني: سعدالدين مسعود بن عمر بن عبدالله الهروي الخراساني (ت ٧٩٣ هـ).
- ١٦ - الحاشية على مختصر المنتهى، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٣ هـ .
- ابن الجوزي : أبو الفرج علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ).
- ١٧ - المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تح : سهيل زكار، بيروت، ١٤١٥ هـ .
- الجوهري : إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣ هـ).
- ١٨ - تاج اللغة وصحاح العربية، أو الصحاح، تح : احمد عبد الغفور عطار، دار

العلم للملايين، بيروت - لبنان، ط ٤، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م.

الجرجاني: الشريف علي بن محمد (ت ٨١٦ هـ).

١٩- التعريفات، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٣ م.

الحموي: شهاب الدين أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي البغدادي (ت ٦٢٦ هـ).

٢٠- معجم البلدان، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٣٩٩ هـ -

١٩٧٩ م.

ابن حنبل: احمد بن محمد (ت ٢٤١ هـ).

٢١- مسند احمد، شرحه ووضع فهارسه: احمد محمد شاكر، دار المعارف، مصر.

١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.

الحاكم النيسابوري: أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٥٥ هـ).

٢٢- معرفة علوم الحديث، تح: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة،

ط ٤، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

الحر العاملي: محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ هـ).

٢٣- وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات،

بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٩٦ م.

٢٤- أمل الأمل، تح: السيد احمد الحسيني، الناشر، مكتبة الأندلس، بغداد،

المطبعة الآداب - النجف الاشرف ..

حاجي خليفة: مصطفى بن عبد الله (ت ١٠٦١ هـ).

٢٥- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار الكتب العلمية، بيروت -

لبنان، ط ١، ٢٠٠٦ م.

ابن حجر: احمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)

٢٦- تهذيب التهذيب، دار صادر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٣٢٥ هـ.

٢٧- لسان الميزان، تح: عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد معروض، دار

الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٩٦ م.

٢٨- نزهة النظر في توضيح لمحة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: نور الدين

عتر، مطبعة الصباح، دمشق - سوريا، ط ٣، ٢٠٠٧ م.

٢٩- النكت على كتاب ابن الصلاح، تح : مسعود عبد الحميد السعدي ومحمد فارس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

أبو الحسن البصري: محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي (ت ٤٣٦ هـ)  
٣٠- المعتمد في اصول الفقه، تح : الشيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

حسن بن زين الدين جمال الدين أبي منصور العاملي (صاحب المعالم) (ت ١٠١١ هـ).  
٣١- منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان، تح : علي اكبر الغفاري، منشورات مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، المشرفة، المطبعة الإسلامية، ط١، ١٣٦٢ هـ - ش .

الحلي: العلامة، الحسن بن يوسف بن المطهر (ت ٧٢٦ هـ)  
٣٢- خلاصة الأقوال في معرفة الرجال، تح : جواد القيومي، مؤسسة نشر الفقهامة، قم - إيران، ط٢، ٢٠٠٤ هـ .  
٣٣- تذكرة الفقهاء، تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، المطبعة : مهد - قم المقدسة، ط١، ١٤١٤ هـ .

الحلي: المحقق، نجم الدين، جعفر بن الحسن (ت ٦٧٦ هـ)  
٣٤- شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، تح : عبد الحسين البقال، مطبعة الآداب، النجف الاشرف . العراق، ط١، ١٩٧٩ م .

ابن خلدون: عبد الرحمن بن خلدون المغربي (ت ٨٠٨ هـ)  
٣٥- العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر، أو تاريخ ابن خلدون، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان .

الخطيب البغدادي: احمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ)  
٣٦- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط٢، ٢٠٠٤ م.  
٣٧- الكفاية في علم الرواية، دارالكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٩٨٨ م.

الخليلي : أبو احمد يعلي، الخليل بن عبد الله بن احمد (ت ٤٤٦ هـ)

٣٨- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تح: الدكتور عمر سعيد بن عمر إدريس،  
مكتبة الرشيد، الرياض- السعودية، ط ١، ١٩٩٨ م.

الخبازي: أبو محمد عمر بن محمد بن عمر (ت ٦٩١ هـ).

٣٩- المغني في اصول الفقه، تح: محمد مظهر بقا، مركز البحث العلمي وإحياء  
التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٣ هـ.

الخطابي: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم، الخطابي البستي، (ت ٣٨٨ هـ)  
٤٠- غريب الحديث، تح: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، دار الفكر، دمشق-  
سوريا، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

الدار قطني: علي بن عمر (ت ٣٨٥ هـ)

٤١- السنن، تعليق: مجدي بن منصور بن سيد الشورى، دار الكتب العلمية،  
بيروت- لبنان، ط ٢، ٢٠٠٣ هـ.

ابن داود، تقي الدين، الحسن بن علي الحلبي (ت ٣٦٨ هـ)

٤٢- الرجال، مطبعة جامعة طهران، إيران، ط ١، ٢٠٠٦ م.

أبو داود: سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)،

٤٣- السنن، تعليقات الأستاذ الشيخ احمد سعد علي، شركة ومطبعة البابي  
الحلبي وأولاده، مصر، ط ١، ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

الداماد: محمد باقر الحسيني الاستربادي (ت ١٠٤١ هـ).

٤٤- الرواشح السماوية، تح: غلام حسين قيصرية ونعمة الله أجليلي، دار  
الحديث، قم- إيران، ط ١، ١٤٢٢ هـ م.

الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان، (ت ٧٤٨ هـ)

٤٥- تاريخ الإسلام، تح: د. عمر عبد السلام ثرمدي، دار الكتاب العربي،  
بيروت- لبنان، ط ١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٤٦- سيرة أعلام النبلاء، تح: محمود شاكر، دار إحياء التراث، بيروت- لبنان،  
ط ١، ٢٠٠٦ هـ.

الرازي: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ت ٣٢٧ هـ).

٤٧- الجرح والتعديل، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت



لبنان، ط، ٢٠٠٢ م.

الراغب: الحسين بن محمد الأصفهاني (ت ٥٢ هـ).

٤٨- المفردات في غريب القرآن، ضبط ومراجعة: حسين عيداني، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ط ١٩٩٨ م.

ابن رجب: زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ).

٤٩- شرح علل الترمذي، تح: صبحي جاسم، مطبعة العاني بغداد.

الرازي: محمد بن ابي بكر بن عبد القادر (ت ٧٣١ هـ).

٥٠- مختار الصحاح تح: احمد شمس الدين، دارالكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٤ م.

زكريا الأنصاري: أبو يحيى زكريا (ت ٩٢٦ هـ).

٥١- غاية الوصول شرح لب الأصول، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر العربية، ١٣٦٠ هـ - ١٩٤١ م.

الزمخشري: جار الله محمود بن عمر (ت ٥٣٨ هـ).

٥٢- الفائق في غريب الحديث، وضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان- ط ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

الزبيدي: محب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي

الزبيدي الحنفي (ت ١٢٠٥ هـ).

٥٣- تاج العروس من جواهر القاموس، تح: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، المطبعة دار الفكر، بيروت- لبنان، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١ هـ).

٥٤- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تح: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار إحياء السنة النبوية - بيروت- لبنان، ط ٢، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

٥٥- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك: تح: عبد الحميد الحنفي، (د.ط) - مصر ١٣٥٣ هـ.

ابن سيده: علي بن إسماعيل المرسي (ت ٤٥٨ هـ).

٥٦- المحكم والمحيط الأعظم، تح: الدكتور عبد الحميد هندراوي، دار الكتب

العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٠ م .

السمعاني : أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت ٥٦٢ هـ).  
٥٧- الأنساب، تقديم وتعليق : عبد الله عمر البارودي، دار الجنان، بيروت -  
لبنان، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

السر خسي: الإمام أبو بكر محمد بن احمد بن أبي سهل (ت ٤٩٠ هـ) .  
٥٨- أصول السر خسي، تح: أبو الوفا الأفغاني، نشر لجنة إحياء المعارف  
النعمانية بجيدر آباد الركن بالهند، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان،  
١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .

السخاوي: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢ هـ)  
٥٩-، فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، دار الكتب العلمية، بيروت -  
لبنان، ط ١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام الهدوي (ت ٢٢٤ هـ) .  
٦٠- غريب الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٦ هـ .  
ابن شهر آشوب: أبو جعفر، محمد بن علي (ت ٥٨٨ هـ) .  
٦١- معالم العلماء في فهرست كتب الشيعة، تح : مؤسسة نشر الفقاهة، قم -  
إيران، ط ١، ٢٠٠٧ م .

الشافعي : محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ)  
٦٢- الأم، إشراف وتصحيح: محمد زهري النجار، مكتبة الكليات الأزهرية،  
القاهرة - مصر العربية، ط، ١٩٦١ م .  
٦٣- الرسالة، تح: احمد محمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة - مصر العربية،  
ط ٢، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

الشوكاني: محمد بن علي محمد (ت ١٢٥٥ هـ)  
٦٤- إرشاد الفصول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، شرح الشيخ احمد بن  
قاسم العبادي الشافعي . دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ١٣٩٩ هـ .

الشهيد الأول: محمد بن جمال الدين مكي العاملي (ت ٧٨٦ هـ) .  
٦٥ - ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام

- لإحياء التراث، قم المقدسة، المطبعة: بهمن، ط ٢، ١٤٠٨ هـ .
- الشهيد الثاني: زين الدين بن علي بن احمد العاملي (ت ٩٦٥ هـ).
- ٦٦- شرح البداية في علم الدراية، ضبط نصه: محمد رضا الحسيني الجلالى، منشورات الفيروزبادى، قم - إيران، ط ١، ١٤١٤ هـ .
- ٦٧- الرعاية في علم الدراية، تح: عبد الحسين محمد علي بقال، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشى النجفى، قم المقدسة، المطبعة: بهمن، ط ٢، ١٤٠٨ هـ .
- الصدوق: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ).
- ٦٨- الأمالى، تح: قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة، الناشر، مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة، ط ١، ١٤١٧ هـ .
- ٦٩- إكمال الدين وإتمام النعمة في إثبات الغيبة وكشف الخيرة، دار المرتضى، ط ١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- ٧٠- التوحيد، تصحيح وتعليق: السيد هاشم الحسينى الطهرانى، الناشر: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المقدسة، (د-ط) .
- ٧١- الخصال، دار المرتضى للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- ٧٢- علل الشرائع، قدم له: محمد صادق بحر العلوم، الناشر: إحياء الكتب الإسلامية، بيروت- لبنان، (د-ط) .
- ٧٣- عيون أخبار الرضا، منشورات الفجر للطباعة والنشر- لبنان- بيروت، ط ١، ١٤٢٩ - ٢٠٠٨ م .
- ٧٤- ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، صححه وقدم له وعلق عليه: العلامة الشيخ حسين الاعلمى، الناشر: طليعة النور، المطبعة- ستارة، ط ٤، ١٤٢٩ هـ .
- ٧٥- من لا يحضره الفقيه، تح: الشيخ علي أكبر الغفارى، مؤسسة النشر الإسلامى التابعة لجماعة المدرسين - قم المقدسة - ط ٤، ١٤٤٦ هـ .
- ٧٦- المقنع، تح: لجنة التحقيق التابعة لمؤسسة الإمام الهادى عليه السلام، الناشر، مؤسسة الإمام الهادى عليه السلام، المطبعة - اعتماد، ١٤١٥ هـ .
- ٧٧- الهداية في الأصول والفروع، تح ونشر: مؤسسة الإمام الهادى، المطبعة اعتماد - قم المقدسة، ط ١، ١٤١٨ هـ .
- ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن الشهرزودى (ت ٦٤٣ هـ) .

- ٧٨- مقدمة ابن الصلاح، تح: أبو عبدالرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٧٩- علوم الحديث، تح: نور الدين نشر، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط٣، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ م.

الطوسي: محمد بن الحسن، شيخ الطائفة (ت ٤٦٠ هـ).

- ٨٠- تهذيب الأحكام (في شرح المقنعة للشيخ المفيد)، حققه وعلق عليه: السيد حسن الموسوي الخرسان، الناشر دار الكتب الإسلامية - طهران، المطبعة - خورشيد، ط٣، ١٣٦٤ هـ - ش.

- ٨١- الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، حققه وعلق عليه: السيد حسن الموسوي الخرسان، الناشر: دار الكتب الإسلامية - طهران، مطبعة - خورشيد، ط٤، ١٣٦٣ هـ - ش.

- ٨٢- الرجال، تح: جواد القيمي الأصفهاني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم - إيران، ط٤، ٢٠٠٥ م.

- ٨٣- اختبار معرفة الرجال (المعروف برجال الكشي)، تح: محمد تقي فاضل، وأبو الفضل الموسويين، الطباعة لنشر وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران، ١٤٢٤ هـ.

- ٨٤- المبسوط في فقه الإمامية، تحقيق وتصحيح وتعليق: السيد محمد تقي الكشفي، المطبعة الحيدرية - طهران، الناشر: المكتبة المرتضوية لإحياء آثار الجعفرية، ١٣٨٧ هـ.

- ٨٥- النهاية ونكتها، التحقيق والطباعة والنشر، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط٢، ١٤١٧ هـ.

- ٨٦- الغيبة: مطبعة، بهمن - قم، ط١، ١٤١١ هـ.

- ٨٧- العدة في اصول الفقه، تح: محمد رضا الأنصاري، مطبعة ستارة، قم، ١٤١٧ هـ.

الطريحي: المحدث الفقيه الشيخ فخر الدين النجفي (ت ١٠٨٥ هـ)

- ٨٨- مجمع البحرين، تح: السيد احمد الحسيني، مكتب النشر للثقافة الإسلامية، ط٢، ١٤٠٨ هـ.

الطبرسي: أبو منصور احمد بن علي بن أبي طالب (ت ٥٦٠ هـ)

٨٩- الاحتجاج، تح: محمد باقر الخراسان، دار النعمان للطباعة، النجف الاشرف، ١٣٨٦ هـ.

ابن طاووس، جمال الدين : علي بن موسى بن جعفر (ت ٦٦٤ هـ)،

٩٠- فلاح السائل، تح: حسين المجيدي، مكتب الاعلام الإسلامي، قم - إيران، ط١، ١٤١٩ هـ

٩١- كشف المحجة لثمره المهجة، المطبعة الحيدرية - النجف الاشرف، ، ١٣٧٠ هـ - ١٩٥٠ م .

٩٢- جمال الأسبوع، تح: جواد قيومي الأصفهاني، مؤسسة الآفاق، مطبعة اختر شمال، ط١، ١٣٧١ هـ .

الطبيبي: الحسين بن عبد الله (ت ٧٤٣ هـ)

٩٣- الخلاصة في أصول الحديث، تح: صبحي السامرائي، عالم الكتب - بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

عبد العزيز البخاري: الإمام علاء الدين عبد العزيز بن احمد

٩٤- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .

العاملي: محمد بن علي الموسوي (ت ١٠٠٩) .

٩٥- مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، مشهد المقدسة، المطبعة: مهر- قم المقدسة، ط١، ١٤١٠ هـ .

العاملي: حسين بن عبد الصمد (ت ٩٨٤ هـ) .

٩٦- وصول الأخبار إلى أصول الأخبار، تح: السيد عبد اللطيف الكوهكمري، مجمع الذخائر الإسلامية، مطبعة الخيام - قم، ط١، ١٤٠١ هـ .

ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣ هـ).

٩٧- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح: مصطفى بن احمد العلوي، محمد عبد الكريم البكري - المغرب - ١٣٨٧ هـ .

الغزالي: أبو حامد، محمد بن محمد (ت ٥٥٥ هـ)

٩٨- المستصفى في علم الأصول، المطبعة الأميرية، بولاق - مصر العربية، ط ١، ١٣٢٢ هـ.

ابن الغضائري: أحمد بن الحسين بن عبيد الله (ن ٤٥٠ هـ).

٩٩- الرجال، تح: محمدرضا الحسيني الجلالى، دار الحديث، قم ط ١، ٢٠٠٥ م.

الضراهيدي: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٥ هـ)

١٠٠- كتاب العين، تح: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائى، مؤسسة دار الهجرة، ط ٢، إيران، ١٤٠٩ هـ.

ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس زكريا (ت ٣٩٥ هـ).

١٠١- معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الإعلام الإسلامى، إيران- قم، ١٤٠٤ هـ.

الضيروز آبادي: مجد الدين بن يعقوب (ت ٨١٧ هـ).

١٠٢- القاموس المحيط، مطبعة دار المأمون، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٧٨ م.

ابن فهد الحلبي: جمال الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن فهد (ت ٨٤١ هـ).

١٠٣- المهذب البارع في شرح المختصر النافع، تح: الحجة الشيخ مجتبى العراقي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامى التابعة لجماعة المدرسين - قم المشرفة ١٤٠٧ هـ.

القرامى: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس (ت ٦٨٤ هـ).

١٠٤- شرح وتنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، تح: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، مصر، منشورات مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر - لبنان، ط ١، ١٩٧٣ م.

القرطبي: عريب بن سعد، (٣٢٠ هـ).

١٠٥- صلة تاريخ الطبري، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، (د.تح) (د. ط) بيروت - لبنان.

القمي: الميرزا المحقق أبو القاسم القمي (ت ١٢٣١ هـ).

١٠٦- قوانين الأصول، طبعة حجرية قديمة.

- ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم الدينوري (ت ٢٧٦ هـ).
- ١٠٧ - تأويل مختلف الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، .
- ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، (ت ٧٧٤ هـ).
- ١٠٨ - البداية والنهاية، تح: علي شيري. دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- الكركي: المحقق الشيخ علي بن الحسين (ت ٩٤٠ هـ).
- ١٠٩ - جامع المقاصد في شرح القواعد، تح ونشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، المطبعة: المهديّة - قم، ط ١، ١٤٠٨ هـ.
- الملا علي القاري الحنفي (ت ١٠١٤ هـ) .
- ١١٠ - شرح مسند أبي حنيفة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- المجلسي، محمد تقي بن ملا مقصود (ت ١٠٧٠ هـ).
- ١١١ - روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، تقديم وتحقيق: محمد احمد الشيخ محمد صالح، شركة دار المصطفى لإحياء التراث، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م.
- المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي (ت ١١١١ هـ) .
- ١١٢ - بحار الأنوار، الطباعة والنشر مؤسسة الوفاء، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ .
- ١١٣ - الوجيزة في علم الرجال، تح: محمد كاظم رحمن، الطباعة وا لنشر وزارة الإرشاد الإسلامي، طهران، ط ١، ١٤٢٠ هـ .
- المسعودي: أبو الحسن علي بن الحسين بن علي، (ت ٣٤٦ هـ).
- ١١٤ - مروج الذهب ومعادن الجواهر، دار الكتاب العربي، (د.تح)، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري، (ت ٧١١ هـ).
- ١١٥ - لسان العرب، نشر ادب الخوزة، قم - إيران، ١٤٠٥ هـ.
- منتجب الدين: علي بن بابويه الرازي القمي (ت ٥٨٥ هـ).
- ١١٦ - فهرست منتجب الدين، تح: سيد جلال الدين محدث الارموي، الناشر:

مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، المطبعة، مهر- قم المقدسة.

المفيد: أبو عبدالله عبد محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ت ٤١٣ هـ).

١١٧- الامالي، تح: حسين الاستادولي وعلي اكبر الغفاري، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ط ٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

١١٨- المقنعة، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة، ط ٢، ١٤١٠ .

١١٩- عدم سهو النبي، دار المفيد للطباعة ونشر وتوزيع، بيروت- لبنان، ط ٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

النديم: أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب اسحق المعروف بالوراق، (ت ٣٨٠ هـ).

١٢٠- الفهرست، تح: رضا تجدد.

النسفي، أبو البركات عبد الله بن احمد (ت ٧١٠ هـ).

١٢١- كشف الأسرار شرح المصنف على المنار، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

النراقي: المولى احمد بن محمد مهدي النراقي (ت ١٢٤٥ هـ).

مستند الشيعة في أحكام الشريعة، تح ونشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، مشهد المقدسة، المطبعة: ستارة - قم، ط ١، ١٤١٥ هـ.

النجاشي: أبو العباس احمد بن علي بن احمد بن العباس النجاشي الاسدي الكوفي (ت ٤٥٠ هـ).

١٢٣- فهرست مصنفي الشيعة، المشتهر (رجال النجاشي)، تح: السيد موسى

الشيرازي الزنجاني، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة، ط ٥، ١٤١٦ هـ.

النووي، محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي الشافعي (ت ٦٧٦ هـ).

١٢٤- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في اصول الحديث، تح: عبد الله البارودي مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١. ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.

ابويعلى الحنبلي: القاضي محمد بن الحسين الضراء البغدادي الحنبلي (ت ٤٥٨ هـ).

١٢٥- العدة في اصول الفقه، تح: الدكتور احمد بن علي سيد المباركي، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.



## ب- المراجع الحديثة

أبو القاسم الموسوي الخوئي.

١٢٦- معجم رجال الحديث، مطابع مركز نشر الثقافة الإسلامية، طهران، ط ٥،  
١٩٩٢ م.

أحمد أمين (الدكتور).

١٢٧- ظهر الإسلام، تح: شفيق البساط، المكتبة المصرية للطباعة والنشر، ط ١،  
٢٠٠٦ م.

أحمد شاكر.

١٢٨- الباعث الحثيث (المطبوع مع اختصار علوم الحديث لابن كثير)، دار  
الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط ٢ .

آدم متز: أستاذ اللغات الشرقية في جامعة بازل،

١٢٩- الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة، دار الكتاب  
العربي، بيروت - لبنان، ط ٤، ١٩٦٧ .

أمين ترمس العاملي.

١٣٠- ثلاثيات الكليني، تح: السيد أحمد المردي، المطبعة: دار الحديث، الناشر:  
مؤسسة دار الحديث الثقافية، ط ١، ١٤١٧ هـ .

أكرم بركات العاملي .

١٣١- دروس في علم الدراية، منشورات سعيد بن جبير، ط ١، ١٤١٨ هـ .

إعجاز حسين النيسابوري (ت١٢٨٦هـ)

١٣٢- كشف الحجب والأستار عن أسماء الكتب والأسفار، المطبعة: بهمن - قم،  
الناشر: مكتبة آية الله المرعشي - قم، ط ٢، ١٤٠٩ هـ

١٣٢- دائرة المعارف الإسلامية الشيعية، دار التعارف للمطبوعات، بيروت -  
لبنان، ط ٦، ١٩٩٧ م.

حصة بنت عبد العزيز الصغير،

١٣٣- الحديث المرسل بين القبول والرد، دار الأندلس الخضراء، جدة-  
السعودية، ط ١، ١٤٢٠ - ٢٠٠٠ م .

حسن الأمين.

١٣٤- أعيان الشيعة، دار التعارف للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط ٥، ١٩٩٨ م.

حسن عيسى الحكيم (الدكتور).

١٣٥- مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث، مطبعة لسان الصدق، قم - إيران، ط ١، ٢٠٠٦ م.

حسن هادي الصدر (ت ١٣٥٤).

١٣٥- نهاية الدراية في شرح الرسالة الموسومة بالوجيز، تح: ماجد الغرباوي، الناشر: نشر المشعر، المطبعة اعتماد- قم.  
١٣٦- الشيعة وفنون الإسلام، شركة النشر والطباعة العراقية المحدودة، بغداد.

حسين النوري الطبرسي. (ت ١٣٢٠ هـ).

١٣٧- خاتمة مستدرك الوسائل، تح: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، المطبعة، ستارة - قم الناشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، قم - إيران، ط ١، ١٤١٥ هـ.

حسين البروجردي، آغا حسين الطباطبائي البروجردي (ت ١٣٨٣ هـ).

١٣٨- جامع أحاديث الشيعة، المطبعة العلمية- قم، ١٣٩٩ هـ.

خيرالدين الزركلي.

١٣٩- الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، ط ١٢، ١٩٩٧ م.

روح الله الموسوي الخميني.

١٤٠- كتاب الطهارة، مطبعة - مهر، قم المقدسة، ٣٨٩ هـ.

١٤١- المكاسب المحرمة، الناشر: مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع - قم - إيران، ط ٣، ١٤١٠ هـ.

عباس القمي (ت ١٣٥٩ هـ).

١٤٢- سفينة البحار ومدينة الحكم والآثار، المطبعة العلمية، النجف الاشرف - العراق، ط ١، ١٣٥٢ هـ.

١٤٣- الكنى والألقاب، تح: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين،

قم - إيران، ط ٥، ٢٠٠٠ م

عبد الرزاق محي الدين.

١٤٤ - أدب المرتضى من سيرته وآثاره، مطبعة المعارف - بغداد، ط ١، ١٩٥٧ .

١٤٥ - عبد الله المامقاني (ت ١٣٥١ هـ)، تنقيح المقال في علم الرجال، تح: محي الدين المامقاني، نشر مؤسسة آل البيت عليه السلام لاهياء التراث، قم - إيران، ط ١، ٢٠٠٥ .

١٤٦ - مقباس الهداية في علم الدراية، تح: محمد رضا المامقاني، انتشارات دليل ما، قم - إيران، ط ١، ١٤١٠ هـ .

عبد الأعلى الموسوي السبزواري.

١٤٧ - مهذب الأحكام، الناشر: مكتب آية الله السيد السبزواري، ط ٤، ١٤١٣ هـ .

عبد الله بن عيسى الأفندي الأصفهاني

١٤٨ - رياض العلماء، منشورات: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم - إيران، ط ١، ١٤٠٥ هـ .

عبد الرسول عبد الحسين الغفار (الدكتور).

١٤٩ - الكليني والكافي، طبع ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المشرفة، ط ١، ١٤١٦ هـ .

عاطف فصل (الدكتور).

١٥٠ - تركيب الجملة الإنشائية في غريب الحديث، الناشر: عالم الكتب الحديث، إربد - الأردن، ط ١، ١٤١٧ هـ .

مجمع الفكر الإسلامي.

١٥١ - موسوعة مؤلفي الإمامية، الناشر: مجمع الفكر الإسلامي، المطبعة: شريعت - قم المقدسة، ط ١، ١٤٢٠ هـ .

محسن الطباطبائي الحكيم.

١٥٢ - مستمسك العروة الوثقى، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي - قم - إيران، المطبعة: الآداب - النجف الاشرف، ط ٤، ١٣٩١ هـ .  
١٥٣ - محسن الأمين: الأمام السيد محسن الأمين، (ت ١٣٧١ هـ)، أعيان الشيعة،

تح: حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت- لبنان .

محمد رضا كحالة.

١٥٤- معجم المؤلفين (تراجم مصنفين) الكتب العربية، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان

محمد أبو زهرة.

١٥٥- أبو حنيفة (حياته، وعصره - آراؤه الفقهية)، دار الفكر العربي، ط ٢، ١٤٠٥ هـ .

محمد جمال الدين القاسمي.

١٥٦- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، تح: محمد بهجة البيطار، دار إحياء الكتب العربية.

محمد عجاج الخطيب (الدكتور).

١٥٧- أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار الفكر الحديث، بيروت- لبنان، ط ١، ١٩٦٧ .

محي الدين الغريضي.

١٥٨- قواعد الحديث، دار الأضواء، بيروت- لبنان، ط ٢، ١٩٨٦ م .

محمد محسن آغا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩ هـ)

١٥٩- الذريعة إلى تصانيف الشيعة، دار الأضواء- بيروت- لبنان مطبعة الآداب- النجف الاشرف، ط ١، ١٣٨١ هـ .

١٦٠- طبقات أعلام الشيعة، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩ م .

محمد باقر الموسوي الخوانساري (ت ١٣٠٦ هـ)

١٦١- روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات. الدار الإسلامية، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م .

أبو المعالي محمد بن محمد بن إبراهيم الكلبي (ت ١٣١٥ هـ)

١٦٢- الرسائل الرجالية تح: محمد حسين الدرايني، الناشر: دار الحديث، ط ١، ١٤٢٢ هـ .

محمد حسين الحسيني الجلالى.

١٦٣- دراية الحديث، مؤسسة الاعلمى للمطبوعات، بيروت- لبنان، ط١،  
١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤ م .

مالك مصطفى وهبى العاملى.

١٦٤- بحوث فى علم الدراية والرواية، شرح وجيزة البهائى، دار الهادى للطباعة  
والنشر بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .

يوسف آليان سر كيس (ت ١٣٥١ هـ) .

١٦٥- معجم المطبوعات العربية، المطبعة: بهمن- قم، الناشر: مكتبة آية الله  
المرعشى النجفى - قم المقدسة، ١٤١٠ هـ.

ج- الرسائل الجامعية:

١٦٦- عادل عبد الجبار ثامر الشاطى، علل الحديث فى تهذيب الاحكام للشيخ  
الطوسى، رسالة قدمت الى مجلس كلية الفقه/ جامعة الكوفة، ١٤٣٠ هـ -  
٢٠٠٩ م .

١٦٧- داود سلمان صالح الدليمى، الإسناد عند المحدثين، رسالة قدمت الى  
مجلس كلية الشريعة/ جامعة بغداد، وهى جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير  
فى الشريعة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م .

د- المجلات:

١٦٨- مجلة فقه أهل البيت، مجلة فقهية تخصصية فصلية، تصدر عن دائرة معارف  
الفقه الإسلامى، مطبعة فروردين، قم - ايران، العدد الرابع والخامس والسادس  
والسابع، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .

١٦٩- مجلة علوم الحديث، مجلة نصف سنوية تعنى بعلوم الحديث، تصدر عن  
كلية علوم الحديث، قم - ايران، العدد الثانى السنة الأولى، ١٤١٨ هـ.

١٧٠- مجلة تراننا، نشرة فصلية تصدرها مؤسسة أهل البيت لإحياء التراث، قم -  
إيران، السنة الثالثة عشر، العدد ٥٠-٥١، رمضان ١٤١٨ هـ.

\*\*\*

## الفهرس

المقدمة	٥
التمهيد	١١
توطئة	١١
اولاً: السبب في تأليفه وتسميته	١٦
ثانياً: أهمية الكتاب	١٧
ثالثاً: شروح وحواشي من لا يحضره الفقيه	٢٠
رابعاً: تبويبه وعدد احاديثه	٢٦
خامساً: منهجية الصدوق في لا يحضره الفقيه	٣٢
سادساً: مصادر كتاب من لا يحضره الفقيه	٣٧
سابعاً: ما تميز به الصدوق عن الكليني والطوسي	٣٩
ثامناً: الملاحظات على كتاب من لا يحضره الفقيه	٤٣

## الفصل الأول

### سيرة الصدوق وعصره سياسياً وفكرياً

المبحث الأول: سيرة الشيخ الصدوق	٤٩
اولاً: اسمه وأسرته	٤٩
ثانياً: ولادته	٥٨







.....	ثالثاً: ثناء العلماء عليه
.....	رابعاً: رحلاته
.....	خامساً: تلامذته وشيوخه
.....	سادساً: آثاره العلمية
.....	سابعاً: مرجعيته
.....	ثامناً: وفاته ومرقده
.....	المبحث الثاني: عصره سياسياً وفكرياً
.....	اولاً: عصر الصدوق السياسي
.....	ثانياً: الحالة الفكرية في عصر الصدوق

## الفصل الثاني

### أسانيد روايات الفقيه

.....	المبحث الأول:- الإسناد نشأته وأهميته
.....	المبحث الثاني:- حذف الأسانيد في كتاب الفقيه
.....	المبحث الثالث:- الإرسال في كتاب الفقيه
.....	المبحث الرابع: مشيخة كتاب الفقيه

## الفصل الثالث

### متون روايات الفقيه

.....	المبحث الأول: مخالقات الصدوق في متون روايات الفقيه
.....	المبحث الثاني: غريب الفاظ روايات الفقيه
.....	المبحث الثالث: الإدراج في متون الفقيه

٩.....	المبحث الرابع: الحديث المعلل في متون الفقيه
١٧.....	الخاتمة وأهم النتائج
١.....	المصادر والمراجع
٩.....	الفهرس

\*\*\*